



الجامعة الإسلامية - غزة
عمادة الدراسات العليا
كلية أصول الدين
قسم التفسير وعلوم القرآن

القتل في ضوء القرآن الكريم (دراسة موضوعية)

إعداد الطالبة
سلوى علي صلاح أبو جحجوح

إشراف الدكتور
جمال محمود الهوبي

قُدِّمَ هذا البحث استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن.

1430 هـ - 2009 م



﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقْبِلَ مِنْ أَحَدِهِمَا
وَلَمْ يُتَقَبَلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ^ط قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ
﴿٧٧﴾ لَئِن بَسَطتَ إِلَى يَدِكَ لِيَتَّقُنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ^ط
إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ
فَتَكُونَ مِنَ أَصْحَابِ النَّارِ^ج وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٧٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ
نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴿٨٠﴾﴾

الإهداء

- إلى والدتي الحبيبة أدام الله وصلها في دار القرار. ❁
- إلى رُوح والدي جعله الله في جنان النعيم. ❁
- إلى إخواني وأخواتي والأقرباء. ❁
- إلى الجامعة الإسلامية رمز العلم والعطاء. ❁
- إلى كل قارئ لكتاب الله. ❁
- إلى كل الباحثين عن علوم القرآن. ❁
- إلى كل مسلم يسعى لنشر رسالة الإسلام. ❁
- إلى كل مَنْ يتمنى الأمن والأمان لبلاد المسلمين. ❁
- إلى الشهداء الذين قضوا نحبتهم في سبيل الله. ❁
- إلى الذين أحبوني في الله وأحببتهم. ❁

أهدي هذا البحث المتواضعة

شكر وتقدير

الشكر لله الحنان المنان في كل الأوقات والأزمان، أشكر الله العلي القدير الذي هيا لي السبل وأعانني على إتمام هذا العمل.

وبعد فإن قاصد العلم في سبيل الله هو مجاهد ساع للبحث عن زاد التقوى في واحات العلم الواسعة، فحريٌّ بكل حرٍّ أن يمه بمرساة المشورة والصواب ؛ لذا فإنني أتقدم بشذا الشكر والامتنان لأستاذي الفاضل الدكتور: **جمال محمود الهوبي** الذي قام بالإشراف على بحثي هذا، وأفادني المعلومات التي تناسب البحث وتثريه، ولم يدخر جهداً في تقديم النصح والإرشاد لي. فأدعو الله أن يرزقه مزيداً من العلم والسداد، كما أتقدم بالشكر إلى أستاذي الكريمين عضوي لجنة المناقشة: الدكتور: **عصام العبد زهد**، والدكتور: **وليد محمد العامودي** اللذين تكرما بقبول مناقشة هذا البحث، فجزاهما الله خيراً وبالطبع أنقش بماء الذهب شكري وتقديري لجامعتي الجامعة الإسلامية التي كانت هي الظل الوارف لي طيلة فترة دراستي وبحثي، كما وأشكر أساتذتي الكرام في كلية أصول الدين، وكذلك في قسم الدراسات العليا، كما أخص بالشكر الإخوة العاملين في المكتبة المركزية فلهم مني كل شكر وتقدير.

وأصلُ الشكر بباقية من الزهور إلى صديقة العلم ورفيقة الدرب طيلة أيام دراستي في الجامعة الصديقة الغالية: **نجوان فضل جعفر**، وشكري الجزيل إلى دار القرآن الكريم والسنة وأخص بالشكر الأستاذة: **هيفاء عبد الرؤوف رضوان**، والأخوات العاملات فيها فبارك الله في الجميع، كما وأشكر أخواتي في مسجد الشيخ أحمد ياسين وخاصة الأستاذة: **عزيزة عبد العزيز علي**، والأخت: **أسماء محمود أبو عيسى**، ومنال عطا الله.

وأخيراً أقدم شكري لكل من همس بكلمة تحفيز لي، ورفع حجر عثرة من طريقي حتى وصلت إلى غايتي.

المقدمة

الحمد لله حمد الشاكرين، الحمد لله الذي جعل القرآن لنا منارة، وهدانا لقراءته وتدبره كي يكون لنا طريقاً إلى جنانه، وسبباً لزيادة إحسانه أما بعد:

فإن القرآن العظيم هو سبيل المسلم إلى الاستقامة، والاستقامة هي السبيل إلى جنان النعيم قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [إفصت: 30].

فالاستقامة على كتاب الله وعلى منهاج أمره هي سبيل كل من ابتغى الهداية في الدنيا وسبيل كل من ابتغى هجرة الذنوب والمعاصي والكبائر.

وقد خصصت بالبحث كبيرة من الكبائر ألا وهي القتل لما فيه من إفساد للمجتمع وابتعاد عن دين الله ﷻ.

فالقتل إذن من أشنع الجرائم الخطيرة في حياة الإنسان، ويعتبر الكبيرة الثانية من الكبائر بعد الشرك بالله؛ إذ قتل أحد ابني آدم أخاه كما أخبرنا الله ﷻ في القرآن الكريم بقوله: ﴿وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ ۗ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٣٧﴾ لَئِن بَسَطَ إِلَهِ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ ۗ إِنَّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٣٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمَكَ فَتَكُونَ مِنَّا مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ ۗ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٣٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٤٠﴾﴾

[المائدة: 27-30]

و بعد أن حدثت هذه الجريمة الشنيعة التي تتجدد باستمرار من أجل دواع وأسباب نفسية ومادية باطلة تدفع الشخص لارتكابها وهي في زيادة ما لم يوضع لها ما يمنع كل من توفرت في نفسه غريزة الإجرام فيعمد إلى قتل أخيه بغير حق لذلك اتخذت الشريعة الإسلامية عقوبة مناسبة تردع المقدم على القتل وتكبح جماحه، قال تعالى بعد ذكر قصة ابني آدم: ﴿مَنْ أَجَلِ ذَلِكَ

كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا

مَنْهُمْ بَعَدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: 32]

فالنفس المعصومة ذات قدر عظيم يجدر احترامها وحفظها وعدم التعدي عليها بغير حق سيما النفس المؤمنة التي أعزها الله بالإيمان ومقوماته، لقوله ﷺ: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين المفارق للجماعة).⁽¹⁾

ومن هنا رأيتُ أن يكون بحثي بعنوان "القتل في ضوء القرآن الكريم"؛ لما لهذا الموضوع من أهمية، خاصة في وقتنا الحاضر حيث كثر فيه القتل ظلماً وعمداً وغاب فيه حكم القصاص القرآني الذي يردع ويزجر المجرمين. فالله نسأل التوفيق والسداد.

أهمية الموضوع:

1. عناية القرآن الكريم بموضوع القتل حيث ورد في كثير من آيات القرآن الكريم.
2. تعلقه بأشرف الكتب وأجلها وهو القرآن الكريم.
3. ضرورة الوقوف عند حدود الله بالتمزام أوامره واجتناب نواهيه وتحكيم الكتاب والسنة في شئون الحياة كلها ومنها حكم القصاص.
4. احتواء البحث على معاني عظيمة ومفيدة للقارئ حول موضوع القتل.
5. كثرة جرائم القتل وتعدد أسبابها والتي تحتاج إلى دراسة للوقاية من الوقوع فيها.

أسباب اختيار الموضوع:

1. بيان أن القتل بغير حق من أفظع الجرائم وأكبر الكبائر ولا أكبر منها إلا الشرك.
2. بيان مفساد القتل لأنه يورث العداوة والبغضاء.
3. الترهيب والزجر عن الإقدام على قتل النفس المؤمنة.
4. بيان ما للقاتل عند الله ﷻ من العقوبة العاجلة والأجلة.
5. تطهير المجتمع بقدر الإمكان من عوامل وأسباب القتل.
6. توعية ووعظ المقدم على جريمة القتل بالعدول عنها.

أهداف البحث:

1. ابتغاء مرضات الله ﷻ ورضوانه.
2. إبراز عناية القرآن الكريم بموضوع القتل.

(1) صحيح البخاري: الإمام الحافظ ابن عبد الله بن إسماعيل البخاري، ك 87 (الديات)، ب 6 (قوله تعالى: إن النفس بالنفس والعين بالعين...)، ص 1311، ح 6878.

3. فتح آفاق جديدة أمام الدارسين وطلبة العلم، وتزويد المكتبة الإسلامية بإضافة بحث جديد في التفسير الموضوعي.
4. بيان السبيل المنجي من الوقوع في القتل وهو التمسك بحبل الله والعمل على تطبيق شريعته.
5. الوقوف على أهم الأسباب التي تجعل الإنسان يرتكب جريمة القتل وبيان حكمه في التشريع الإسلامي.
6. ربط الموضوع بواقع المسلمين في هذا العصر.

منهج الباحثة:

اعتمدت الباحثة المنهج التحليلي والاستقرائي والوصفي في بحثها فكان على النحو التالي:

- 1- الرجوع إلى الآيات القرآنية التي ورد فيها ذكر القتل.
- 2- تفسير الآيات تفسيراً موضوعياً بالرجوع إلى كتب التفسير المتنوعة مع مراعاة أمانة رد الأقوال إلى أصحابها.
- 3- الاستدلال بالأحاديث النبوية الشريفة التي تتناول موضوع القتل.
- 4- تخريج الآيات وتوثيقها.
- 5- تخريج الأحاديث الواردة في البحث ونقل حكم العلماء عليها.
- 6- الاستعانة بالكتب التي تخدم الموضوع كبعض المراجع الثقافية وبعض كتب اللغة والفقه، وكذلك بعض الكتب المعاصرة ذات الصلة بالموضوع.
- 7- الالتزام بقواعد التفسير المأثورة لأنه خير ما يفسر به القرآن الكريم.
- 8- توثيق المعلومات المتعلقة بالبحث من مصادرها الأصلية.
- 9- ترجمة الأعلام المبهمة، والأماكن المغمورة الواردة في البحث ما أمكن.
- 10- بيان لمعاني المفردات اللغوية الغريبة في الحاشية.
- 11- عمل فهرس للرسالة.

الدراسات السابقة :

من المعروف أن القدماء والمحدثين من العلماء والباحثين قد تناولوا هذا الموضوع من خلال كتب ودراسات مختلفة، ولكن من خلال بحثي وإطلاعي على تلك الكتب والدراسات ومراسلتي لمركز الملك فيصل، ولقد وقفت على عدة كتب لها علاقة بموضوع الدراسة ومنها: عقوبة القتل في الشريعة الإسلامية ليوسف غيطان، وكتاب سد الذرائع في جرائم القتل - دراسة مقارنة لماجد الدراوشة، وكتاب الفقه الجنائي في الإسلام لأمير عبد العزيز، تبين لي أنه لا يوجد

دراسة موضوعية تفسيرية محكمة مطابقة للدراسة التفسيرية الموضوعية المستقلة التي قمت بها وتناولتها في بحثي هذا حيث جاءت دراستي بعنوان:

" القتل في ضوء القرآن الكريم " [دراسة موضوعية]

خطة البحث :

يتألف هذا البحث من مقدمة وأربعة فصول وخاتمة وفهارس.

المقدمة: وتم فيها بيان أسباب اختيار الموضوع، وأهمية الموضوع، وأهداف البحث، ومنهج الباحثة، والدراسات السابقة.

الفصل الأول

تعريف القتل ووسائله وأنواعه وحكمه في ضوء القرآن

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف القتل ووسائله

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف القتل.

المطلب الثاني: وسائل القتل.

المبحث الثاني: أنواع القتل

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: القتل العمد.

المطلب الثاني: القتل شبه العمد.

المطلب الثالث: القتل الخطأ.

المبحث الثالث: حكم القتل

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: القتل الواجب.

المطلب الثاني: القتل الحرام.

المطلب الثالث: القتل المباح.

الفصل الثاني

أسباب جريمة القتل وطرق علاجها في ضوء القرآن

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الحسد والكفر

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحسد.

المطلب الثاني: الكفر.

المطلب الثالث: طرق علاج الحسد والكفر.

المبحث الثاني: الفقر والعار والسكر

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الفقر.

المطلب الثاني: العار.

المطلب الثالث: السكر.

المطلب الرابع: طرق علاج الفقر والعار والسكر.

المبحث الثالث: الولاء لغير الله والبغي

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الولاء لغير الله.

المطلب الثاني: البغي.

المطلب الثالث: طرق علاج الولاء لغير الله والبغي.

المبحث الرابع: فتنة الدنيا وغواية الشيطان وسيطرة الغضب وطرق العلاج

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فتنة الدنيا.

المطلب الثاني: غواية الشيطان.

المطلب الثالث: سيطرة الغضب.

المطلب الرابع: علاج فتنة الدنيا وسيطرة الغضب وغواية الشيطان.

الفصل الثالث

الوقاية من جريمة القتل

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: التربية الإيمانية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تربية الأسرة.

المطلب الثاني: تربية المسجد.

المطلب الثالث: تربية المدرسة.

المبحث الثاني: إقامة حد القصاص والإعجاز القرآني في ذلك

المبحث الثالث: آثار إقامة حد القصاص على الفرد والمجتمع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: آثاره على الفرد.

المطلب الثاني: آثاره على المجتمع.

الفصل الرابع

نماذج على القتل بين القرآن والواقع المعاصر

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نماذج قرآنية في الأمم السابقة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: قتل أصحاب الأخدود.

المطلب الثاني: قتل سحرة فرعون.

المبحث الثاني: نماذج قرآنية في عهد النبي ﷺ

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شهداء غزوة أحد.

المطلب الثاني: نموذج من شهداء أحد "مقتل حمزة بن عبد المطلب".

المبحث الثالث: نماذج قرآنية في عهد الصحابة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مقتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب.

المطلب الثاني: مقتل عثمان بن عفان.

المطلب الثالث: مقتل علي بن أبي طالب.

المبحث الرابع: نماذج من واقعا المعاصر

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مقتل عز الدين القسام.

المطلب الثاني: مقتل سيد قطب.

المطلب الثالث: مقتل الشيخ أحمد ياسين.

الخاتمة: وفيها أهم النتائج والتوصيات وملخص البحث.

الفهارس:

1. فهرس الآيات القرآنية.
2. فهرس الأحاديث الشريفة.
3. فهرس الأعلام المترجم لهم.
5. فهرس الأماكن المغمورة.
6. فهرس المراجع.
7. فهرس الموضوعات.

الفصل الأول

تعريف القتل ووسائله وأنواعه وحكمه

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: تعريف القتل ووسائله.

المبحث الثاني: أنواع القتل.

المبحث الثالث: حكم القتل.

المبحث الأول تعريف القتل ووسائله

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: تعريف القتل.

المطلب الثاني: وسائل القتل.

الفصل الأول

تعريف القتل ووسائله وأنواعه وحكمه

المبحث الأول: تعريف القتل ووسائله:

المطلب الأول: تعريف القتل:

أولاً: تعريف القتل لغة:

قتل القاف والتاء واللام أصله صحيح يدل على إذلال وإماتة.⁽¹⁾

قتله يقتله قتلاً وتقتالاً وقتله قتلته سؤء بالكسر، وقتله تقتيلاً: أزهد روحه فهو مقتول وقتيل، والجمع: قتلى وقاتلي، ورجل قتيل: مقتول، وامرأة قتيل: مقتولة، واقتتل الرجل: عرضه للقتل وأصبره عليه، والقتلة: المرة، والقتلة: الهيئة، والمقتل: الموضع الذي إذا أصيب لا يكاد صاحبه يسلم، والمقاتلة الذي يلون للقتال بكسر التاء.

والقتل معروف يقال: قتله إذا أماته بضرب أو حجر أو سم أو علة، والمنية قاتلة. قلت: وهذا هو معنى القتل الذي نحن بصدد الحديث عنه، ولكن فيه نظر، والتعبير السليم: قتله حتى أماته الله، لأن الله وحده هو الذي يحيي ويميت، قال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّي أَلَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ [البقرة: 258].

وللقتل معاني أخرى جاءت على سبيل المجاز، كما في قوله تعالى: ﴿قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ﴾ [عبس: 17] أي لعن الإنسان.

واقنتل فلان: قتله العشق، أو قتلته الجن.⁽²⁾

ومن المجاز أيضاً: دابة مقتلة: مذلة قد مرنت على العمل، وقلب مقتل: أهلكه العشق، واقنتلته النساء: افتنتته حتى أهلكته، وقتلت الخمر: مزجتها.⁽³⁾

وقتل الشيء خبراً: أي علمه علماً تاماً، وقتل غليله: سقاه فزال غليله بالرّي، وقتل الجوع: كسر شدته ومثله قتل البرد.⁽⁴⁾

(1) معجم المقاييس في اللغة: ابن فارس، 5 / 56.

(2) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 11 / 651-656، ومجمل اللغة، ابن فارس، 3 / 743، وتهذيب اللغة: لأبي منصور الأزهري، 9 / 54، والإفصاح في فقه اللغة، لحسين موسى وعبد الفتاح الصعيدي، 1 / 633-634، والصاح تاج اللغة وصحاح العربية، 5 / 1797.

(3) أساس البلاغة: الإمام العلامة جار الله أبي القاسم محمد بن عمر الزمخشري، 492، وانظر: المعجم الوسيط: 741/2.

(4) الوافي معجم وسيط اللغة العربية: للشيخ عبد الله البستاني، 486.

ثانياً: تعريف القتل اصطلاحاً:

أصله إزالة الروح عن الجسد كالموت، لكن إذا اعتبر بفعل المتولي له يقال: قَتَلَ، وإذا اعتبر بفوت الحياة يقال: موت، قال تعالى: ﴿ أَفَأَيْنِ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ﴾ [آل عمران:144].

وقوله: ﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ ﴾ [الأنفال:17] (1).

وقيل: هو فعل من العباد تزول به الحياة (2).

وفي موضع آخر أنه الفعل المؤثر في إزهاق الروح (3).

ونستخلص من جملة المعاني السابقة أن القتل اصطلاحاً: "هو إزهاق لنفس إنسانية بفعل صاحبها ويسمى انتحاراً أو بفعل إنسان آخر".

الربط بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي:

تري الباحثة أنه لا فرق بين المعنى اللغوي والاصطلاحي للقتل، وهو الفعل البشري المؤدي إلى إزهاق نفس بشرية، لكن الشرع يبين أن القاتل يقتل لأنه تسبب بالقتل والله فقط هو الذي يميت.

ثالثاً: القتل ومشتقاته بين المكي والمدني:

لفظة القتل ومشتقاتها في الآيات المكية (4):

الرقم	اللفظة	أماكن تواجدها في القرآن
1.	قَتَلْتُ	﴿ قَالَ أَقَتَلْتُ نَفْسًا زَكِيَّةً... ﴾ [الكهف:74]، ﴿...وَقَتَلْتَ نَفْسًا فَجَجَيْتَكَ مِنْ آلْغَمِّ... ﴾ [طه:40]، ﴿...كَمَا قَتَلْتَ نَفْسًا بِالْأَمْسِ... ﴾ [القصص:19]، ﴿ قَالَ رَبِّ إِنِّي قَتَلْتُ مِنْهُمْ نَفْسًا... ﴾ [القصص:33]
2.	قَتَلَهُ	﴿...حَتَّى إِذَا لَقِيَا غُلَامًا فَاقْتَلَهُ... ﴾ [الكهف:74]
3.	قَتَلُوا	﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا... ﴾ [الأنعام:140]
4.	أَقْتُلُ	﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذُرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى... ﴾ [غافر:26]

(1) المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، ص393، وانظر: الكلبيات: أبي البقاء، ص729، والتوقيف: المناوي، ص574.

(2) عقوبة القتل في الشريعة الإسلامية: يوسف غيطان، ص ج.

(3) فقه العقوبات في الشريعة الإسلامية: د. عيسى العمري، أد. محمد شلال العاني، ص250، وانظر: موسوعة فقه ابن تيمية: د. محمد رواس قلججي، 1089/2.

(4) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن: محمد فؤاد عبد الباقي، ص 533-536.

5.	تَقْتُلِنِي	﴿... قَالَ يَمُوسَىٰ أَرِيدُ أَنْ تَقْتُلَنِي...﴾ [الفصص:19]
6.	تَقْتُلُوا	﴿ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ...﴾ [يوسف:10]، ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ...﴾ [الإسراء:31]
7.	تَقْتُلُونَ	﴿... أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ...﴾ [غافر:28]
8.	تَقْتُلُوهُ	﴿... لَا تَقْتُلُوهُ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَا...﴾ [الفصص:9]
9.	يَقْتُلُوكَ	﴿... لِيُثَبِّتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ...﴾ [الأنفال:30]، ﴿... إِنَّ الْمَلَائِكَةَ يَاتَمُرُونَ بِكَ لِیَقْتُلُوكَ...﴾ [الفصص:20]
10.	يَقْتُلُونَ	﴿ وَهُمْ عَلَىٰ ذَنْبٍ فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [الشعراء:14]، ﴿... فَأَخَافُ أَنْ يَقْتُلُونِ﴾ [الفصص:33]
11.	يَقْتُلُونَنِي	﴿... وَكَادُوا يَقْتُلُونَنِي فَلَا تُشْمِتْ...﴾ [الأعراف:150]
12.	أَقْتُلُوا	﴿ أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا...﴾ [يوسف:9]، ﴿... قَالُوا أَقْتُلُوا أَبْنَاءَ الَّذِينَ ءَامَنُوا...﴾ [غافر:25]
13.	أَقْتُلُوهُ	﴿... إِلَّا أَنْ قَالُوا أَقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ...﴾ [الغنكبوت:24]
14.	قُتِلَ	﴿ قُتِلَ الْحَرَّاصُونَ﴾ [الذاريات:10]، ﴿ فَقُتِلَ كَيْفَ قَدَرٌ﴾ [المدثر:19]، ﴿ ثُمَّ قُتِلَ كَيْفَ قَدَرٌ﴾ [المدثر:20]، ﴿ قُتِلَ إِلَّا نَسْنُ مَا أَكْفَرَهُ﴾ [عبس:17]، ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ﴾ [البروج:4]
15.	قُتِلَتْ	﴿ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾ [التكوير:9]
16.	سُنُقِتِلُ	﴿... قَالَ سُنُقِتِلُ أَبْنَاءَهُمْ...﴾ [الأعراف:127]
17.	يُقْتَلُونَ	﴿... يُقْتَلُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ...﴾ [الأعراف:141]
18.	يَقْتَتِلَانِ	﴿... فَوَجَدَ فِيهَا رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلَانِ...﴾ [الفصص:15]
19.	قَتَلَ	﴿... لِكَثِيرٍ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ...﴾ [الأنعام:137]
20.	قَتَلَهُمْ	﴿... إِنَّ قَتَلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا﴾ [الإسراء:31]

لفظة القتل ومشتقاتها في الآيات المدنية⁽¹⁾:

الرقم	اللفظة	أماكن تواجدها في القرآن
1.	قتل	﴿ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ... ﴾ [البقرة:251]، ﴿...وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً... ﴾ [النساء:92]، ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ... ﴾ [المائدة:32]، ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا... ﴾ [المائدة:33]، ﴿...وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ... ﴾ [المائدة:95]
2.	قتلتم	﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا... ﴾ [البقرة:72]
3.	قتلتموهم	﴿...فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [آل عمران:183]
4.	قتلنا	﴿ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ... ﴾ [النساء:157]
5.	قتله	﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ... ﴾ [المائدة:30]، ﴿...وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا... ﴾ [المائدة:95]
6.	قتلهم	﴿ فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ... ﴾ [الأطفال:17]
7.	قتلوه	﴿...وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ... ﴾ [النساء:157]
8.	لأقتلك	﴿...مَا أَنَا بِبَاسِطِ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ... ﴾ [المائدة:28]
9.	لأقتلنك	﴿...قَالَ لِأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [المائدة:27]
10.	لتقتلني	﴿ لَنْ بَسَطَ إِلَى يَدِكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ... ﴾ [المائدة:28]
11.	تقتلوا	﴿...وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ﴾ [النساء:29]، ﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيِّدَ... ﴾ [المائدة:95]، ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ... ﴾ [الأنعام:151]، ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ... ﴾ [الإسراء:33]
12.	تقتلوا	﴿ ثُمَّ أَنْتُمْ هَتُّوْا تَقْتُلُوهُمْ أَنْفُسَكُمْ... ﴾ [البقرة:85]، ﴿...فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُوهُمْ ﴾ [البقرة:87]، ﴿...قُلْ فَلِمَ تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ... ﴾ [البقرة:91]

(1) المعجم المفهرس لألفاظ القرآن: محمد فؤاد عبد الباقي، ص 533-536.

		﴿...فَرِيقًا تَقْتُلُونَ وَتَأْسِرُونَ فَرِيقًا﴾ [الأحزاب:26]
13.	تَقْتُلُوهُمْ	﴿فَلَمْ تَقْتُلُوهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَتَلَهُمْ...﴾ [الأنفال:17]
14.	يَقْتُلُ	﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً...﴾ [النساء:92]، ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ...﴾ [النساء:93]
15.	يَقْتُلْنَ	﴿...وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ...﴾ [المتحنة:12]
16.	يَقْتُلُونَ	﴿...وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ الْحَقِّ...﴾ [البقرة:61]، ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ...﴾ [آل عمران:21]، ﴿...وَيَقْتُلُونَ الْأَنْبِيَاءَ...﴾ [آل عمران:112]، ﴿...فَرِيقًا كَذَّبُوا وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ﴾ [الماندة:70]، ﴿...فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ...﴾ [التوبة:111]، ﴿...وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ...﴾ [الفرقان:68]
17.	أَقْتُلُوا	﴿...فَأَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ...﴾ [البقرة:54]، ﴿...أَنْ أَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ...﴾ [النساء:66]، ﴿...فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ...﴾ [التوبة:5]
18.	أَقْتُلُوهُمْ	﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ...﴾ [البقرة:191]، ﴿...فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ...﴾ [النساء:89]، ﴿...فَخَذُوهُمْ وَأَقْتُلُوهُمْ...﴾ [النساء:91]
19.	قُتِلَ	﴿...أَفَلَا يَنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أُنْقَلَبْتُمْ...﴾ [آل عمران:144]، ﴿...وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا...﴾ [الإسراء:33]
20.	قُتِلْتُمْ	﴿وَلَيْنَ قُتِلْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [آل عمران:157]، ﴿وَلَيْنَ مُتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لِإِلَى اللَّهِ تُحْشَرُونَ...﴾ [آل عمران:158]
21.	قُتِلْنَا	﴿...لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا...﴾ [آل عمران:154]
22.	قُتِلُوا	﴿...لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا...﴾ [آل عمران:156]، ﴿...لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا...﴾ [آل عمران:168]، ﴿وَلَا حَسَبَ الَّذِينَ قُتِلُوا...﴾ [آل عمران:169]، ﴿...وَقُتِلُوا لَأَكْفِرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَا دَّخِلْنَاهُمْ...﴾ [آل عمران:195]، ﴿...ثُمَّ قُتِلُوا أَوْ مَاتُوا...﴾ [الحج:58]، ﴿...وَالَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [محمد:4]

﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾ [البقرة:154]، ﴿ وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾ [النساء:74]	يُقْتَلُ	23.
﴿...فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ... ﴾ [التوبة:111]	يُقْتَلُونَ	24.
﴿ مَلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِلُوا تَقْتِيلًا ﴾ [الأحزاب:61]	قُتِلُوا	25.
﴿...أَنْ يُقْتَلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا... ﴾ [المائدة:33]	يُقْتَلُوا	26.
﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قُتِلَ مَعَهُ... ﴾ [آل عمران:146]، ﴿...لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ وَقَتْلٍ... ﴾ [الحديد:10]	قُتِلَ	27.
﴿ وَلَوْ قَتَلْتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوَلُّوا الْأَدْبَرَ... ﴾ [الفتح:22]	قَتَلْتُمْ	28.
﴿...قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْى يُؤَفَّكُونَ ﴾ [التوبة:30]، ﴿...قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنْى يُؤَفَّكُونَ ﴾ [المنافقون:4]	قَتَلَهُمُ	29.
﴿...وَقَتَلُوا وَقُتِلُوا لَا كُفْرَانَ... ﴾ [آل عمران:195]، ﴿...وَلَوْ كَانُوا فِيكُمْ مَا قَتَلُوا إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الأحزاب:20]، ﴿...مِنْ بَعْدُ وَقَتَلُوا... ﴾ [الحديد:10]	قَتَلُوا	30.
﴿...فَإِنْ قَتَلْتُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ... ﴾ [البقرة:191]، ﴿...وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَسَلَطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَتَلْتُمُوهُمْ... ﴾ [النساء:90]، ﴿...إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلْتُمْ فِي الدِّينِ... ﴾ [المنحنة:9]	قَتَلْتُمْ	31.
﴿...فِعَةً تُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾ [آل عمران:13]	تُقْتَلُ	32.
﴿...إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا... ﴾ [البقرة:246]، ﴿...وَلَنْ تُقَاتِلُوا مَعِيَ عَدُوًّا... ﴾ [التوبة:83]	تُقَاتِلُوا	33.
﴿ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾ [النساء:75]، ﴿ أَلَا تُقَاتِلُونَ قَوْمًا... ﴾ [التوبة:13]	تُقَاتِلُونَ	34.
﴿...أُولَى بَأْسٍ شَدِيدٍ تُقَاتِلُوهُمْ أَوْ يُسَلِّمُونَ... ﴾ [الفتح:16]	تُقَاتِلُوهُمْ	35.
﴿...وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْحَرَامِ... ﴾ [البقرة:191]	تُقَاتِلُوهُمْ	36.

37.	نُقْتَلِ	﴿...وَمَا لَنَا إِلَّا نُقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [البقرة:246]
38.	يُقْتَلِ	﴿فَلْيُقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...وَمَنْ يُقْتَلِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [النساء:74]
39.	يُقْتَلُوا	﴿...أَوْ يُقْتَلُوا قَوْمَهُمْ...﴾ [النساء:90]
40.	يُقْتَلُوكُمْ	﴿...حَتَّى يُقْتَلُوكُمْ فِيهِ...﴾ [البقرة:191]، ﴿...وَأَنْ يُقْتَلُوكُمْ يُؤْتُواكُمْ الْأَدْبَارَ...﴾ [آل عمران:111]، ﴿...حَصْرَتْ صُدُورُهُمْ أَنْ يُقْتَلُوكُمْ...﴾ [النساء:90]، ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقْتَلُوا فِي الدِّينِ...﴾ [المتحنة:8]
41.	يُقْتَلُونَ	﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [النساء:76]، ﴿...يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [التوبة:111]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفَاءً...﴾ [الصف:4]، ﴿...وَأَخْرُونَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [المزمل:20]
42.	يُقْتَلُونَكُمْ	﴿...الَّذِينَ يُقْتَلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا...﴾ [البقرة:190]، ﴿...وَلَا يَزَالُونَ يُقْتَلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ...﴾ [البقرة:217]، ﴿...كَمَا يُقْتَلُونَكُمْ كَافَّةً...﴾ [التوبة:36]، ﴿لَا يُقْتَلُونَكُمْ جَمِيعًا...﴾ [الحشر:14]
43.	قَتِلَ	﴿فَقَتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تَكْفُ إِلَّا نَفْسَكَ...﴾ [النساء:84]
44.	قَتِلَا	﴿...فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة:24]
45.	قَتِلُوا	﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [البقرة:190]، ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاعْلَمُوا...﴾ [البقرة:244]، ﴿...وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ [آل عمران:167]، ﴿...فَقَتِلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ...﴾ [النساء:76]، ﴿...فَقَتِلُوا أَيْمَةَ الْكُفْرِ...﴾ [التوبة:12]، ﴿قَتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ...﴾ [التوبة:29]، ﴿...وَقَتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً...﴾ [التوبة:36]، ﴿يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُمْ...﴾ [التوبة:123]، ﴿...فَقَتِلُوا الَّتِي تَبَغَى...﴾ [الحجرات:9]
46.	قَتِلُوهُمْ	﴿وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ...﴾ [البقرة:193]، ﴿وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ...﴾ [الأنفال:39]، ﴿قَتِلُوهُمْ يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ بِأَيْدِيكُمْ...﴾ [التوبة:14]

47.	فُوتِلْتُمْ	﴿...وَأِنْ فُوتِلْتُمْ لَنَنْصُرَنَّكُمْ...﴾ [الحشر:11]
48.	فُوتِلُوا	﴿...وَلَنْ فُوتِلُوا لَا يَنْصُرُوهُمْ...﴾ [الحشر:12]
49.	يُقْتَلُونَ	﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا...﴾ [الحج:39]
50.	أَقْتَتَلَ	﴿...وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ...﴾ [البقرة:253]
51.	أَقْتَلُوا	﴿...وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلُوا...﴾ [البقرة:253]، ﴿وَأِنْ طَآئِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْتَلُوا...﴾ [الحجرات:9]
52.	الْقَتْلِ	﴿...وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ...﴾ [البقرة:191]، ﴿...وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ...﴾ [البقرة:217]، ﴿...كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ...﴾ [آل عمران:154]، ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ...﴾ [المائدة:30]، ﴿...فَلَا يُسْرِفَ فِي الْقَتْلِ...﴾ [الإسراء:33]، ﴿...إِنْ فَرَرْتُمْ مِنَ الْمَوْتِ أَوِ الْقَتْلِ...﴾ [الأحزاب:16].
53.	قَتَلَهُمْ	﴿...سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا وَقَتَلَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ...﴾ [آل عمران:181]، ﴿...وَكُفِّرِهِمْ بِأَيِّدِ اللَّهِ وَقَتَلَهُمُ الْأَنْبِيَاءُ بَغَيْرِ حَقٍّ...﴾ [النساء:155]
54.	تَقْتِيلًا	﴿...أَيِنَّمَا تُقْفُوا أَخَذُوا وَقَتِلُوا تَقْتِيلًا﴾ [الأحزاب:61]
55.	الْقِتَالُ	﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ...﴾ [البقرة:216]، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ...﴾ [البقرة:217]، ﴿...إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ...﴾ [البقرة:246]، ﴿...تُبَوِّئُ الْمُؤْمِنِينَ مَقْعِدًا لِلْقِتَالِ...﴾ [آل عمران:121]، ﴿...فَأَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ...﴾ [النساء:77]، ﴿...﴾ [الأنفال:16]، ﴿...﴾ [الأنفال:65]، ﴿...وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ...﴾ [الأحزاب:25]، ﴿...فَإِذَا أَنْزَلَتْ سُورَةٌ مُحْكَمَةٌ وَذُكِرَ فِيهَا الْقِتَالُ...﴾ [محمد:20]
56.	قِتَالًا	﴿...قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ...﴾ [آل عمران:167]
57.	الْقَتْلَى	﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ...﴾ [البقرة:178]

بالنظر إلى ما سبق من إحصاء لعدد الآيات المكية والمدنية نجد أن:
أولاً: مجموع الآيات التي وردت فيها لفظة القتل ومشتقاته مائة وسبعين آية.
ثانياً: عدد الآيات المكية واحد وثلاثون آية.
ثالثاً: عدد الآيات المدنية مائة وتسع وثلاثون آية.
دلالات الآيات المكية والمدنية:

أولاً: دلالات الآيات المكية:

1- من خلال التمحص في الآيات المكية نلاحظ أنها تتحدث عن القتل في شكل قصصي حيث تتناول مواقف تتعلق بالحديث عن محاولات قتل الأنبياء وخاصة سيدنا يوسف عليه السلام، وكذلك سيدنا إبراهيم. وكما نعلم فإن الله سبحانه وتعالى قد أنزل هذه الآيات على نبينا محمد ﷺ تسلياً وتهيئاً له.

2- وإذا تناولنا الجانب الرقمي للآيات التي تتحدث عن محاولة قتل سيدنا موسى عليه السلام نجد أنها عشر آيات ونيف أي هي الأكثر عدداً بالنسبة للآيات التي تتحدث عن قتل الأنبياء وهذا دليل على طبيعة بني إسرائيل الدموية العدوانية فهم بالفعل قتلة الأنبياء ويبدو هذا واضحاً في قوله تعالى: ﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذُرُونِي أَقْتُلْ مُوسَىٰ وَلْيَدْعُ رَبَّهُ... ﴾ [غافر: 26].

3- وأما الآيات التي تتحدث عن محاولة قتل سيدنا يوسف فهي أيضاً دليل على حسد إخوته ومكيدتهم له لذلك حاولوا التخلص منه في غيابات الجب، قال تعالى: ﴿ أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهٌ أَبِيكُمْ... ﴾ [يوسف: 9].

4- وهناك آيات تتحدث عن محاولة قتل أبي الأنبياء سيدنا إبراهيم عليه السلام، كما قال تعالى على لسان قومه ﴿ فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا اقْتُلُوهُ أَوْ حَرِّقُوهُ... ﴾ [العنكبوت: 24].

إذن من خلال تأملنا في الآيات السابقة نجد أن آيات عديدة تتحدث عن معاناة الأنبياء مع أقوامهم وعن شدة البلاء الذي تعرضوا له.

5- وفي تأمل آخر للآيات المكية نجد أنها تخبرنا أن القتل كان وسيلة لبعض الناس في عصر الجاهلية للتخلص من أبنائهم إما بسبب الفقر أو خشية العار، فنزلت الآيات القرآنية تنهاهم عن فعل ذلك، كما جاء في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةً ۖ إِلَيْكُمْ رُزْقُهُمْ وَإِيَّائِكُمْ... ﴾ [الإسراء: 31]، وقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا الْمَوْءُدَةُ سُئِلَتْ... ﴾ [التكوير: 18].

6- كما نجد في الآيات المكية توضيحاً لجزاء الذين يقتلون أبناءهم بغير حق، حيث قال تعالى: ﴿ قَدْ حَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ... ﴾ [الأنعام: 140].

إن؛ نلاحظ بوجه عام أن الآيات المكية تتحدث عن القتل بشكل قصصي لأخذ العظة والعبرة، حيث إن معظم الآيات تناولت قصص قتل حدثت قبل نزول القرآن، وكذلك قصص محاولات قتل الأنبياء من قبل أقوامهم.

ثانياً: دلالات الآيات المدنية:

إن الآيات المدنية التي تتحدث عن القتل أربعة أضعاف الآيات المكية ويزيد، ذلك لأنها تتناول جوانب عديدة تتعلق بالقتل منها ما يلي:

1- إن القتل من غرائز الشر الموجودة في النفس البشرية منذ بدء الخليقة وقد ورد هذا الجانب في قصة قتل قابيل لأخيه هابيل حيث قال تعالى: ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [المائدة: 30] فعالج القرآن هذا الجانب بنهي واضح عن القتل في قوله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ... ﴾ [الإسراء: 33]، كما بين خطورة قتل النفس بغير حق في قوله تعالى: ﴿... مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا... ﴾ [المائدة: 32].

2- نلاحظ أن الآيات المدنية تناولت أيضاً جانباً أكثر تخصيصاً في القتل وهو تحريم قتل المؤمن، حيث قال تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً... ﴾ [النساء: 92] كما بينت عقاب من يفعل ذلك في قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا... ﴾ [النساء: 93].

3- وفي تأمل آخر للآيات المدنية التي تتعلق بالقتل نرى أنها تناولت المعركة الأزلية بين قوى الخير متمثلة في المؤمنين وقوى الشر متمثلة في الكفار، وهنا نجد الدعوة القرآنية لقتال الكفار والمشركين في كل زمان ومكان، قال تعالى: ﴿ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ... ﴾ [البقرة: 191] وفي آية أخرى قوله تعالى: ﴿... فَأَقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ... ﴾ [التوبة: 5].

4- إن الآيات المدنية تدعو بشكل واضح وكبير إلى قتال كل من يحاول قتال المسلمين وإفشال الدعوة إلى الله، قال تعالى: ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتُلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا... ﴾

[البقرة:190] كما أن هناك دعوة صريحة للقتال من أجل لرفع راية الإسلام، قال تعالى:

﴿وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كَلَهُمُ لِلَّهِ...﴾ [الأنفال: 39]

5- إن أكثر ما يميز الآيات المدنية التي تتحدث عن القتال، هو الحديث المستفيض والدعوة

المتكررة من أجل الجهاد في سبيل الله، وكذلك بيان جزاء من يقتل في سبيل الله، قال تعالى:

﴿وَمَنْ يُقْتَلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 74]،

وقوله تعالى: ﴿وَلَا حَسَبَ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ﴾

[آل عمران: 169].

المطلب الثاني: وسائل القتل:

أولاً: تعريف الوسيلة:

أ. الوسيلة لغة: من الفعل وَّسَلَ والوسيلة لها عدة معاني: الوسيلة المنزلة عند الملك، الوسيلة

الدرجة، الوسيلة: القربة، ووصل فلان إلى الله وسيلة إذا عمل عملاً تقرب به إليه، والواسل:

الراغب إلى الله، والوسيلة: الوصلة والقربى وجمعها الوسائل. (1)

ب. الوسيلة اصطلاحاً: التوصل إلى الشيء برغبة، وهي أخص من الوصيلة لتضمنها لمعنى

الرغبة قال تعالى: ﴿... وَأَبْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ...﴾ [المائدة: 35]، ويقال التوسل في غير هذا:

السرقه، يقال أخذ فلان إبل فلان توسلاً أي سرقه. (2)

الوسيلة: هي ما يتقرب به إلى الغير. (3)

وترى الباحثة: حول أقرب المعاني لموضوع الدراسة أن الوسيلة هي كل أداة يحدث بها

القتل بغض النظر عن قوتها أو ضعفها.

إن وسائل القتل هي الأدوات التي يحدث بها القتل سواء كانت هذه الأدوات قاتلة أو

غير قاتلة. فالوسائل القاتلة تختلف اختلافاً كبيراً في قوتها وضعفها وتأثيرها على الجسم،

كالعصا والحجر والفأس أو السلاح الأبيض أو السلاح الناري.

ثانياً: أدوات القتل:

قسم العلماء أدوات القتل إلى ثلاثة أنواع هي كالاتي:

(1) لسان العرب: ابن منظور، 11 / 725.

(2) المفردات: الراغب الأصفهاني، ص 523 - 524.

(3) التعريفات: الجرجاني، ص 247.

1- نوع يقتل غالباً بطبيعته مثل السكين والسيف والرمح والبنديقية وعمود الحديد والعصا الغليظة وحديتاً المتفجرات والقنابل والصواريخ... الخ.

2- نوع يقتل كثيراً بطبيعته ونوع لا يقتل غالباً مثل السوط والعصا الخفيفة.

3- نوع يقتل نادراً بطبيعته مثل الإبرة غير المسممة واللطمة والوكزة. (1)

ومما يجدر ذكره، القول بأن ما يقتل كثيراً أو نادراً بطبيعته قد يقتل غالباً في بعض الظروف، كمرض المجني عليه أو صغره، أو لوقوع الإصابة في مقتل، وإذا كانت أداة القتل لا تقتل إلا نادراً كالإبرة غير المسممة فإنها تعتبر مما يقتل غالباً إذا بولغ في إدخالها في غير مقتل أو إذا غرزت في مقتل كالحلق والخاصرة والمثانة أو في مكان حساس.

ثالثاً: أقسام وسائل القتل:

للقتل وسائل وأفعال قاتلة، أما وسائل القتل فإنها تنقسم إلى قسمين:

1. القتل المادي:

هو القتل بوسيلة مادية سواء كانت معدة للقتل أو غير معدة، مثل السيف والعصا والبنديقية والحجر والتضيب والضرب بالسوط وغير ذلك.

2. القتل المعنوي:

هو القتل بوسيلة معنوية لا مادية، مثل إلقاء نبال مؤلم بغتة إلى شيخ مريض بقصد قتله، أو وضع طفل صغير في حالة ذعر للقضاء عليه⁽²⁾ أو كمن شهر سيفاً في وجه إنسان فمات رعباً، ومن صاح بوجه إنسان قاصداً قتله فمات مذعوراً، أو سقط لفرعه من مرتفع ومات من سقطته. ومن ألقى على إنسان حية فمات رعباً، ومن دلى إنسان من شاهق فمات من روعته قبل أن يضربه بسيف أو يترك ليسقط على الأرض.

وكذلك إذا بعث السلطان لامرأة ليحضرها إلى محل الحكم فأفزعها ذلك وأسقطت جنيناً ميتاً، فماتت المرأة من الإجهاض الذي ترتب على الفرع. ويرى مالك أن القتل بطريق معنوي منفق عليه باعتباره قتلاً عمداً. (3)

(1) انظر: التشريع الجنائي مقارناً بالقانون الوضعي: عبد القادر عودة، 27/2.

(2) انظر: التشريع الجنائي مقارناً بالقانون الوضعي: 48/2-74، وانظر: جرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال، د. رءوف عبيد، ص 13.

(3) انظر: التشريع الجنائي: 48/2.

رابعاً: أفعال القتل:

تنقسم أفعال القتل إلى ثلاثة أقسام: وهي إما مباشرة وإما سبب وإما شرط، ومن الضروري التمييز بين هذه الأفعال لكي نستطيع التمييز بين القاتل وغير القاتل.

أ- **المباشرة:** ويعرف الفقهاء المباشرة بأنها ما أثر في التلف وحصله أي ما جلب للموت بذاته دون واسطة وكان علة له كالذبح بسكين فإن الذبح يجلب للموت بذاته، وهو في نفس الوقت علة الموت، وكالخنق فإنه متلف بذاته للمجني عليه، وهو في الوقت نفسه علة تلفه أي ما أتلف المجني عليه وكان علة تلفه.

وأجمع الفقهاء على أن القتل بالمباشرة موجب للقصاص. (1)

ب- **السبب:** وهو ما أثر في التلف ولم يحصله، أي أنه المؤثر في الموت ولكنه لم يحصله بذاته، ولكن بواسطة، كشهادة الزور على بريء بالقتل فإنها علة للحكم عليه بالإعدام، ولكنها لا تجلب بذاتها بالإعدام وإنما الذي يجلبه فعل الجراد الذي يتولى تنفيذ الحكم، أو حفر بئر في مكان عام وتغطيتها بحيث يسقط المار فيها ويموت.

والسبب على ثلاثة أنواع:

- 1- **حسي:** كالإكراه على القتل فإنه يولد في المكره داعية القتل.
- 2- **شرعي:** كشهادة الزور على القاتل، فإنها تولد في القاضي دواعي الحكم بالإعدام لكنه دون الإكراه.
- 3- **عرفي:** وهو ما يولد المباشرة توليداً عرفياً لا حسيّاً ولا شرعياً كتقديم الطعام المسموم لمن يأكله، وحفر بئر وتغطيتها في طريق القنيل، فإن حفر البئر علة للموت ولكن الحفر ليس هو الذي أمت المجني عليه، وإنما السقطة هي التي أمتته. (2)

ج- **الشرط:** هو ما لا يؤثر في التلف ولا يحصل بل يحصل التلف عنده بغيره ويتوقف تأثير ذلك الغير عليه، أي هو ما لا يكون علة للموت ولا يجلب الموت، أو هو كل فعل لم يتلف المجني عليه، ولم يكن علة في تلفه ولولا وجوده جعل فعلاً آخر متلفاً، أو علة في التلف، ولولا وجوده ما كان لهذا الفعل الآخر ذلك التأثير، ومثالاً على ذلك كأن يلقي إنسان بآخر في بئر حفره ثالث بغير غرض للقتل، فيموت الثاني فإن ما أثر في التلف، وحصله هو الإلقاء لا حفر البئر، ولكن الإلقاء ما كان يمكن أن يكون له الأثر الذي حدث لولا وجود البئر.

(1) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته: د. وهبة الزحيلي، 6/235.

(2) انظر: الوسيط في المذهب: محمد الغزالي، م. 6/259.

د- **المسئولية عن المباشر والمتسبب والشرط:** صاحب الشرط لا مسئولية عليه إطلاقاً لأن فعله ليس علة للموت ولم يؤد للموت، لا بالذات ولا بالواسطة، أما صاحب المباشر وصاحب السبب فكلاهما مسئول عن فعله لأنه علة للموت وأدى إليه بالذات أو الواسطة فيستوي بذلك لدى الفقهاء أن يكون القتل العمد مباشرة أو تسبباً إذ لا عبرة بالفرق الظاهر بين المباشرة والسبب، وإذا كان فعل الجاني مباشرة سمي القتل قتلًا مباشرًا وإذا كان سبباً سمي قتلًا بالتسبب. (1)

تطبيقات على الأفعال القاتلة:

أ- **القتل بالمحدد:** والمحدد هو كل آلة محددة جارحة أو طاعنة تفرق أجزاء الجسم، ولا يشترط أن يكون المحدد من مادة معينة فقد يكون من الحديد أو النحاس أو الرصاص أو الذهب أو الفضة أو الزجاج أو الخشب أو غير ذلك، ومثل المحدد السكين والرمح والبنذقية والسهم والقنبلة والسيوف، وحكم المحدد أنّ الجاني إذا أحدث به جرحاً كبيراً فأدى إلى الموت فهو قتل عمد موجب للقصاص لا خلاف فيه بين الفقهاء.

ب- **القتل بمتقل:** والمتقل هو ما ليس له حد كالعصا والحجر، واختلف الفقهاء هل هو قتل عمد أم شبه عمد؟

فقال أبو حنيفة: القتل بمتقل إلا الحديد والنحاس وما شابهه شبه عمد.

ويرى مالك أن كل قتل بالمتقل هو قتل عمد سواء كان المتقل يقتل غالباً أو لا يقتل غالباً، ما دام الفعل متعمداً على وجه العدوان لا على وجه اللعب والتأديب. (2)

أما رأي الشافعي والحنابلة أنّ القتل بالمتقل الذي يقتل غالباً هو قتل عمد يوجب القصاص.

روي عن أنس -رضي الله عنه- (أنّ يهودياً رض رأس جارية بين حجرين قيل من فعل هذا بك أفلان أفلان؟ حتى سُمي اليهودي فأومات برأسها فأخذ اليهودي فاعترف بأمر النبي ﷺ فرض رأسه بين حجرين). (3)

والباحثة ترجح رأي الشافعية والحنابلة لدليلهما.

ج- **الإلقاء في مهلكة:** كأن يجمع بين إنسان وبين أسد أو نمر في زريبة أو ينهشه كلب أو سبع أو حية أو يلسعه عقرب. (4)

(1) انظر: التشريع الجنائي: 2/ 36-37.

(2) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته: 6/ 232-234.

(3) صحيح البخاري: ك44 (الخصومات)، ب1 (ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهود) ص452، ح2413.

(4) انظر: التشريع الجنائي: 2/ 67.

د- **التغريق والتحريق:** ويرى الشافعي وأحمد أن الجاني في هذه المسألة إذا ألقى المجني عليه في ماء أو نار لا يمكنه التخلص منها أما لكثرة الماء والنار أو لأنه مكتوف يعجز عن الخروج منها فإذا أدى الفعل إلى موت المجني عليه فهو عمد لأنه يقتل غالباً. وإن ألقاه في ماء يسير يقدر على الخروج منه فلبث فيه مختاراً حتى مات فلا مسئولية على الفاعل لأن الفعل لم يقتله وإنما قتله لبثه في الماء وهو فعل نفسه فلا يسأل عنه غيره. (1)

هـ- **الخنق:** والمقصود من الخنق هو منع خروج النفس بأي وسيلة سواء شقق الجاني المجني عليه بحبل أو خنقه بيده أو بحبل أو غمه بوسادة أو بأي شيء وضعه على فيه وأنفه، فإن فعل ذلك في مدة يموت في مثلها فهو قتل عمد، وإن كانت مدة لا يموت في مثلها فهو قتل شبه عمد موجب للدية عند أبي حنيفة.

و- **الحبس ومنع الطعام والشراب:** وهو أن يحبس شخص إنساناً في مكان ويمنع عنه الطعام والشراب حتى يموت جوعاً، فيعتبر الحبس مع منع الطعام والشراب قتلاً عمداً عند الشافعي وأحمد إذا مات المحبوس في مدة يموت في مثلها غالباً، أما عند أبي حنيفة لا شيء على الحابس، لأن الموت حدث بالجوع لا بالحبس. (2)

والذي ترجحه الباحثة هو ما ذهب إليه الشافعي وأحمد ويدل على ذلك قوله ﷺ: (عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعاً، فدخلت فيها النار، قال: فقال والله أعلم: لا أنت أطعمتها ولا سقيتها حين حبستها ولا أنت أرسلتها فأكلت من خشاش الأرض). (3)

ز- **التسمم:** عند المالكية والحنابلة أن القتل بالسم قتل عمد موجب للقصاص في كل حال سواء كانت المادة سامة كثيراً أو قليلاً، تقتل غالباً أو كثيراً أو نادراً، ما دام الجاني قد انتوى قتل المجني عليه بهذه الوسيلة، وما دام المجني عليه قد مات فعلاً، أما عند الحنفية فلا يوجب القصاص ولا الدية ولكن عليه الاستغفار والحبس، أما الشافعية فالقتل بالتسمم عمد موجب للقصاص وذلك في حالة الإكراه، وإعطائه غير المميز أو المجنون. (4)

ويستوي عند مالك: أن يقدم الجاني الطعام والشراب أو اللباس المسموم بنفسه للمجني عليه أو بواسطة آخر، أو يضعه في طعامه أو شرابه أو لباسه دون أن يقدمه له فهو قاتل عمداً له في

(1) انظر: المهذب في فقه الإمام الشافعي: أبي إسحاق الشيرازي، 22/5-23.

(2) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته: 255/6. والمهذب في فقه الإمام الشافعي: 23/5.

(3) صحيح البخاري: ك 42 (المساقاة)، ب 9 (فضل سقي الماء)، ص 444، ح 2365.

(4) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته: 243/6-244.

كل حال، إلا إذا علم المجني عليه بأنّ الطعام أو الشراب مسموم ثم تناوله مع علمه فهو قاتل نفسه. (1)

والذي ترجحه الباحثة هو ما ذهب إليه المالكية والحنابلة بدليل ما ورد في الحديث عن النبي ﷺ قال: (من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم يتردى فيها خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن تحسى سُمًّا فقتل نفسه فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدًا مخلدًا فيها أبدًا، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالدًا فيها). (2)

من خلال حديث النبي ﷺ تبين للباحثة أن من اعتدى على نفسه بالانتحار بأي وسيلة كانت استحق عقاب الله الشديد يوم القيامة، لأنّ نفسه ليست ملكاً له بل هي ملك للمجتمع الذي يعيش فيه فمن باب أولى عدم التعدي على أرواح الآخرين.

ح- الإكراه على القتل: إذا أكره رجل آخر على أن يقتل شخصاً فقتله، فقد قال الحنابلة والمالكية: أنه يجب قتلها جميعاً لأنهما شريكان أحدهما بالأمر، والآخر بالفعل، فكليهما قصد القتل، وقريب من هذا قول الشافعي إلا أنّ له رأياً آخر أنّ المباشر هو الذي يقتص منه. أما عند أبي حنيفة أنّ القصاص على من أكرهه، لا على من قام بفعل القتل. (3)

والذي ترجحه الباحثة هو قول أبي حنيفة، لأنّ المُكْرَه له نصيبٌ من الإثم، ولكنه ليس كالمُكْرِه، لأنه قد يُكْرَه إن لم يفعل بقتله.

(1) انظر: التشريع الجنائي: 76/2.

(2) صحيح البخاري: ك 76 (الطب)، ب 56 (شرب السم والدواء به وبما يخاف منه والخبيث)، ص 1131، ح 5778.

(3) انظر: الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي: للإمام محمد أبو زهرة، 361.

المبحث الثاني أنواع القتل

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القتل العمد.

المطلب الثاني: القتل شبه العمد.

المطلب الثالث: القتل الخطأ.

المبحث الثاني: أنواع القتل

المطلب الأول: القتل العمد:

أولاً: تعريف القتل العمد:

هو أن يتعمد القاتل ضرب غيره بسلاح أو أي أداة قاتلة، كالمحدد من الخشب والسكين والسيف والرمح لأنّ العمد هو القصد ولا يمكن معرفته إلا بدليل يدل عليه وهو استعمال الآلة القاتلة فهي دليل على القصد وأقيمت مقامه. (1)

وعرفه ابن تيمية: "هو أن يقصد من يعلمه معصوماً لمن يقتل غالباً سواء كان يقتل بحده كالسيف ونحوه، أو بثقله كالسندان، أو بغير ذلك كالتحريق والتغريق، والإلقاء من مكان مرتفع...". (2)

وعرفه صالح آل فوزان: "هو أن يقصد من يعلمه آدمياً معصوماً فيقتله بما يغلب على الظن موته به، فأخلص من هذا التعريف أنّ القتل لا يكون عمداً إلا إذا توافرت فيه هذه الشروط:

الشرط الأول: وجود القصد من القاتل وهو إرادة الفعل.

الشرط الثاني: أن يعلم أنّ الشخص الذي قصد قتله آدمي معصوم الدم.

الشرط الثالث: أن تكون الآلة التي قتله بها مما يصلح للقتل عادة، سواء كان محددًا أو غير محدد، فإن اختلف شرط من هذه الشروط لم يكن القتل عمداً". (3)

ومن خلال التعريفات السابقة أرى أنّ القتل العمد هو ما قصد فيه القاتل ضرب المقتول بنية إمامته بأي أداة تكون عادة تؤدي للقتل، لأنه لما كان القصد محله القلب وهذا لا يعلمه إلا الله، حل محله وقام مقامه استعماله للآلة القاتلة، وهذا النوع من أنواع القتل محرم في جميع الشرائع السماوية إلا إذا كان القتل قصاصاً.

ثانياً: عقوبة القتل عمداً:

للقاتل عمداً عقوبة دنيوية وعقوبة أخروية والتفصيل كما يلي:

أولاً: العقوبة الدنيوية:

أ- العقوبة الدنيوية إذا عرف القاتل:

(1) انظر: فقه العقوبات في الشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة - د. عيسى العمري، أ.د. محمد شلال العاني، ص252، والتعريفات:

الجرجاني، ص173، ونظرات في الثقافة الإسلامية: عز الدين الخطيب التميمي وآخرون، ص229.

(2) التفسير الكامل وهو تفسير آي القرآن الكريم: 383/2.

(3) الملخص الفقهي: 635/2.

1- الحرمان من الميراث والإثم وهذا باتفاق العلماء بدليل ما ورد عن النبي ﷺ قال: (القاتل لا يرث). (1)

2- الكفارة فقد أوجبها الشافعي ومالك، وقال أبو حنيفة لا كفارة عليه وهو مذهب الثوري والدليل على ذلك قول النبي ﷺ: (من قتل مؤمناً متعمداً دُفِعَ إلى أولياء المقتول فإن شاءوا قتلوا وإن شاءوا أخذوا الدية وهي ثلاثون حقة وثلاثون جذعة وأربعون خلفة⁽²⁾) وما صالحوا عليه فهو لهم). (3) ذلك لتشديد العقل.

3- وأهمها القتل قصاصاً لقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ...﴾ [البقرة: 178]. (4)

فقد جاء الأمر في الآية صريحاً بقتل القاتل عمداً قصاصاً للمجني عليه حتى يعلم الناس أن من قتل يقتل، فإذا علم القاتل أنه يقتل إذا قتل لم يقتل وبذلك تصان حياة الناس من الهلاك بإقامة حد القصاص. (5)

وفرض الله ﷻ على المؤمنين القصاص بسبب القتل، فعليهم أن يقتصوا من القاتل، بمثل ما فعل في القتل، فيقتل الحر بالحر، والعبد بالعبد، والأنثى بالأنثى، فالعدل مطلوب في القصاص، والمساواة شرط فيه، فلا يقتل الكثير بالقليل، ولا السيد بالمسود، وإنما ينحصر بالقاتل، لا يتجاوز به إلى أحد أفراد قبيلته، أو أقاربه أو عشيرته، ولا يسقط القود في القتل العمد إلا إذا عفا أهل القتل، وقبلوا الدية، وبمجرد العفو يجب على القاتل دفع الدية لأهل القتل دون ملاحظة، كما أنه لا يحل لأهل القتل أن يثأروا بعد أخذ الدية، وتوعد الله من يقتل بعد أخذ الدية بالعذاب الأليم، فقال تعالى: ﴿فَمَنْ آَعَتَدَى بَعَدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: 178]

قال الشافعي: "فأما رجل قتل قتيلاً، فولى المقتول بالخيار: إن شاء قتل القاتل، وإن شاء أخذ منه الدية، وإن شاء عفا عنه بلا دية". (6)

(1) سنن الترمذي: ك (الفرائض)، ب (ما جاء في إبطال ميراث القاتل)، ص612، ح2114، (هذا حديث لا يصح ولا يعرف إلا من هذا الوجه، وقد تركه بعض أهل الحديث منهم أحمد بن حنبل).

(2) الحقة: وهو من الإبل ما دخل في السنة الرابعة إلى آخرها وسمي بذلك لأنه استحق الركوب والتحميل ويجمع على حقايق وحقايق، والجذعة: أصل الجذع من أسنان الدواب، وهو ما كان منها شاباً فتياً، فهو من الإبل ما دخل في السنة الخامسة ومن البقر ما دخل في السنة الثانية وقيل: البقر في الثالثة ومن الضأن ما تمت له سنة، وقيل: أقل منها، والخلفة: الحامل من النوق. النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، 221.

(3) سنن الترمذي: ك الديات عن رسول الله ﷺ، ب ما جاء في الدية كم هي من الإبل؟، ص428، ح 1391، (حسن غريب).

(4) انظر: روائع البيان: الصابوني، 500/1.

(5) انظر: الحلال والحرام في الإسلام: الشيخ أحمد محمد عساف، 307.

(6) فقه الأم: محمد بن إدريس الشافعي، 26/7.

2- الحكمة من إقامة حد القصاص:

أرى أن المتأمل في قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأَوَّلِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ تتبين له الحكمة من إقامة حد القصاص، حيث إن المجتمع يعيش في حياة هادئة مطمئنة، يسودها العدل، بعيداً عن الفوضى وسفك الدماء، وهذا ما وضحه المفسرون في تفسير الآية.

فذكر الماوردي⁽¹⁾ والجصاص⁽²⁾: بأنّ وجوب القصاص فيه حياة للناس وسبباً لبقائهم، فإذا علم القاتل أنه سيقتل إذا قتل كف عن القتل فبذلك يكون قد وفر الحياة لنفسه ولمن أراد قتله، فتضاعف الحياة، ويكون القصاص فيه محافظة على الحياة.⁽³⁾

كما ذكر الزحيلي في تفسيره أموراً عدة للحكمة من إقامة حد القصاص وهي:

- أ - توفر الحياة الهانئة المستقرة للجماعة.
- ب- تزجر القاتل ومن على شاكلته.
- ج- يقمع العدوان ويخفف من ارتكاب الجريمة.
- د - يمنع انتشار الفوضى وتجاوز الظلم في القتل.
- هـ- يحصر الجريمة في أضيق نطاق ممكن.
- و - يشفي غليل ولي القتل ويطفي نار غيظه، ويستأصل من نفسه نار الشر والحقد والتفكير بالنار.⁽⁴⁾

ب- العقوبة الدنيوية إذا لم يعرف القاتل:

تري الباحثة: أنه قد لا يعرف القاتل لأي سبب من الأسباب كأن يدفع رشوة للشهود بتغيير أقوالهم، أو يكون طاغية متجبر، أو أخفى معالم الجريمة فلم يكن هناك أي دليل يثبت جريمته، وبذلك استطاع الفرار من القصاص، فنقول أين هو من دعاء المظلوم، فقد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فقال: (اتق دعوة المظلوم فإنها ليس بينها

(1) الماوردي: هو علي بن محمد بن حبيب، أبو الحسن الماوردي، أفضى قضاء عصره، من العلماء الباحثين، ولد في البصرة، ولي القضاء في بلدان كثيرة، كان يميل إلى مذهب الاعتزال، وله مكانة رفيعة عند الخلفاء، ولد سنة 364هـ - وتوفي سنة 450هـ. انظر: الأعلام: الزركلي، 4/ 327.

(2) الجصاص: هو أحمد بن علي الرازي، أبو بكر الجصاص، فاضل من أهل الري، سكن بغداد، ومات فيها، انتهت إليه رئاسة الحنفية، وخطب في أن يلي القضاء فامتنع، ولد سنة 305هـ ت وتوفي سنة 370م. انظر: الأعلام: الزركلي، 1/ 171.

(3) انظر: النكت والعيون: الماوردي، م/1/ 231. وأحكام القرآن العظيم: الجصاص، 1/ 222.

(4) انظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: وهبة الزحيلي، 1/ 106.

وبين الله حجاب⁽¹⁾ فلن يفر من دعاء أهل القتل فقد يتسلطون عليه بالدعاء ليل نهار، وقد يعيش حياته في تعاسة وشقاء لا يجد هناء ولا راحة.

3- أهم شروط إثبات القصاص:

وضع الإسلام شروطاً لإثبات القصاص في القتل من أهمها:

1- لا يتم اتخاذ أي إجراء ضد القاتل إلا بطلب من أولياء المقتول، إذا لم يتقدم أولياء المقتول بطلب اتخاذ الإجراءات ضد القاتل بالقتل لا يقتل قصاصاً، وبذلك تصبح جريمة تعزيرية للمجتمع فيها حق تمثله النيابة العامة التي تستدعي أولياء الدم لتحديد موقفهم وتشجيعهم على التنازل صراحة.

2- يشترط فيه إثبات قصد القتل، وليس مجرد العدوان الذي يفضي إلى القتل لقوله تعالى:

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا...﴾ [النساء: 93]

3- يشترط أن يكون الإثبات بالطرق الشرعية وهي:

أ- الشهادة: شهادة رجلين من العدول على الأقل، بروية القاتل وهو ينفذ جريمة القتل.
ب- الإقرار: أن يكون قاطعاً لا يحتمل التأويل، وألا يكون الهدف حماية القاتل الحقيقي من العقاب.

4- يشترط لعقوبة القتل إجماع جميع أولياء القتل، وهم الورثة له على طلب القصاص، لأن القصاص حق مشترك لا يقبل التبعض.

5- يشترط أن يكون جميع أولياء القتل أهلاً لطلب القصاص، ولا يؤخذ بقول الصغير أو المعتوه.

6- يشترط أيضاً حضور جميع ورثة القتل عند تنفيذ حكم القصاص، لأنه قد يعفو أحدهم وهذا حق له.

7- كما يشترط لاستيفاء القصاص أن يجمع ورثة القتل على تفويض من هو أهل منهم لاستيفاء القصاص بأن يأذن الباقيون له في ذلك.⁽²⁾

ثانياً: العقوبة الأخروية:

وردت في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا...﴾

[النساء: 93].

(1) صحيح البخاري: ك 46 (المظالم والغضب)، ب 9 (الاتقاء والحذر من دعوة المظلوم)، ص 461-462، ح 2448.

(2) انظر بتصرف: كمال الشريعة الإسلامية وعجز القانون الوضعي، المستشار سالم البهنساوي، ص 249-250.

توعد الله ﷺ أشد الوعيد للقائل عمداً كما بينت الآية الكريمة عقوبة القاتل عمداً وهو المكوث طويلاً، أو الخلود في جهنم، وانتقام الله ﷻ منه وذلك بغضبه عليه، وإبعاده عن رحمته، والعذاب الأليم الذي ينتظره يوم القيامة، ولهذا جاء في الحديث الشريف قوله ﷺ: (لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل مسلم).⁽¹⁾

يقول الواحدي: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا...﴾ "غظ الله وعيد قاتل المؤمن عمداً للمبالغة في الردع والزجر".⁽²⁾

واختلف العلماء في صفة المتعمد في القتل فقال بعضهم: هو من قتل بحديدة كالسيف والخنجر ولسان الرمح، أو ما يؤدي إلى الموت من ثقال الحجارة ونحوها، والجمهور المتعمد كل من قتل بحديدة أو كان القتل بعصا أو بحجر أو غير ذلك.⁽³⁾

وترى الباحثة أنّ جريمة القتل عمداً من أبشع الجرائم، بل وتعد الكبيرة الثانية بعد الشرك بالله، فقتل النفس دون حق يعتبر اعتداءً على حقوق الناس وإشاعةً للفوضى، وتهديداً للأمن، وبتاً للرعب بين المسلمين.

ولأنّ هدف الإسلام الحفاظ على حياة الناس، ونشر الأمن والسلام، وإقامة مجتمع إنساني فاضل لا عدوان فيه، فقد حرم الله ﷻ الاعتداء على الأنفس بغير حق، زاجراً كل من تسول له نفسه الإقدام على مثل هذا الفعل، بأن له عقوبة دنيوية وأخروية وبين ذلك في كتابه العزيز وسنة نبيه ﷺ.

كما بينت السنة المطهرة في أحاديث كثيرة تحريم قتل النفس دون حق، أكتفي بذكر بعض منها:

- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا: يا رسول الله، وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات).⁽⁴⁾
- عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: (لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والمارق من الدين المفارق للجماعة).⁽⁵⁾

(1) سنن الترمذي: ك (الديات عن رسول الله ﷺ)، ب (ما جاء في تشديد قتل المؤمن)، ص430، ح 1399.

(2) الوجيز في تفسيره الكتاب العزيز:، م1/282.

(3) انظر: فتح القدير: الشوكاني، 560/1، والجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 226/3.

(4) صحيح البخاري: ك 86 (الحدود)، ب 44 (رمي المحصنات)، ص1308، ح 6857.

(5) سبق تخريجه: ص(ث).

- عن ابن عمر رضي الله عنهما - قال: قال رسول الله ﷺ: (لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً). (1)

ثالثاً: هل للقاتل عمداً توبة ؟

بعد التطرق للحديث عن عقوبة القاتل عمداً يستوقفني سؤال يطرح نفسه ألا وهو: هل من توبة للقاتل عمداً ؟ والجواب عن ذلك كما ذكر الصابوني:

- ذهب بعض العلماء إلى أن قاتل المؤمن عمداً لا توبة له للأدلة الآتية:

أ- ما ورد عن ابن عباس عندما سأله سعيد بن جبير في الآية التي اختلف فيها أهل الكوفة، (فقال: نزلت هذه الآية ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ... ﴾ هي آخر ما نزل وما نسخها شيء) (2).

ب- سئل ابن عباس عن قتل مؤمناً متعمداً ثم تاب وأمن وعمل صالحاً ثم اهتدى، فقال ابن عباس: (وأني له التوبة سمعت نبيكم ﷺ يقول: يجيء متعلقاً بالقاتل تشخب (3) أوداجه دمماً يقول: سل هذا فيم قتلني ؟ ثم قال: والله لقد أنزلها وما نسخها) (4).

وذهب الجمهور إلى أن توبة القاتل عمداً مقبولة واستدلوا على ذلك بأدلة هذه بعضها:

- 1- إن الكفر أعظم من القتل العمد، فإذا قبلت التوبة عن الكفر فالتوبة عن القتل أولى بالقبول.
- 2- قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: 48] يدخل فيه القتل وغيره، فبينت الآية الكريمة أن الله ﷻ يغفر جميع الذنوب سواء القتل وغيره، إلا الإشراف به، فلا مغفرة لمن جعل مع الله شريك.
- 3- قوله تعالى: ﴿ ... وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان: 68]

4- أن عبادة ابن الصامت - رضي الله عنه - وكان شهد بدرًا وهو أحد النقباء ليلية العقبة - أن رسول الله ﷺ قال وحوله عصابة من أصحابه: (بايعوني على ألا تشركوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا ببهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا

(1) صحيح البخاري: ك 87 (الديات)، ب 1 (قوله تعالى: ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم...)، ص 1309، ح 6862.

(2) المرجع السابق: ك 65 (تفسير القرآن)، ب 16 (ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم)، ص 872، ح 4590.

(3) تشخب: الشخب، السيلان، وأصل الشخب: ما يخرج من تحت يد الحالب عند عصره لضرع الشاة. انظر النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، ص 469.

(4) سنن النسائي: ك 46 (القسامة)، ب 49 (ما جاء في كتاب القصاص من المجتبي مما ليس في السنن)، ص 742، ح 4866، (صحيح).

تعصوا في معروف، فمن وفي منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من ذلك شيئاً ثم ستره الله، فهو إلى الله إن شاء عفا عنه وإن شاء عاقبه فبايعناه على ذلك).⁽¹⁾

5- ما ورد عن النبي ﷺ في الشخص الذي قتل مائة نفس، أنه قال: (كان في بني إسرائيل رجل قتل تسعة وتسعين إنساناً ثم خرج يسأل، فأتى راهباً فسأله فقال له: هل من توبة؟ قال: لا، فقتله فجعل يسأل فقال له رجل: انت قرية كذا وكذا فأدركه الموت فناء بصدرة نحوها، فاختصمت ملائكة الرحمة وملائكة العذاب، فأوحى الله إلى هذه أن تقربي وأوحى إلى هذه أن تباعدتي. وقال قيسوا ما بينهما فوجد إلى هذه أقرب بشبر فغفر له).⁽²⁾⁽³⁾

الخلاصة: بعد النظر والتأمل في أقوال العلماء تبين أن بعضهم ذهب إلى أنه لا توبة للقاتل العمد، أما الجمهور فذهبوا إلى قبول توبته، ويؤيد رأي الجمهور قول الشوكاني: "والحق أن باب التوبة لم يغلق دون كل عاصٍ، بل هو مفتوح لكل من قصده ورام الدخول منه، وإذا كان الشرك هو أعظم الذنوب وأشدّها تمحوه التوبة إلى الله ويقبل من صاحبه الخروج منه والدخول في باب التوبة، فكيف بما دونه من المعاصي التي من جملتها القتل عمداً...".⁽⁴⁾

وترى الباحثة أن الرأي الراجح في ذلك هو رأي الجمهور إذ أن رحمة الله واسعة تشمل المؤمن والكافر، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: (إن الله لما قضى الخلق، كتب عنده فوق عرشه: إن رحمتي سبقت غضبي).⁽⁵⁾

المطلب الثاني: القتل شبه العمد:

أولاً: تعريف القتل شبه العمد:

يقول الجرجاني: "وشبه العمد أن يتعمد ضربه بما لا يقتل غالباً كالسوط والعصا الصغير والحجر الصغير".⁽⁶⁾

وترى الباحثة في معنى القتل شبه العمد: أن يتعمد الضرب بأداة لا تقتل غالباً، كأن يضرب الجاني المجني عليه بحجر صغير أو عصا صغيرة لا تقتل عادة، أو يلكمه بيده في غير مقتل، أو يصرخ في وجهه فيموت رعباً وغيرها من الأفعال التي قد تسبب القتل مع أنها غير قاتلة.

(1) صحيح البخاري: ك 2 (الإيمان)، ب 10 (علامة الإيمان حب الأنصار)، ص 27، ح 18.

(2) المرجع السابق: ك 65 (أحاديث الأنبياء)، ب 53 (حديث الغار)، ص 668-669، ح 3470.

(3) انظر: روائح البيان: 1 الصابوني، 1 / 504 - 505.

(4) فتح القدير: 1/746-747.

(5) صحيح البخاري: ك 97 (التوحيد)، ب 22 (وكان عرشه على الماء)، ص 1414، ح 7422.

(6) التعريفات: ص 128، وانظر: فقه العقوبات، ص 252.

ثانياً: عقوبة القتل شبه العمد:

عقوبة القاتل في الحياة الدنيا:

"لا يقتل في شبه العمد قصاصاً لقوله ﷺ: (عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد فلا يقتل صاحبه)" (1) إلا أنّ القاتل في هذا النوع يدفع الدية مغلظة لأولياء المقتول لقوله ﷺ: قتل الخطأ شبه العمد بالسوط أو العصا، مائة من الإبل، أربعون منها في بطونها أولادها) (2).

يقول ابن تيمية: وقد سماه شبه العمد لأنه قصد العدوان عليه بالضرب، لكنه لا يقتل غالباً، فقد تعدد العدوان ولم يتعمد ما يقتل (3).

وعلى القاتل أيضاً الكفارة وهي تحرير رقبة مؤمنة أو صيام شهرين متتابعين (4).

إن على القاتل دفع الدية إلى عاقلة القتل مع الكفارة، أو أن يتنازل أهل القتل بالعفو، لقوله تعالى: ﴿...فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَعْتَدَى بِعَدَاةٍ فَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: 178]

يقول د. عبد الله شحاتة: " وهذا العفو يكون بقبول الدية من أولياء الدم بدلاً من قتل الجاني، ومتى قبل ولي الدم هذا ورضيه فيجب إذن أن يطلبه بالمعروف والرضا والمودة، ويجب على القاتل أو وليه أن يؤديه بإحسان وإجمال وإكمال تحقيقاً لصفاء القلوب وشفاء لجراح النفوس، وتقوية لأواصر المحبة بين بقية الأحياء، وقد امتن الله على المؤمنين بهذا التشريع وبين ما فيه من رحمة بالأمة، قال ابن عباس: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ إشارة إلى الحكم بشريعة القصاص والدية والعفو. ﴿فَمَنْ أَعْتَدَى بِعَدَاةٍ فَلَهُم عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي نوع من العذاب عديد الألم في الآخرة (5).

المطلب الثالث: القتل الخطأ:

أولاً: تعريف القتل الخطأ:

عُرف بأنه: " ما لا يقصد فيه إصابته فيصيبه فيقتله " (6).

(1) سنن أبي داود، ك 33 (الديات)، ب 20 (ديات الأعضاء)، ص 684، ح 4565.

(2) سنن النسائي، ك 46 (القسامة)، ب 33 (كم دية شبه العمد ؟ وذكر الاختلاف على أيوب في حديث القاسم بن ربيعة)، ص 731، ح 4791، (صحيح).

(3) التفسير الكامل وهو تفسير أي القرآن، 2 / 386.

(4) انظر: نظرات في الثقافة الإسلامية: عز الدين الخطيب التميمي وآخرون، ص 231.

(5) تفسير القرآن العظيم، م 1، 2 / 259.

(6) المقاصد العامة في الشريعة الإسلامية، يوسف حامد العالم، ص 303.

ثانياً: أنواع القتل الخطأ:

(أ) خطأ في القصد: وهو أن يرمي شخصاً يظنه صيداً فإذا هو آدمي، أو يظنه حربياً فإذا هو مسلم.

(ب) خطأ في الفعل: وهو أن يرمي غرضاً فيصيب آدمياً، أو يقصد رجلاً فيصيب غيره.

ثالثاً: عقوبة القتل الخطأ:

أوجب الله ﷻ في القتل الخطأ أمرين:

أ- الدية المخففة. ب- الكفارة.

أ- الدية المخففة: وتدفعها العاقلة⁽¹⁾ موزعة على ثلاث سنين، الثلث في السنة الأولى، والثلثان في السنتين التاليتين، وجمع الدية في ثلاث سنين، وتدفع الدية لأولياء المقتول عن فقههم له⁽²⁾ والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا

خَطَأً...﴾ [النساء: 93]

ومن الحكم الواردة في وجوب الدية على العاقلة:

- 1- حتى تكون رادعة وكافة عن كثير من القتل باستعمال الأسباب العاصمة عن ذلك فأوجب الدية في القتل ولو كان خطأ.
- 2- لكون القاتل لم يذنب فيشق عليه أن يحمل هذه الدية الباهظة فناسب أن يقوم بذلك من بينه وبينهم المعاونة والمناصرة والمساعدة على تحصيل المصالح وكف المفساد، لذلك أوجبت الدية على العاقلة في قتل الخطأ بإجماع العلماء، ولم تكن على القاتل وحده⁽³⁾.

(ب) الكفارة:

1- تحرير رقبة مؤمنة.

2- صيام شهرين متتابعين.⁽⁴⁾

ودليل ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا

خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَتْ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ

(1) العاقلة: عند عمر بن عبد العزيز هم عشيرة الرجل، وسائر عصابته، بعدوا أم قربوا، فإن لم تكن له عشيرة فعاقلته مولييه، فإن لم يكن له ولاء على أحد فمن أسلم على يديه، فإن كان قديم الإسلام، أو كان الذي أسلم على يديه قدماء، فعاقلته الذين أسلموا على شاكلته، فإن لم يوجد فالذين يأخذون معه العطاء في عرفته، فإن لم يكن له عطاء فعاقلته بيت مال المسلمين، موسوعة فقه عمر بن عبد العزيز: د. محمد رواس قلعة جي، ص 389-399.

(2) انظر: روائع البيان تفسير آيات الأحكام: الصابوني، 1/150. ونظرات في الثقافة الإسلامية، ص 232.

(3) انظر: تيسير الكريم الرحمن، السعدي، 5/184.

(4) نظرات في الثقافة الإسلامية: عز الدين الخطيب وآخرون، ص 232.

وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿ [النساء: 92] أي وما أذن الله لمؤمن وما ينبغي له أن يقتل مؤمناً إلا إذا حدث هذا القتل عن طريق الخطأ، فإذا وقع بطريق الخطأ فعلى القاتل أن يعتق رقبة مؤمنة، ولو أعتق رقبة كافرة لم يجز بالإجماع، وعليه أيضاً دية مسلمة إلى أهل القتل تدفعها قرابته من جهة أبيه، إلا إذا عفا عنه وأسقطوا الدية باختيارهم فلا تجب حينئذ.

أما إذا كان المقتول مؤمناً وأهله من أعدائهم فيجب على قاتله عتق رقبة مؤمنة، ولا يدفع لأهله الدية إذ لا وراثة بينه وبينهم لأنهم أعداء محاربون.

وأما إن كان المقتول معاهداً أو ذمياً، فحكمه حكم المسلمين في وجوب الكفارة والدية.

فمن لم يملك الرقبة التي يحررها فالواجب عليه صيام شهرين قمريين متتابعين، وذلك توبة من الله على المذنبين من عباده، وكان الله عليماً بما فيه الصلاح للناس، حكيماً في تشريعه. (1)

يقول الرازي: "ذكر في هذه الآية ثلاث كفارات: كفارة قتل المسلم في دار الإسلام، وكفارة قتل المسلم عند سكونه مع أهل الحرب، وكفارة قتل المسلم عند سكونه مع أهل الذمة وأهل العهد، ثم ذكر عقبيه حكم قتل العمد مقروناً بالوعيد، فلما كان بيان حكم قتل الخطأ بياناً لحكم اختص بالمسلمين كان بيان حكم القتل العمد الذي هو كالضد لقتل الخطأ، وجب أن يكون أيضاً مختصاً بالمؤمنين، فإن لم يختص بهم فلا أقل من دخولهم فيه." (2)

يقول د. عبد الله شحاتة: "نعم لقد حرص الإسلام على حفظ العقول والأعراض والأموال والأرواح، وقد حرم الله قتل النفس." (3)

رابعاً: شروط الرقبة وعلى من تجب:

بعد أن ذكرت عقوبة القتل الخطأ فلا بد من معرفة شروط الرقبة التي يجب أن يحررها القاتل وعلى من تجب:

اختلف العلماء في الرقبة المؤمنة، فقال جماعة منهم مالك والشافعي: يجزئ كل من حكم له بحكم في الصلاة عليه إن مات ودفنه، وقال مالك: ومن صلى وصام أحب إلي، وقيل هي التي صلت وعقلت الإيمان، ولا تجزئ في ذلك الصغيرة، وقيل يجزئ الصغير المولود بين

(1) انظر: روائع البيان: الصابوني، 1/ 493-494، وأنوار التنزيل وأسرار التأويل: البيضاوي، 234/2-235، وبحر العلوم:

السمرقندي، 375/1 - 376.

(2) التفسير الكبير: 9/ 238.

(3) تفسير القرآن العظيم: م، 3، 5/ 596.

مسلمين، ولا يجرى في قول كافة العلماء أعمى ولا مقعد ولا مقطوع اليدين أو الرجلين ولا
أشلهما، ويجزى عند أكثرهم الأعرج والأعور... (1)

يقول الصابوني: " واتفق العلماء على أن الرقبة على القاتل، وأما الدية فهي على العاقلة ". (2)

الخلاصة: وضعت الشريعة الإسلامية أحكاماً خاصة لكل نوع من أنواع القتل للمحافظة على
أرواح الناس واستمرارية الحياة، فكان عقاب القاتل بغير حق عقاباً قاسياً وهو القتل قصاصاً،
وذلك ردعاً وتخويفاً لكل من تسول له نفسه الاعتداء على حياة الناس والخروج عن حدود الله،
وجعلت لولي الدم العفو دون مقابل، أو أخذ مقابل من المال، أما القتل شبه العمد فتجب فيه الدية
مغلظة ولا قود عليه، وأما قتل الخطأ ففيه بعض العقوبات التي تنبه الناس إلى عدم التساهل
ومراعاة تصرفاتهم وأفعالهم حتى لا يقعوا في ارتكاب جريمة القتل، لأنها تؤدي إلى إهدار دم
الناس.

فبهذه الأحكام حافظت الشريعة الإسلامية على أرواح الناس وحقوقهم.

(1) انظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، م3، 5/ 216-217، وفتح القدير: الشوكاني، 1/ 559.

(2) روائع البيان: 1/ 502.

المبحث الثالث حكم القتل

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القتل الواجب.

المطلب الثاني: القتل الحرام.

المطلب الثالث: القتل المباح.

المبحث الثالث: حكم القتل

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: القتل الواجب:

أولاً: تعريف القتل الواجب:

عرفه عبد القادر عودة: "هو قتل المرتد إذا لم يتب والحربي إذا لم يسلم أو يعط الأمان".⁽¹⁾

وفي نظري أنّ القتل الواجب هو كل من يجب قتلهم شرعاً، قال تعالى: ﴿... وَلَا تَقْتُلُوا

الْأَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ وَصَّوْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام:151]

يقول الطبري: "يعني بالنفس التي حرم الله قتلها: نفس مؤمن أو معاهد، وقوله: ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ بما أباح قتلها به من أن تقتل نفساً فتقتل قوداً بها أو تزني وهي محصنة فترجم، أو ترتد عن دينها الحق فتقتل، فذلك الحق الذي أباح الله جل ثناؤه قتل النفس التي حرم على المؤمنين قتلها به"⁽²⁾

ثانياً: حالات وجوب القتل:

أ- المرتد:

1- تعريف الردة:

الردّة في اللغة: الرد: صرف الشيء ورجعه، والاسم: الردة، ومنه الردة عن الإسلام أي الرجوع عنه، وارتد الرجل عن دينه إذا كفر بعد إسلامه، والردّة مصدر رده يرده ردّاً وردة.⁽³⁾

الردّة اصطلاحاً: الردة تختص بالكفر، قال تعالى: ﴿يَتَّيِبُهَا لِلَّذِينَ ءَامَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ...﴾ [المائدة:54] أي يرجع عن دين الإسلام إلى الكفر.⁽⁴⁾

2- كفر المرتد: قال تعالى ذكره، عذر المرتد بقوله: ﴿مَن كَفَرَ بِاللَّهِ مِن بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَن

أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَئِن مِّن شَرَحٍ بِالْكَفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِّنَ اللَّهِ وَلَهُمْ

عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النحل:106]

(1) التشريع الجنائي الإسلامي: 6/1، وانظر: الموسوعة الجامعة في الأخلاق والآداب: سعود عبد الله الحزيمي م/1532، وانظر: الفقه الإسلامي وأدلته: 220/6.

(2) جامع البيان: 98/8، وانظر: تيسير الكريم الرحمن: السعدي، 8/283.

(3) انظر: لسان العرب: ابن منظور، م/3-213-214.

(4) انظر: التفسير المنير: وهبة الزحيلي، 226/2، والمفردات: الراغب الأصفهاني، ص193.

سبب نزول الآية:

عن ابن عباس قال: لما أراد النبي ﷺ أن يهاجر إلى المدينة أخذ المشركون بلالاً وخباباً وعمار بن ياسر، فأما عمار فقال لهم كلمة أعجبتهم نقية، فلما رجع إلى رسول الله ﷺ حدثه، فقال: كيف كان قلبك حين قلت، أكان منشراً بالذي قلت؟ قال: لا، فأنزل الله: ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ (1).

ذكر الطبري في تفسيره: أن الآية نزلت في المرتدين، وقيل أنها نزلت في عمار بن ياسر وقوم أسلموا معه ففنتهم المشركون عن دينهم، فمنهم من ثبت على الإسلام ومنهم من افتنن. (2)

كما ذكر الرازي: أنه لا يجوز للمؤمن التلطف بكلمة الكفر، روي أن أناساً من أهل مكة فتنوا فارتدوا عن الإسلام، فمنهم من أكره فنطق بكلمة الكفر مع أنه كان بقلبه مصراً على الإيمان، ومنهم عمار بن ياسر، فأعطاهم ما أرادوا بلسانه مكرهاً، فقيل يا رسول الله: إن عماراً كفر، فقال كلا إن عماراً اختلط الإيمان بلحمه ودمه، فأتى عمار رسول الله ﷺ وهو يبكي، فمسح النبي ﷺ عينيه وقال: (مالك إن عادوا لك فعد لهم بما قلت). (3)

مما سبق أستنتج أنه لا يحكم على المسلم بالردة إذا قال كلمة الكفر مضطراً بسبب التعذيب، ولكن يرتد إذا قالها وصدرة منشرح، وقلبه مطمئن بها، لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصْعَدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الأنعام:125]

قال تعالى: ﴿... وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة:217]

فقوله تعالى ﴿... وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ﴾ أي من يرجع منكم عن دينه كما قال تعالى: ﴿فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا﴾ [الكهف: 64]، أي مرجعاً، وقوله: ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ﴾ أي ومن يرجع عن دينه دين الإسلام ويمت على الكفر فهم الذين بطلت وذهبت أعمالهم، وأصل الحبوط الفساد، فقيل الأعمال إذا بطلت حبطت لفسادها، وقوله:

(1) لباب النقول في أسباب النزول: السيوطي، ص204.

(2) انظر: جامع البيان في تأويل أي القرآن: م8، 8/14، 212.

(3) انظر: التفسير الكبير: 121/20.

﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ المقصود هنا الذين ارتدوا عن دينهم وماتوا

كفار فهم أهل النار المخلدون فيها لا يخرجون منها، فهم لا يثبون فيها من غير أمد ولا نهاية. (1)

أما خسارة الدنيا فلما يفوته من فوائد الإسلام العاجلة، إن يقتل عند الظفر به، ولا يستحق موالة المسلمين ولا نصرتهم، وتبين منه زوجته، ويحرم من الميراث. (2)

ومن ذاق الإسلام وعرفه، لا يمكن أن يرتد عنه ارتدادًا حقيقيًا، إلا إذا فسد فسادًا لا صلاح له، أما إذا نطق بالكفر تقية من الأذى فقد رخص الله للمسلم إذا تجاوز العذاب طاقته ولم يتحمل هذا العذاب أن يقي نفسه بالتظاهر مع بقاء قلبه ثابتًا على الإيمان مطمئنًا به، ولكنه لم يرخص له في الكفر وفي الارتداد الحقيقي بحيث يموت وهو كافر وهناك المجاهدة والمجادة والصبر والثبات، وفي الصبر على الأذى تعويض من الله ﷻ لمن يصبر إما النصر أو الشهادة. (3)

يقول أبو بكر الجزائري: "أخبر الله المؤمنين محذرًا إياهم من الارتداد مهما كان العذاب أن من يرتد عن دينه ولم يتب بأن مات كافرًا فإن أعماله الصالحة كلها تبطل ويصبح من أهل النار الخالدين فيها أبدًا". (4)

3- حكم المرتد:

اتفق العلماء على وجوب قتل المرتد، وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتد، أما المرأة المرتدة فعند الجمهور باستثناء الحنفية أنها تقتل.

والدليل على ذلك: عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ قال له حين بعثه إلى اليمن، قال: (أيما رجل ارتد عن الإسلام فادعه، فإن تاب فاقبل منه، وإن لم يتب فاضرب عنقه، وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام، فادعها فإن تابت فاقبل منها، وإن أبت فاستتبها) (5).

أما عند الحنفية: لا تقتل المرأة، ولكنها تجبر على الإسلام بحبسها إلى أن تسلم أو تموت، ودليلهم على عدم جواز قتل المرأة المرتدة قوله ﷺ: "لا تقتلوا امرأة" (6)

وأن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء.

(1) انظر: جامع البيان: الطبري، م2، 2/ 437-436، والنكت والعيون: الماوردي، م1/257.

(2) انظر: في رحاب التفسير: عبد الحميد كشك، م1، 2/398.

(3) انظر: في ظلال القرآن: سيد قطب، م1، 2/228.

(4) أيسر التفاسير لكلام العلي القدير: م1/198.

(5) المعجم الكبير: الحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، 20/54، ح93.

(6) انظر: مصنف ابن أبي شيبة: الحافظ عبد الله بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان ابن أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العباسي، ك

(الجهاد) ب95 (من ينهى عن قتله في دار الحرب) 7/654، ح33791.

أما الاستتابة قبل القتل:

عند الحنفية: استحباب أن يستتاب المرتد ويعرض عليه الإسلام، لاحتمال أن يسلم، ولكنه لا يجب، فإن أسلم فمرحباً به، وإن أبى نظر الإمام في شأنه: إن تأمل توبته أو طلب هو التأجيل أجله ثلاثة أيام، وإن لم يتأمل توبته أو لم يطلب هو التأجيل، قتله في الحال.

دليلهم: ما روي عن عمر - رضي الله عنه - : (أنه قدم على رجل من جيش المسلمين، فقال: هل عندكم من مغربة خبر؟ قال نعم، رجل كفر بالله - تعالى - بعد إسلامه، فقتلناه، فقال عمر: هلا حبستموه في بيت ثلاثة أيام، وأطعمتموه في كل يوم رغيفاً لعله يتوب، ثم قال: اللهم إني لم أحضر ولم آمر، ولم أرض).⁽¹⁾

أما عند جمهور العلماء: قالوا بوجوب استتابة المرتد والمرتدة قبل قتلها ثلاث مرات، بدليل: (أن امرأة يقال لها أم مروان ارتدت عن الإسلام، فبلغ أمرها إلى النبي صلى الله عليه وسلم فأمر أن تستتاب إن تابت وإلا قتل).⁽²⁾

كما ثبت عن عمر وجوب الاستتابة.⁽³⁾

قال الشافعي: "ومن انتقل عن الشرك إلى الإيمان ثم انتقل عن الإيمان إلى الشرك من بالغي الرجال والنساء استتيب فإن تاب قبل منه وإن لم يتب قتل، قال الله ﷻ: ﴿...وَلَا يَزَالُونَ يُقَاتِلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [البقرة: 217]⁽⁴⁾

وترى الباحثة وجوب قتل المرتد والأدلة على ذلك:

- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (من بدل دينه فاقتلوه).⁽⁵⁾
- عن ابن عمر أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث رجل زنى بعد إحصائه فعليه الرجم أو قتل عمداً فعليه القود أو ارتد بعد إسلامه فعليه القتل).⁽⁶⁾

(1) موطأ مالك: الإمام مالك بن أنس، ك 36 (الأقضية)، ب 18 (القضاء فيمن ارتد عن الإسلام)، ص 21، ح 1408.

(2) السنن الصغير: أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ك (المرتد)، ب (قتل من ارتد عن الإسلام)، 3/ 278، ح 3167.

(3) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي، 5581/7، والتفسير المنير: وهبة الزحيلي، 267/2.

(4) فقه الأم: 1/ 257.

(5) سنن النسائي: ك 38 (تحريم الدم)، ب 14 (الحكم في المرتد)، ص 626، ح 4065، (صحيح).

(6) المرجع السابق: ك 38 (تحريم الدم)، ب 14 (الحكم في المرتد)، ص 626، ح 4057، (صحيح).

ب- الساحر:

1- تعريف السحر:

السحر لغة: كل ما لطف مأخذه ودق، وسحره أي خدعه، ومنه قوله تعالى: ﴿قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مِنَ الْمُسَحَّرِينَ﴾ [الشعراء: 153]، وأصل السحر صرف الشيء عن حقيقته، وسمي السحر سحرًا لأنه يزيل الصحة إلى المرض، والحب إلى البغض. (1)

والسحر: هو إخراج الباطل في صورة الحق، ويقال: هو الخديعة. (2)

قال الألويسي: "السحر في الأصل مصدر سحرَ يسحرَ العين فيهما إذا أبدى ما يدق ويخفى، وهو من المصادر الشاذة، ويستعمل بما لطف وخفي سببه، والمراد أمر غريب يشبه الخارق". (3)

السحر اصطلاحًا:

يقول البيضاوي: "المراد بالسحر ما يستعان في تحصيله بالتقرب إلى الشيطان مما لا يستقل به الإنسان، وذلك لا يستتب إلا لمن يناسبه في الشرارة وخبث النفس". (4)

يقول القرطبي: "السحر أصله التمويه والتخايل، وهو أن يفعل الساحر أشياء ومعاني، فيخيل للمسحور أنها بخلاف ما هي به، كالذي يرى السراب من بعيد فيخيل إليه أنه ماء...". (5)

2- السحر كفر:

قال تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ ۗ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيْطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنزِلَ عَلَىٰ الْمَلَائِكَةِ بِبَابِلَ هَرُوتَ وَمَرْوَتَ ۗ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا حُنُّ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۗ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۗ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ۗ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۗ وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمَانَ أَشْرَبَهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرُّوا بِهِ ۗ أَنفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾

[البقرة: 102].

(1) انظر: الموسوعة الفقهية: 259/24.

(2) انظر: مجمل اللغة: ابن فارس، 488/1.

(3) روح المعاني: م 534/1، وانظر: البحر المحيط في التفسير: لابن حيان، 511/1.

(4) أنوار التنزيل وأسرار التأويل: 1/ 371-372.

(5) الجامع لأحكام القرآن: م 1، 2/ 31.

لم يكتف اليهود نبذ العهود ونقض المواثيق ونكث الوعود، فلقد اقتترفوا جرماً لا يقل شناعةً عما اقتترفوه من قبل، فهامهم يتهمون نبي الله سليمان - عليه السلام - بأنه ساحر، معاذ الله أن يكون نبي الله كذلك وهو الذي قال فيه رب العزة ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص:30] فالقرآن ينفي عن سليمان أنه كان يعد السحر فيقول ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ فكأنه يبين أن السحر واستخدامه كفرًا ينفيه عن سليمان عليه السلام، ويثبت الشيطان ﴿وَلَيْكَنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ أي الشياطين سحروا فكفروا بذلك، وفرق شاسع بين سحر السحرة ومعجزة الأنبياء، فالسحر خداع وتمويه، والأنبياء بريئون من ذلك. (1)

ويقول القرطبي: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ﴾ تبرئة من الله لسليمان ولم يتقدم في الآية أن أحدًا نسبه إلى الكفر، ولكن اليهود نسبته إلى السحر، ولكن لما كان السحر كفرًا صار بمنزلة من نسبه إلى الكفر، ثم قال: ﴿وَلَيْكَنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾ فأثبت كفرهم بتعليم السحر. (2)

والسنة بينت أن السحر كفر في قوله ﷺ: (ومن أتى عرافًا أو كاهنًا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد). (3)

3- حد الساحر:

اختلف الفقهاء في حكم الساحر، ذهب مالك إلى أن المسلم إذا تولى عمل السحر قتل ولا يستتاب، ويعتبر كفرًا، لأن الله - تعالى - سمى السحر كفرًا بقوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة:102]

يقتل الساحر لما روي عن النبي ﷺ أنه قال: (حد الساحر ضربه بالسيف) (4).

أما ساحر أهل الكتاب لا يقتل عند مالك إلا إذا ضر المسلمين فيقتل.

أما عند أبي حنيفة: أن الساحر يقتل إذا علم أنه ساحر ولا يستتاب، ولا تقبل توبته.

أما عند الشافعي: أن الساحر لا يكفر بسحره، ولا يقتل إلا أن يقتل بسحره ويقول تعمدت القتل، وإن قال لم أتعمده لم يقتل، وفيه الدية كقتل الخطأ. (5)

(1) انظر: في رحاب التفسير: عبد الحميد كشك، م، 1، 217/1، 218، وفي ظلال القرآن: سيد قطب، م، 1، 95/1، وجامع البيان: الطبري، م، 1، 574/1.

(2) الجامع لأحكام القرآن: م، 2، 31.

(3) مسند أحمد، ك (مسند أبو هريرة)، ص665، ح 9537.

(4) سنن الترمذي: ك (الحدود عن رسول الله) ب (ما جاء في حد الساحر)، ص450، ح1464، قال أبو عيسى: هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، والصحيح عن جندب موقوف.

(5) انظر: روائع البيان: الصابوني، 85/1، والجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 33/2_34.

وقال الشافعي: أخبرنا سفيان عن عمر بن دينار: أنه سمع بجالة يقول: كتب عمر أن يقتلوا كل ساحر وساحرة، فقتلنا ثلاث سواحر. (1)

وصح عن حفصة أنها أمرت بقتل جارية لها سحرتها هذا الأثر رواه مالك في الموطأ عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بن زرارة أنه بلغه أن حفصة زوج النبي ﷺ قتلت جارية لها سحرتها وكانت قد دبرتها فأمرت بها فقتلت. (2)

والراجح من هذه الأقوال ما ذهب إليه الشافعي، أن الساحر إذا سبب بالقتل فإنه يقتل.

ج- المحارب:

1- تعريف الحاربة:

الحاربة لغة: نقيض السلم، يقال حاربه محاربة وحرباً، وتحاربوا واحتربوا وحاربوا، والحرب: السلب في الحرب، وقد يسمى كل سلب حرباً، والحرب: نهب مال الإنسان وتركه لا شيء له. (3)

الحاربة اصطلاحاً: قطع الطريق لأخذ المال من المارة أو قتلهم أو إرعا بهم على سبيل المجاهرة، اعتماداً على القوة مع البعد عن الغوث. (4)

2- حكم المحارب:

قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [المائدة:33].

بعد أن ذكر الله ﷻ ما أوجبه على اليهود من شدة العقوبة على جريمة القتل والفساد في الأرض. كسراً لشوكتهم وجرأتهم على القتل، ذكر هنا جزاء من يحارب المسلمين ويعتدي عليهم بالفساد في ديارهم، بأن هذا النوع من العدوان يعتبر محاربة لله ورسوله؛ لأنه اعتداء على الحق الذي أنزله الله على رسوله، وعدم الامتثال لدينه وشرعه في حفظ الحقوق. فيقومون بقتل وسلب وتخويف المسلمين الأمنين، وقطع طرقهم، والاعتداء على حرماهم وأعراضهم.

فحكم هؤلاء المحاربيين كما ذكرت الآية الكريمة أن على الإمام مقاتلتهم نكاية لهم وإرهاباً وتعزيراً لغيرهم، فإن قتلوا فعلى الإمام أن يقتلهم ولا يجوز العفو عنهم، بخلاف القتل

(1) فقه الأم: 566/2.

(2) تيسير العزيز في شرح كتاب التوحيد: الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ص393.

(3) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 357/1-359، والمفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، ص112.

(4) انظر: الموسوعة الفقهية: 153/17.

العمد الذي يوجب القتل ويجوز لولي الأمر العفو وترك القصاص، وإن قتلوا وأخذوا مالا تحتم قتلهم وصلبهم، أما إن أخذوا مالا ولم يقتلوا تحتم أن تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف اليد اليمنى والرجل اليسرى، وأما إن أخافوا الناس وقطعوا عليهم الطريق ولم يقتلوا ولم يأخذوا مالا نفوا من الأرض ولا يتركون يأوون في بلد حتى تظهر توبتهم، وهذه العقوبة الدنيوية ذل وخزي وفضيحة لهم، وليكونوا عبرة وعظة لغيرهم من المسلمين، والعذاب العظيم ينتظرهم في الآخرة. ثم استثنى من هذه العقوبة الذين تابوا إلى الله وأنابوا من قبل أن يتمكن منهم الحاكم ويقدر على عقوبتهم. (1)

3- حد المحارب:

ضرب عنقه بالسيف، لقوله ﷺ: (إن الله كتب الإحسان على كل شيء: فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته). (2)

أما الصلب: فهو رفعهم على مكان عال، ليكونوا عبرة لمن يراهم، ويكون صلبهم بعد قتلهم عند جمهور العلماء، ومنهم من قال: يصلبون ثم يقتلون وهم مصلوبون، وعند بعض العلماء قالوا بجواز قتلهم بغير السيف، وذلك بأن يتركوا على المكان المرتفع حتى يموتوا حتف أنفهم بلا قتل.

أما التمثيل في القتل فلا يجوز إلا على وجه القصاص، والترك أفضل، كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: 126] (3)

4- شروط تحقق المحاربة:

ويشترط في المحاربين ثلاثة شروط:

- 1- أن يكون معهم سلاح وإلا كانوا غير محاربين.
- 2- أن يكون ذلك في الصحراء أما إن كان في البنيان لم يعتبروا محاربين.
- 3- أن يأخذوا المال مجاهرة، وأما إن أخذوه في الخفاء فلا يكونوا محاربين وإنما نعتبرهم سارقين، وإن اختطفوه فهم منتهبون، وأيضاً إن خرج واحد واثان على آخر قافلة وسلبوا منها شيئاً فلا يعتبروا محاربون، لأنهم لا يرجعون إلى قوة ومنعة. (4)

(1) انظر: في رحاب التفسير: عبد الحميد كشك، م، 2، 1097/6، 1098، وأيسر التفاسير: أبي بكر الجزائري، م، 1/624، 625،

وجامع البيان، للطبري، م، 4، 255/6، وتيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: السعدي، 6/226.

(2) صحيح مسلم: ك 34 (الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان)، ب 11 (الأمر بإحسان الذبح والقتل وتحديد الشفرة)، ص 777-778، ح 1955.

(3) انظر: التفسير الكبير: ابن تيمية، 4/70-71.

(4) انظر: في رحاب التفسير: عبد الحميد كشك، م، 2، 1097/6.

د- الزاني بعد الإحصان:

1- تعريف الزنا:

الزنا لغة:

زنى: هو زان بين الزنا والزنا بالمد والقصر، المقصور من زنى، والممدود من زاني، وزناه تزنية: نسبة إلى الزنا، وهو ابن زنية وزنية، وجمع بين الزناة والزواني. (1)

الزنا اصطلاحاً: "ايلاج الحشفة بفرج محرم لعينه، خال عن شبهة، مشتبهاً". (2)

وقيل: "الوطء في قُبُل خالٍ عن ملكٍ وشبهة". (3)

يقول ابن عاشور: "الزنى في اصطلاح الإسلام مجامعة الرجل امرأة غير زوجة له ولا مملوكة غير ذات الزوج، وفي الجاهلية الزنى: مجامعة الرجل امرأة حرة غير زوج له، وأما مجامعة الأمة غير المملوكة للرجل فهو البغاء". (4)

2- حكم الزنا بعد الإحصان:

لم يأت حكم المتزوج الذي يقوم بجريمة الزنا في كتاب الله ﷺ، وإنما ذكر في الآية المنسوخة التلاوة، فعن عمر بن الخطاب وأبي بن كعب أنهما قالوا: "كان فيما أنزل من القرآن الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة". (5) لم تتلى هذه الآية في المصحف ولكن حكمها باق لم ينسخ.

وذكر أيضاً حكم الزاني المحصن في سنة النبي ﷺ، فقد رجم النبي ﷺ الزاني والزانية المحصنين في قصة ماعز والغامدية.

كما ورد في الحديث الشريف عن جابر: (أن رجلاً من أسلم أتى النبي ﷺ وهو في المسجد فقال إنه قد زنى فأعرض عنه ففتحى لشقه الذي أعرض فشهد على نفسه أربع شهادات فدعاه فقال: "هل بك جنون؟ هل أحصنت؟ قال نعم فأمر به أن يرجم بالمصلى فلما أدلقتة الحجارة جمز (6) حتى أدرك بالحررة فقتل). (7)

(1) انظر: لسان العرب: ابن منظور، م14/ 441-442، ومعجم مقاييس اللغة: ابن فارس، م26/3-27، وأساس البلاغة: الزمخشري، ص277.

(2) التوقيف على مهات التعريف: محمد عبد الرؤوف المناوي، ص389.

(3) التعريفات: الجرجاني، ص118.

(4) التحرير والتنوير: ابن عاشور، م15/90.

(5) مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني، م2/155.

(6) جمز: أي وثب وأسرع هارباً من القتل، يقال جمز يجمز جمزاً. انظر: المعجم الوسيط، م1/139، والنهاية في غريب الحديث، ص163.

(7) صحيح البخاري: ك68 (الطلاق)، ب11 (الطلاق في الإغلاق والمكره والسكران والمجنون)، ص1043، ح5270.

إنَّ الشريعة الإسلامية فرقت بين حد البكر وحد المتزوج، فالعقوبة مخففة في البكر وهي مائة جلدة لقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور:2]، أما المحصن فالعقوبة مغلظة فيه وهي الرجم بالحجارة حتى الموت، وذلك لأنَّ الزنا بعد الإحصان أشد وأغلظ من الزنا قبل الإحصان.

فالجريمة التي يقوم بها رجل محصن أو امرأة محصنة أشنع وأفبح من الجريمة التي يقوم بها البكر؛ لأنه بفعله هذا يكون قد أفسد نسب غيره، وندس فراشه وقضى شهوته في طريق غير مشروع مع أنه كان متمكناً من قضائها بطريق مشروع، لذلك كانت العقوبة أشد وأغلظ.

فآية الكريمة التي وردت في سورة النور وهي قوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور:2] إنما هي في حد الزاني البكر والآية وإن كانت عامة في كل زان إلا أنَّ السنة النبوية قد بينت ذلك ووضحته كما سبق ذكره. (1)

يقول سيد قطب: "والجلد هو حد البكر من الرجال والنساء، وهو الذي لم يحصن بالزواج، ويوقع عليه متى كان مسلماً بالغاً عاقلاً حراً، فأما المحصن وهو من سبق له الوطء في نكاح صحيح وهو مسلم حر بالغ فحده الرجم". (2)

الخلاصة: ترى الباحثة أن القتل يحل بهذه الأسباب الثلاثة، بالردة وبالزنا بعد الإحصان وبالقتل قصاصاً، كما ورد في حديث النبي ﷺ أنه قال: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه، المفارق للجماعة). (3)

فجريمة الزنا جريمة اجتماعية وخلقية خطيرة، فعلى المؤمن أن يقف عند حدود الشريعة الإسلامية ويبتعد عما حرم الله ﷻ.

وأيضاً جريمة الردة من الكبائر التي تؤدي بصاحبها إلى الخلود في النار.

هـ- عمل قوم لوط:

1- تعريف اللواط:

اللواط لغة: لوط: لاط الحوض بالطين، وفلان مستلط: دعي، واستلط ولدًا ليس منه: ادعاه. (4) ولواط الشيء لوطاً: أخفاه وأصقه، ولواط الرجل لواطاً ولاوط أي عمل قوم لوط. (5)

(1) انظر: تفسير آيات الأحكام: الصابوني، 20/2

(2) في ظلال القرآن: 2487/18.

(3) صحيح مسلم: ك 28 (القسامة والمحاربيين والقصاص والديات)، ب 6 (ما يباح به دم المسلم)، ص662، ح 1676.

(4) انظر: أساس البلاغة، الزمخشري، ص575.

(5) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 447/7-448.

اللواط اصطلاحاً: وهو نكاح الذكران من بني آدم في أدبارهم، وترك ما أحل الله لهم من النساء. (1)

2- اللواط كبيرة:

تعد جريمة اللواط كبيرة من الكبائر، وفاحشة من الفواحش، كما أنها لا تقل جرماً عن جريمة الزنا، فهذه الجريمة من أشنع الجرائم وأقبحها، كما أنها قد تدل على انحراف في الفطرة وشذوذ في النفس، وهو أن ينكح الرجل الرجل، ويأتي الذكر الذكر، كما ذكر القرآن عن قوم لوط:

(أ) قال تعالى: ﴿ أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعَلَمِينَ ﴾ [الشعراء:165]

يُعد هذا الفعل الشنيع انحراف في الفطرة التي فطر الله ﷻ عليها الذكر والأنثى، وهي ميل كل منهما للآخر لتتحقق حكمته ومشيبته في امتداد الحياة عن طريق النسل، الذي يتم باجتماع الذكر والأنثى، أما إتيان الذكور فهذا فعل شاذ لا يتمشى مع فطرة الكون وقانونه، ولا يحقق هدف ولا غاية، وهذا الانحراف واضح في فعل قوم لوط. (2)

(ب) قوله تعالى: ﴿ وَلُوطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِّنَ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف:80].

بينت الآية الكريمة أن لوطاً - عليه السلام - أرسل إلى أهل "سدوم" (3) وما جاورها من قرى ليدعوهم إلى عبادة الله ﷻ، وبينهاهم عن الفواحش التي كانوا يرتكبونها، والتي لم يقم بها أحد قبلهم من بني آدم ولا غيرهم، وهو إتيان الذكور، وهذا مخالف للفطرة السليمة، فأرشدهم لوط - عليه السلام - إلى نساءهم التي أحلها الله لهم، حيث قال ﷻ على لسان لوط - عليه السلام -: ﴿ قَالَ يَنْقُومُ هَتُؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ ﴾ فاعتذروا ورفضوا ذلك بقولهم للوط - عليه السلام - أنهم لا يشتهونهن ﴿ قَالُوا لَقَدْ عَامَتْ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقِّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا تُرِيدُ ﴾ [هود: 79]، أي لا شهوة ولا إرادة لنا في النساء. (4)

فانحراف الفطرة ظاهر في قصة قوم لوط، فما فعلوه يعتبر شذوذ وفساد فطري، قبل أن يكون فساد في الأخلاق، ولا يوجد فرق بينهما، حيث أن الأخلاق الإسلامية هي الأخلاق

(1) انظر: جامع البيان: الطبري، 112 / 19، والجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 89/13.

(2) انظر: في ظلال القرآن: سيد قطب، 2613/19.

(3) إسدم: جبل جنوب غرب البحر الميت، مؤلف من الملح الصخري. يرى البعض أن سدوم التي أهلكها الله بسبب شقاوة أهلها ومخالفتهم أوامر النبي لوط، كانت تقوم في موقع هذا الجبل. معجم بلدان فلسطين: محمد محمد حسن شراب، ص112.

(4) انظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، 744 / 2، دار الفكر، وانظر: جامع البيان: الطبري، م5، 8 / 269-270.

الفطرية، بلا انحراف ولا فساد. وهذا الانحراف الجنسي الشاذ، منتشر انتشاراً كبيراً في أوروبا وأمريكا فهذه الجاهلية الحديثة تلاحق الذين يتطهرون ولا ينغمسون فيما تنغمس فيه مجتمعات الجاهلية ويسمونه تقدماً وتحطيماً للأغلال عن المرأة وغير المرأة، فهي لا ترحب إلا بالملوثين المدنسين القذرين. (1)

3- حكم اللواط:

أجمع العلماء على حرمة هذه الجريمة، ولكن اختلفوا في تقدير العقوبة إلى ثلاثة مذاهب:

1- مذهب القائلين بالقتل مطلقاً: لقول النبي ﷺ: (من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به). (2)

كما أن علي - رضي الله عنه - رجم من عمل هذا العمل.

2- مذهب القائلين بأنّ حده حد الزاني فيجلد البكر ويرجم المحصن لأنهم اعتبروا هذا الفعل

نوع من أنواع الزنا، ويؤيد هذا حديث النبي ﷺ: (إذا أتى الرجل الرجل فهما زانيان). (3)

3- مذهب القائلين بالتعزير: لأن هذا الفعل ليس بزنا فلا يأخذ حكمه. (4)

كما أجمع العلماء على تحريم إثيان البهيمة واختلفوا في عقوبة من فعل ذلك:

روي عن جابر بن زيد أنه قال: من أتى بهيمة أقيم عليه الحد.

وروي عن علي أنه قال: إن كان محصناً رجم.

وروي عن الحسن أنه قال: أنه بمنزلة الزاني.

وقال أبو حنيفة ومالك، والشافعي في قول له إلى وجوب التعزير فقط، إذ أنه ليس بزنا،

وهناك قول آخر للشافعي: أنه يقتل بدليل ما جاء عن النبي ﷺ قال: (من وجدتموه وقع على

بهيمة فاقتلوه، واقتلوا البهيمة، فقيل لابن عباس: وما شأن البهيمة؟ قال: ما سمعت من

رسول الله ﷺ في ذلك شيئاً، ولكن رسول الله ﷺ كره أن يؤكل من لحمها أو ينتفع بها؛ وقد

عمل بها ذلك العمل). (5) (6)

وترى الباحثة أن جريمة اللواط جريمة كبرى، ولعظم هذه الجريمة أنزل الله ﷻ في فاعليها

قرآناً يتلى، ليكون درساً وعبرة لكل من تسول له نفسه القيام بفعل هذه الفاحشة المفسدة للفطرة

(1) انظر: في ظلال القرآن: سيد قطب، 8/1315-1316.

(2) سنن الترمذي: ك (الحدود عن رسول الله) ب (ما جاء في حد اللوطي) ص449، ح1460.

(3) شعب الإيمان: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ب 37 (في تحريم الفروج)، 4/375، ح5458.

(4) انظر: فقه السنة: سيد سابق، م2/432-434.

(5) سنن الترمذي: ك (الحدود عن رسول الله) ب (ما جاء فيمن يقع على البهيمة)، ص448-449، ح1459، (قال أبو عيسى

هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث عمرو بن أبي عمرو).

(6) انظر: فقه السنة: م2/436-437.

وللخلق وللدين، لذلك عاقب الله فاعليها بأقسى عقوبة، فحسف الأرض بقوم لوط، وأمطر عليهم حجارة من سجيل، جزاء فعلتهم القذرة، وشذوذهم عن الفطرة السليمة، قال تعالى: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَىٰهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِّن سِجِّيلٍ مَّنصُودٍ﴾ [هود:82].

وورد أيضاً عقوبة هذه الجريمة في الحديث الشريف، عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به).⁽¹⁾

المطلب الثاني: القتل الحرام:

أولاً: تعريف القتل الحرام.

هو قتل المعصوم بغير حق.⁽²⁾

ثانياً: مثال ذلك قوله تعالى: ﴿مِن أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ بَعَدَ ذَٰلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: 32]

أي بسبب قتل ابن آدم أخاه ظلماً، كتبنا على بني إسرائيل ما جاء بهذه الآية من قانون واضح، لأن معنى كلمة ﴿مِن أَجْلِ﴾ هو "بسبب" و"أجل" من أجل شراً وقع عليهم يؤجله، أي جنى جنايته أي من جريرة ذلك.⁽³⁾

وخص بني إسرائيل بالذكر لأنهم أول من نزل الوعد عليهم في قتل الأنفس مكتوباً، فكان الأمر على بني إسرائيل في الكتاب مغلظاً، بحسب طغيانهم وسفكهم للدماء البريئة وتجاوزهم لحدود شريعتهم، فقد قتلوا أنبياءهم الذين جاءوا لهم بالبينات الواضحة، ومعنى ﴿بِغَيْرِ نَفْسٍ﴾ أي بغير أن يقتل نفساً فيستحق القتل، كما أن الله ﷻ حرم القتل في جميع الشرائع السماوية إلا بثلاث خصال: "كفر بعد إيمان، أو زنى بعد إحسان، أو قتل نفس ظلماً وتعدياً" ﴿أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ﴾ أي كفر أو زنا، وقيل: قطع طريق.⁽⁴⁾

فبين الله ﷻ أن من قام بقتل نفس واحدة وانتهك حرمتها في غير قصاص القتل، وفي غير دفع فساد في الأرض، مثل من قتل الناس جميعاً، لأن حق الحياة واحد ثابت لكل نفس،

(1) سبق تخريجه: ص(45).

(2) التشريع الجنائي الإسلامي: عبد القادر عودة، 6/2، والفقہ الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي، 220/6.

(3) انظر: تفسير الشعراوي: م5، 6/3085، وجامع البيان: الطبري، م248/4.

(4) انظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 81/5.

ومن ترك قتل نفس واحدة أو دفع القتل عنها واستحياها خوفاً من الله سواء كان بالدفاع عنها في حالة حياتها، أو بالقصاص لها في حالة الاعتداء عليها لمنع وقوع القتل على نفس أخرى، فهو كمن أحيا الناس جميعاً، لأنه صيانة لحق الحياة الذي تشترك فيه النفوس جميعاً. (1)

واختلف العلماء في معنى قوله تعالى: ﴿فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا﴾ إلى عدة

تأويلات:

أولاً: قول ابن عباس - رضي الله عنه - : من قتل نبياً أو إماماً عدل، فكأنما قتل الناس جميعاً، ومن شد عضد نبي أو إمام عدل، فكأنما أحيا الناس جميعاً.

ثانياً: قول ابن مسعود: معناه فكأنما قتل الناس جميعاً عند المقتول، ومن أحياها فاستنفذها من هلكة، فكأنما أحيا الناس جميعاً عند المستنفذ.

ثالثاً: قول مجاهد: معناه أن قاتل النفس المحرمة يصلى النار كما يصلها لو قتل الناس جميعاً، ومن أحياها يعني سلم من قتلها، فكأنما سلم من قتل الناس جميعاً.

رابعاً: قول ابن زيد: معناه أن من قتل نفساً محرمة يجب عليه من القصاص بقتلها كما يجب عليه لو قتل الناس جميعاً، ومن أحياها بالعفو عن القاتل فلم يقتله، فكأنما أحيا الناس جميعاً. (2)

الخلاصة: يُعد هذا القتل من أشنع وأبشع الجرائم، وأشدّها إثماً، كما ورد في الحديث أنها من السبع الموبقات، لذلك حذر الشرع من قتل الأبرياء وإزهاق أرواحهم بغير حق، فلا يحق لأي مسلم أن يستحل دم أخيه المسلم دون حق، ولا يجوز أيضاً للمسلم قتل نفسه، فقد نهى الله عن قتل الإنسان نفسه، حيث قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ [النساء: 29]

ونجد أنّ من أسباب وقوع القتل بين المسلمين، الحسد والحقد والبغضاء، أو بسبب الفقر والعار والسكر، أو النزاع على الأموال، إلى غير ذلك من الأسباب التي (سأبينها لاحقاً إن شاء الله).

المطلب الثالث: القتل المباح:

أولاً: تعريف القتل المباح:

"هو قتل المقتص منه والقتل دفاعاً عن النفس، وقتل الإمام للأسير، لأنه مخير في قتله حسبما تكون المصلحة". (3)

(1) انظر: في ظلال القرآن: سيد قطب، 6/ 877-878.

(2) انظر: النكت والعيون: الماوردي، م/ 31-32.

(3) الموسوعة الجامعة: ص1532، وانظر: الفقه الإسلامي: وهبة الزحيلي، 6/ 220.

يذكر الفقهاء هذا القتال في بحث الصيال.

الصيال لغة: هو الاستطالة والوثوب على الغير.

شرعاً: هو الوثوب على معصوم بغير حق.

المقصود بالمعصوم هو: النفس أو المال أو العرض سواء كانت هذه الحرمات المعصومة لمسلم اكتسب العصمة بسبب انتمائه للإسلام، أو كانت لذمي أو مستأمن اكتسب العصمة بسبب عقد الذمة والأمان. (1)

والدليل الشرعي على ذلك:

1- قوله تعالى: ﴿ الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَاتُ قِصَاصٌ فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾ [البقرة:194]

يعد القتل في الآية دفاعاً عن النفس ولا يعد اعتداء فجاء في الآية بلفظ الاعتداء من باب المشاكلة والمعنى فمن اعتدى عليكم وظلمكم فقابلوه وجازوه بمثل ما اعتدى عليكم. (2)

فهذه الآية أصل في المماثلة في القصاص ولا خلاف بين العلماء في ذلك، فعند الجمهور من قتل بشيء قتل بمثل ما قتل به، ما لم يقتله بفسق كاللوطية وإسقاء الخمر فيقتل بالسيف. أما عند الشافعية: أنه يقتل بذلك فيطعن به في دبره حتى يموت، ويسقى عن الخمر ماء حتى يموت.

وقال ابن الماجشون⁽³⁾: إن من قتل بالنار أو بالسهم لا يقتل به، عن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث فقال: (إن وجدتم فلاناً وفلاناً فاحرقوهما بالنار، ثم قال ﷺ حين أردنا الخروج: إني أمرتكم أن تحرقوا فلاناً وفلاناً وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما). (4)

أما عند الجمهور أنه يقتل بذلك لعموم الآية. (5)

(1) انظر: الجهاد والقتال في السياسة الشرعية: د. محمد خير هيكل، ص79.

(2) انظر: روائع البيان: الصابوني 1/227. والتفسير الوسيط: سيد طنطاوي، 1/542.

(3) الماجشون: هو العلامة الفقيه، مفتي المدينة، أبو مروان، عبد الملك بن الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بن الماجشون التيمي مولا هم المدني المالكي، تلميذ الإمام مالك. كان فقيهاً فصيحاً، وكان ضريراً. توفي سنة ثلاث عشرة ومائتين وقيل: سنة أربع عشرة. انظر: سير أعلام النبلاء: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، 10/359-360، وانظر: الأعلام: الزركلي، 4/160.

(4) صحيح البخاري: ك56 (الجهاد والسير) ب149 (لا يعذب بعذاب الله)، ص577، ح3016.

(5) انظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، م1، 2/239.

وترى الباحثة أن القتل هنا من باب المشاكلة كما في قوله تعالى: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا ۗ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ ۗ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [الشورى: 40]، وقوله تعالى:

﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۗ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: 126]

فيقتل القاتل بنفس الطريقة التي قتل بها ولكن دون مبالغة في القتل أو تجاوز لحدود الله، حتى يكون فيه عدل بعيداً عن الظلم.

2- قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ ۗ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: 68].

﴿وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ أي حرم قتلها، وهي نفس المؤمن والمعاهد، ﴿إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ الحق المستباح به قتلها، إما كفر بالله بعد إيمان، أو زنا بعد إحصانها، أو قتل نفس. (1) كما ورد في الحديث عن النبي ﷺ أنه قال: (لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، أو زنى بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس) (2).

يقول سيد قطب: "والترجى من قتل النفس التي حرم الله إلا بالحق مفرق الطريق بين الحياة الاجتماعية الآمنة المطمئنة التي تحترم فيها الحياة الإنسانية، ويقام بها وزن، وحياة الغابات والكهوف التي لا يأمن فيها على نفسه أحد ولا يطمئن إلى عمل أو بناء". (3)

(1) انظر: جامع البيان: الطبري: 46/19، وفتح القدير، الشوكاني، 4/125.

(2) سنن النسائي: ك 38 (تحريم الدم)، ب 5 (ذكر ما يحل به دم مسلم)، ص 621، ح 4019، (صحيح).

(3) في ظلال القرآن: 2579/5.

الفصل الثاني

دوافع جريمة القتل وطرق علاجها في ضوء القرآن الكريم

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الحسد والكفر.

المبحث الثاني: الفقر والعار والسكر.

المبحث الثالث: الولاء لغير الله والبغي.

المبحث الرابع: فتنة الدنيا وغواية الشيطان وسيطرة الغضب وطرق العلاج.

المبحث الأول الحسد والكفر

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحسد.

المطلب الثاني: الكفر.

المطلب الثالث: طرق علاج الحسد والكفر.

الفصل الثاني

دوافع جريمة القتل وطرق علاجها في ضوء القرآن

وفيه أربعة مباحث:

المبحث الأول: الحسد والكفر

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الحسد.

أولاً: تعريف الحسد لغةً واصطلاحاً.

الحسد لغةً: حسد، الحاء والسين والذال أصل واحد، وهو الحسد. (1)

والحسد معروف، حسده يحسده ويحسده حسداً وحسداً، وبعضهم يقول يحسده بالكسر، والمصدر حسداً، وحسادة، ورجل حاسد من قوم حسد وحساد وحسده. (2)

الحسد اصطلاحاً: "تمني زوال نعمة عن مستحق لها". (3)

وعرفه سيد قطب بقوله: "والحسد انفعال نفسي إزاء نعمة الله على بعض عباده مع تمني زوالها". (4)

ثانياً: أنواع الحسد:

ترى الباحثة أن الحسد نوعان:

أ- حسد مأذون به شرعاً: وهو حسد الغبطة، وهذا الحسد لا يتمنى فيه الإنسان زوال النعمة عن أخيه، وإنما يتمنى أن يكون له مثلها، ويدل على ذلك حديث النبي ﷺ أنه قال: (لا حسد إلا في اثنتين: رجل علمه الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار فسمعه جار له فقال: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما عمل ورجل آتاه الله مالاً فهو يهلكه في الحق فقال رجل: ليتني أوتيت مثل ما أوتي فلان فعملت مثل ما يعمل). (5)

ب- حسد محرم شرعاً: وهو أن يتمنى الإنسان زوال النعمة عن أخيه وأن تتحول له. عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: (كان إذا اشتكى رسول الله ﷺ رقاها جبريل - عليه السلام - قال باسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك، ومن شر حاسد إذا حسد وشر كل ذي عين). (6)

(1) معجم المقاييس في اللغة: ابن فارس، ص 263.

(2) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 183، م 3 والمعجم الفريد لمعاني القرآن المجيد، كامل الجزار، 1/246.

(3) التوقيف: المناوي، 278، وانظر: المفردات: الراغب الأصفهاني، ص 118.

(4) في ظلال القرآن: 4008/30.

(5) صحيح البخاري: ك 69 (فضائل القرآن) ب 20 (إغتباط صاحب القرآن)، ص 998، ح 5026.

(6) صحيح مسلم: ك 39 (السلام) ب 16 (الطب والمرض والرقى) ص 864، ح 2185.

ثالثاً: حكم الحسد:

أ - حسد الغبطة: فهو جائز ولا ضير فيه.

ب- الحسد المحرم شرعاً: وهو تمني زوال النعمة عن الآخرين، وهناك أدلة من القرآن والسنة على ذلك.

الدليل على ذلك من القرآن: قوله تعالى في سورة الفلق ﴿ وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ [الفلق: 5]؛

ولأنّ الحسد يجعل المسلم يتجرأ على قتل أخيه المسلم، كما حدث بين قابيل وهابيل.

وحسد إخوة يوسف -عليه السلام- له، عندما تأمروا أن يقتلوه بسبب حب أبيهم له ﴿ أَقْتُلُوا يُوسُفَ

أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا تَحُلُّ لَكُمْ وَجَهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴾ [يوسف: 9] (1)، فالحسد

شر مذموم وصاحبه مغموم وهو يأكل الحسنات كما تأكل النار الحطب، وهو أول ذنب عصي

الله به في السماء فحسد إبليس آدم، وأول ذنب عصي الله به في الأرض فحسد قابيل هابيل،

فالحاسد ممقوت مبغوض مطرود ملعون. (2)

أما الدليل من السنة على تحريم الحسد:

عن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: (إياكم والظن فإن الظن أكذب

الحديث، ولا تحسسوا، ولا تجسسوا، ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد

الله إخواناً) (3).

وترى الباحثة أن الحسد يمس الجانب العقائدي لدى الإنسان الحاسد، لأنه يعد ضعفاً في الإيمان

واعتراض على الله ﷻ في حكمته وعطائه لخلقه.

رابعاً: مراتب الحسد:

للحسد أربع مراتب وتفصيلها كما يلي:

1- أن يتمنى الحاسد أن تزول النعمة عن المحسود، وإن كانت تلك النعمة لا تنتقل إليه، وهذا

غاية في الخبيث، وهذه المرتبة فيها ذم محض.

2- أن يحب الحاسد أن تزول النعمة عن المحسود وتنتقل إليه لرغبته في تلك النعمة، مثل

رغبته في دار حسنة، أو امرأة جميلة، أو سعة نالها غيره ونحو ذلك، وهو يحب أن تكون

له، فهذه المرتبة أخف من التي قبلها.

(1) انظر: إحياء علوم الدين: الغزالي، 3/ 165.

(2) انظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 5/ 162-163.

(3) صحيح البخاري: ك78 (الأدب) ب57 (ما ينهى عن التحاسد والتدابير)، ص1172، ح6064.

3- أن لا يشتهي عين النعمة لنفسه بل يشتهي مثلها، فإن عجز عن مثلها أحب زوالها عن المحسود حتى لا يظهر التفاوت بينهما، فهذه المرتبة فيها مذموم وغير مذموم، فتمنيه لمثل النعمة غير مذموم، أما تمنيه لعينها فهو مذموم.

4- أن يشتهي لنفسه مثلها فإن لم يكن له مثلها فلا يحب زوالها عن المحسود، فهذا حسد غبطة لذلك فهو معفو عنه إن كان في أمر من أمور الدنيا، ومندوب إليه إن كان في الدين.⁽¹⁾

قال تعالى: ﴿وَفِي ذَلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ﴾ [المطففين:26]، وقال ﷺ: (لا حسد إلا في

اثنين: رجل آتاه الله مالاً وسلطه على هلكته في الحق ورجل آتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها الناس).⁽²⁾ وهذا الحديث يدل على أن لفظ الحسد قد يطلق على المنافسة، والمنافسة إما أن تكون واجبة أو مندوبة أو مباحة، فتكون واجبة إذا كانت تلك النعمة نعمة دينية واجبة كالصلاة والصيام والزكاة فما هنا يجب عليه أن يحب أن تكون له مثل ذلك، وتكون مندوبة إذا كانت تلك النعمة من الفضائل المندوبة مثل الإنفاق في سبيل الله وغير ذلك، وإن كانت النعمة من المباحات كانت المنافسة فيها من المباحات.⁽³⁾

خامساً: أسباب الحسد:

1- العداوة والبغضاء: وهذا أخطر أسباب الحسد لأن الحسد بسبب البغض قد يؤدي إلى التنازع والافتتال، فقد وصف الله ﷻ الكفار بهذا الحسد الذي سببه البغض والعداوة، حيث قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهِمُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُؤًا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفَىٰ صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: 118]، فقد حذر الله ﷻ المؤمنين ونهاهم عن اتخاذ هؤلاء الكفار بطانة، فيبدون لهم بالسنتهم إقامتهم على كفرهم وعداوتهم كل من خالف ما هم عليه مقيمون من الضلالة، فذلك من أوكد الأسباب من معاداتهم أهل الإيمان؛ لأن ذلك عداوة على الدين، ولا تزول هذه العداوة إلا بانتقال أحد المتعادين إلى ملة الآخر منهما، فكان في إيدائهم ذلك للمؤمنين ومقامهم عليه دلالة واضحة لأهل الإيمان على ما هم عليه من البغضاء والعداوة.⁽⁴⁾

2- التعزز: وهو أن يتقل عليه أن يترفع عليه غيره، فإذا أنعم الله على بعض أمثاله ولاية أو علماً أو مالاً، خاف أن يتكبر عليه وهو لا يتحمل تكبره.

(1) انظر: إحياء علوم الدين: الغزالي، 3/ 167.

(2) صحيح البخاري: ك69 (فضائل القرآن) ب20 (اغتيال صاحب القرآن)، ص998، ح5026.

(3) انظر: مفاتيح الغيب: الرازي، 3/ 239.

(4) انظر: جامع البيان: الطبري، 4/ 76-77، م3.

3- **الكِبْر**: وهو أن يكون في طبعه التكبر والاستصغار لغيره، ومن التكبر والتعزز كان حسد أكثر الكفار لرسول الله ﷺ، فكرهوا أن يتقدم عليهم غلام يتيم، فقالوا: ﴿ وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرِيبَيْنِ عَظِيمٍ ﴾ [الزخرف:31].

فهؤلاء القوم استكثروا على النبي ﷺ أن ينزل عليه هذا القرآن العظيم، وفي قولهم هذا اختبار لرسول الله ﷺ، وهو يصبر على ذلك، ويمضي في إتمام رسالته عن الله ﷻ، ولا يلتفت إلى ما يقولون، بل يؤخذ هذا دليلاً على صدق رسالته.

4- **التعجب**: وهو استعظام الشيء واستحسانه، كما أخبر الله ﷻ عن الأمم السابقة، من تعجبهم بفوز بشر مثلهم برتبة الوحي والرسالة فحسدوهم على ذلك، وأحبوا زوال النبوة عنهم، خوفاً أن يفضل عليهم من هو مثلهم في الخلق، فكانوا ينظرون إليهم نظرة حاسد شديد العداوة، إذ قالوا: ﴿ فَقَالُوا أَنُؤْمِنُ لِبَشَرَيْنِ مِثْلِنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عِيدُونَ ﴾ [المؤمنون: 47]. (1)

قال السعدي في تفسيره للآية: "كما قاله من قبلهم سواء بسواء وتشابهت قلوبهم في الكفر، فتشابهت أقوالهم وأفعالهم وجدوا منة الله عليهما بالرسالة "وقومهما" أي بنو إسرائيل "لنا عابدون" أي: معبدون بالأعمال والأشغال الشاقة". (2)

5- **الخوف من فوت المقاصد**: وهو أن يتزاحم اثنان على مقصود واحد، مثل تحاسد الإخوة في التزاحم على نيل المنزلة من قلب الأبوين للتوصل إلى مقاصد الكرامة والمال، ونجد ذلك واضحاً في قصة يوسف وإخوته (3)، إذ قالوا: ﴿ أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهُ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِن بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴾ [يوسف:9]

يقول الصابوني: "أي اقتلوا يوسف وألقوه في أرض بعيدة يخلص ويصفو لكم حب أبيكم". (4) أرى أنّ الزيادة في محبة أبيهم ليوسف - عليه السلام - وأخيه بنيامين كانت سبباً واضحاً في كيدهم له بالتخلص منه بأي طريقة، لينالوا هم المنزلة في قلب أبيهم.

6- **حب الرئاسة وطلب الجاه لنفسه**: كالشخص الذي لا يحب أن ينافسه أحد في المكانة والمنصب، كما قال فرعون: ﴿ وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِي قَوْمِهِ قَالَ يَا قَوْمِ أَلَيْسَ لِي مُلْكُ مِصْرَ وَهَذِهِ الْأَنْهَارُ تَجْرِي مِن تَحْتِي أَفَلَا تُبْصِرُونَ ﴾ [الزخرف:51]

(1) انظر: إحياء علوم الدين: الغزالي، 3 / 168.

(2) تيسير الكريم الرحمن: السعدي، 18 / 599.

(3) انظر: إحياء علوم الدين: 3 / 168.

(4) صفوة التفاسير: الصابوني، 12 / 42.

7- **خبث النفس وكره الخير للناس:** فمن الناس من يستلذ ويستمتع بتتغص عيشة غيره وزوال الخير عنه، أما إذا أنعم الله على غيره شق ذلك عليه وأساءه، وكأنه يأخذ من ملكه وماله، فهذا خبث وشح في النفس. (1)، قال تعالى: ﴿أَمْ تَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَىٰ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ مُلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: 54]

فالشیطان وأعدائه يحسدون المؤمنین علی ما آتاهم الله من نعمه، كما حسد إبليس آدم وأخرجه من الجنة، وكحسد الكفار للنبي ﷺ.

ثانياً: الحسد دافع للقتل:

إن الحسد قد يدفع الحاسد إلى ارتكاب الجرائم ومن أفضع الجرائم التي تتولد عن آفة الحسد جريمة القتل، وقد أخبر الله ﷻ عن ذلك في كتابه.

أ- قتل قابيل لأخيه هابيل:

قال تعالى: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: 27]

هذا النص القرآني فيه تعليل لما حدث من اليهود من بسط أيديهم للنبي ﷺ ونقضهم للمواثيق، وقتلهم للأنبياء، فإن علة ذلك هو الحسد الكامن في نفوسهم.

فيقول الله ﷻ لنبيه لا تعجب يا محمد من فعل اليهود، فهم قوم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله، فالحسد طبع قديم في الخليقة قدم الإنسان فيها، فهذا أحد ولدي آدم يحسد أخاه حتى على العبادة.

﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ﴾ أي ائله يا رسول الله على هؤلاء اليهود خبر هابيل وقابيل، فقد ورد في الأثر قصتهما، وهي أنه كان لا يولد لآدم إلا ولد وجارية في كل بطن وحمل، فكان شرعهم أن يتزوج غلام البطن الأولى أنثى البطن الثانية وبالعكس، فولد له اثنان هابيل وقابيل، فكانت توأم قابيل أجمل من توأم هابيل، فطلب هابيل أن ينكح أخت قابيل فرفض، لأنه أراد أن يحظى هو بها، فاحتكما إلى أبيهما آدم -عليه السلام - فطلب منهما أن يقربا قرباناً، فالذي يتقبله الله منه بالحريق يتزوج الجميلة، فنزلت النار على قربان هابيل فأكلته، ولم تأكل قربان قابيل، فازداد قابيل حسداً على أخيه هابيل، وقال لأقتلنك، فرد عليه هابيل لم يا أخي تقتلني، فقال قابيل:؛ لأن الله تقبل قربانك وتريد أن تنكح أختي الجميلة، فقال هابيل: ﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ

(1) انظر: إحياء علوم الدين: 3/ 168.

الْمُتَّقِينَ ﴿١﴾ أي يتقبل الله قربان من اتقى وأخلص النية لله ﷻ، ﴿لَنْ بَسَطَ إِلَىٰ يَدِكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِي إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ﴾ [المائدة: 28] أي لئن مددت إلي يدك لتزهق روحي ظلماً وعدواناً، ما أنا بمد يدي إليك لأقتلك خوفاً من الله ﷻ، لأن الله حرم على الإنسان قتل أخيه بغير حق، وتوعد من يقوم بذلك الفعل الشنيع بالعقاب الشديد. (1)

وترى الباحثة أنّ جريمة الحسد أول آفة وقعت على ظهر الأرض، وتمثلت في حسد إبليس آدم عندما رفض أمر الله في السجود له ووسوس له إلى أن قام بإخراجه من الجنة، وكان الحسد أيضاً سبباً في جريمة القتل التي قام بها قابيل اتجاه أخيه هابيل، ولم تتوقف هذه الجريمة على قتل قابيل لأخيه فحسب، فما زال القتل متفشياً بين الناس إلى عصرنا الحاضر، فكل نفس تقتل يرجع إثمها ووزرها إلى أول من سن القتل، كما ورد في الحديث الشريف، عن عبد الله ابن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: (لا تقتل نفساً ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه كان أول من سن القتل). (2)

ب- محاولة إخوة يوسف قتله حسداً:

قال تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٌ لِلِّسَّالِينَ ﴿٧﴾ إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴿٨﴾ اقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهٌ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ ﴿٩﴾ قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَأَلْقُوهُ فِي غَيَابَتِ الْجُبِّ يَلْتَقِطْهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِن كُنْتُمْ فَاعِلِينَ ﴿١٠﴾﴾ [يوسف: 7- 10]

أي لقد كان في يوسف وإخوته الأحد عشر أمارات وعبر ومواعظ لمن سأل عن أخبارهم وقصصهم، وهذا تنبيه لمحمد ﷺ، فالله ﷻ يبين لنبيه ما لقي يوسف من إخوته وإذائته بالحسد، مع تكرمة الله إياه، وذلك تسلية له مما يلقي من إذائته وأقاربه من مشركي قريش.

﴿إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَيْنَا مِمَّا نَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ فكان يوسف أعطف على أبيه وأحب أولاده إليه فحسده إخوته مما رأوا من حب أبيه له، فقالوا إن يوسف وأخاه بنيامين أحب إلى أبينا منا ونحن جماعة، فكيف يؤثرهما علينا في المنزلة والحب، إن أبانا يعقوب لفي خطأ بين من فعله في إيثاره يوسف وأخيه من أمه علينا بالمحبة، حيث قدم الصغيرين علينا ونحن جماعة ونفعنا أكثر من نفعهما.

(1) انظر: في ظلال القرآن: سيد قطب، 874/6، وفي رحاب التفسير: عيد الحميد كشك، 1093/6.

(2) صحيح البخاري: ك 60 (الأنبياء)، ب ٤٤٤ (خلق آدم وذريته)، ص 636، ح 3335.

﴿أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا سَخْلًا لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْمًا صَالِحِينَ﴾ لقد تأمر إخوة يوسف على قتله، فقال بعضهم لبعض أعدموه من وجه أبيكم، ليخل لكم وحدكم، إما بأن تقتلوه أو تلقوه في أرض من الأراضي تستريحوا منه، وتخلوا أنتم بأبيكم، فهو الذي يراحكم في محبة أبيكم لكم.

﴿قَالَ قَائِلٌ مِّنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا يُوسُفَ وَالْقَوْهَ فِي غَيْبَتِ الْجُبِّ يَلْتَقِطُهُ بَعْضُ السَّيَّارَةِ إِنْ كُنْتُمْ فَاعِلِينَ﴾ أي قال قائل منهم عز عليه قتل أخيه بلا ذنب جناه، لا تصلوا في عداوته وبغضه إلى قتله، فإن القتل جريمة عظيمة، وهو أخوكم، ولكن ألقوه في أسفل البئر يلتقطه بعض المارين من المسافرين، حين يدلون بدلائهم في البئر ليستقوا منها فيتعلق بها، فيبعدونه عن بلادنا إلى أي مكان، وبذلك تستريحوا منه، ولا حاجة لقتله، إن كنتم عازمين على ما تقولون. (1)

الخلاصة: وترى الباحثة أن الحسد سبب لكثير من الكوارث البشرية، فقد يؤدي بالإنسان إلى قتل أخيه، لأي سبب من الأسباب سواء كانت هذه الأسباب مادية أو معنوية، كما لاحظنا ذلك في قصة قابيل وهابيل، وقصة يوسف - عليه السلام - مع إخوته.

المطلب الثاني: الكفر.

أولاً: تعريف الكفر:

الكفر في اللغة: "ستر الشيء، ووصف الليل بالكافر لستره الأشخاص، والكافر الزارع، لستره البذر في الأرض". (2)

والكفر نقيض الإيمان سمي بذلك؛ لأنه تغطية الحق، وكفران النعمة، أي جودها وسترها. (3)

والكفر اصطلاحاً: هو تغطية ما حقه الإظهار.

والكفران: ستر نعمة المنعم بترك أداء شكرها.

وأعظم الكفر: جود الوجدانية أو النبوة أو الشريعة، والكفران في جود النعمة أكثر استعمالاً، والكفر في الدين أكثر. (4)

يقول ابن عاشور في معنى الكفر: "ولما كان إنكار الخالق أو إنكار كماله أو إنكار ما جاءت به رسله ضرباً من كفران نعمته على جاحدها، أطلق عليه اسم الكفر وغلب استعماله في هذا المعنى". (5)

(1) انظر: في ظلال القرآن: سيد قطب، م4، 1973/12، وفي رحاب التفسير: كشك، م2، 1788/6-1789، وتفسير السمرقندي:

152/2، وتفسير القرآن العظيم: عبد الله شحادة، م6، 2300/12، ومختصر ابن كثير: الصابوني، م241/2..

(2) معجم تفسير مفردات ألفاظ القرآن: سميح عاطف الزين، ص774.

(3) انظر: معجم المقاييس في اللغة: ابن فارس، ص931، والقاموس المحيط: الفيروز أبادي، 132/2.

(4) التوقيف على مهمات التعريف: المناوي، ص606، وانظر: تفسير مفردات ألفاظ القرآن: سميح عاطف الزين، ص774.

(5) التحرير والتنوير: 248/1-249.

وترى الباحثة أنّ الكفر هو عدم التصديق بما جاء به النبي ﷺ ولو بشيء بسيط منه.

ثانياً: أصناف الكفار:

بالنظر إلى حالات الكفار النفسية نجد أنهم على أربعة أصناف:

الصف الأول: الكافرون الضالون: وهم الذين ينكرون وجود الله بقلوبهم ولسانهم، وليس لهم معرفة بالتوحيد وأصول الدين، فسامهم القرآن الضالون في قوله تعالى في سورة الفاتحة "ولا الضالين" أي النصارى الذين يعرفون الله ولكنهم أشركوا.

الصف الثاني: الكافرون الجاحدون: وهم الذين يعترفون بوجود الله في قلوبهم، وينكرون وجوده بألسنتهم، ككفر بعض كفار قريش، وككفر بعض اليهود الذين عرفوا نبوة محمد ﷺ، فأُنزل الله فيهم قوله تعالى: ﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ [البقرة:89]

الصف الثالث: الكافرون المعاندون: وهم الذين يعرفون الله ﷻ بقلوبهم ويقرون بوجوده بألسنتهم، ومع ذلك لا يدينون به حسداً وبغياً.

الصف الرابع: الكافرون المنافقون: وهم الذين يتظاهرون بالاعتراف بالله بألسنتهم، ولكن قلوبهم منكرة، فهو لاء أشد خطراً على الإسلام والمسلمين، ولقد ذكرهم القرآن في مناسبات كثيرة. (1)

ثالثاً: الكفر دافع للقتل:

يُعد الكفر سبباً خطيراً من أسباب قتل الأنبياء والرسل والمؤمنين، فمن أعظم الجرائم وأبشعها قتل الكفار للأنبياء والرسل الذين جاءوهم بالبينات من عند الله ﷻ.

أ- قتل بني إسرائيل للأنبياء بغير حق:

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَا مُوسَىٰ لَنْ نَّصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُنْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِيهَا وَبَصَلَهَا ۗ قَالَ أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ ۗ اهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمْ ۗ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ۗ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ۗ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [البقرة:61]

(1) انظر: العقيدة الإسلامية وأسسها: الميداني، ص723، 724، ولسان العرب: ابن منظور، 170/5.

إن بني إسرائيل أكثر الشعوب حظاً في الأنبياء الذين بعثوا إليهم، فلقد أرسل الله إليهم آيات عجيبة ولكنهم كفروا بها وتولوا عن الإيمان، وقابلوا رسلهم بالتكذيب والقتل، فطبيعة اليهود الغدر والكيد، فهم ناقضي عهود، فليس لهم عهد ولا نمة، كانوا يكفرون بآيات الله ويشترون بها ثمناً قليلاً، ويكفرون بالنعمة التي أنزلها الله لهم، ولم يكتفوا بذلك بل تجرعوا على قتل أنبياء الله بغير حق، فهم قتلوا الأنبياء والرسل، والذي حملهم على الكفر بآيات الله وقتل الرسل أنهم كانوا يكثرون العصيان لأوامر الله ﷻ، وهذا يُعد اعتداء وجرأة على الله ﷻ، وفي شأنهم يقول الحق: ﴿ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ فكان العصيان سبباً لأن تضرب عليهم الذلّة، واستوجبوا غضب الله، وأحاط بهم المسكنة، وكل ذلك ناشئ من فعلهم. (1)

فالأيات الكريمة بينت أن قتل الأنبياء بأي شكل من الأشكال فهو بغير حق؛ لأنه لم يقع منهم ما يوجب قتلهم، بل السبب الرئيسي لقتلهم هو مخالفتهم لأهواء وشهوات بني إسرائيل. قال تعالى في ذلك: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ ۖ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ [البقرة: 87]

إننا نجد أن الآيات التي ذكرت القتل للأنبياء نسبتها لمن عاصروا الرسول ﷺ وإن لم يقع منهم القتل؛ لأن الأمر قد تأصل فيهم وإن كان إخباراً عن أسلافهم لكنهم راضون عن ذلك الكفر والقتل، وذلك بسبب عصيانهم وكفرهم وتمردهم واعتدائهم على حدود الله ﷻ، ولقد عبر عن وقوع الأمر بإسراف بقوله "يقتلون" للدلالة على تجاوزهم جميع الحدود، وأن القتل عادة فيهم، فهم قوم متعطشون إلى الدماء كالذئاب. (2)

ب- محاولة فرعون قتل موسى عليه السلام:

قال تعالى: ﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذَرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى وَلْيَدْعُ رَبَّهُ ۗ إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ [غافر: 26]

هذا عزم من فرعون على قتل موسى -عليه السلام-، فيقول لقومه اتركوني أقتل لكم هذا، وليدع ربه الذي يزعم أنه أرسله إلينا فيمنعه من القتل إن قدر على ذلك، فلا أبالي منه، فإنه لا رب له حقيقة، بل أنا ربكم الأعلى، فهذا في غاية الجحود والعناد، وقوله: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ

(1) انظر: جامع البيان: الطبري، 411/1-413، وتفسير القرآن العظيم: ابن كثير، 100/1، وتفسير الشعراوي: 368/1.

(2) انظر: في رحاب التفسير: كشك 176/1، 177.

دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ ﴿﴾ يقصد موسى - عليه السلام -، خشي فرعون أن يضل موسى الناس، ويغير رسومهم وعاداتهم ويبدل دينهم، وهو عبادة غير الله، ويدخلهم في دينه الذي هو عبادة الله وحده. (1)

يقول سيد قطب: "ولعله من الطريف أن نقف أمام حجة فرعون في قتل موسى ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ فهل هناك أطرف من أن يقول فرعون الضال الوثني عن موسى رسول الله - عليه السلام - ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾؟؟؟"

أليست هي بعينها كلمة كل طاغية مفسد عن كل داعية مصلح؟ أليست هي بعينها كلمة الباطل الكالح في وجه الحق الجميل، أليست هي بعينها كلمة الخداع الخبيث لإثارة الخواطر في وجه الإيمان الهادئ؟ إنه منطق واحد، يتكرر كلما التقى الحق والباطل، والإيمان والكفر، والصلاح والطغيان على توالي الزمان، واختلاف المقام، والقصة قديمة مكررة تعرض بين الحين والحين". (2)

يتضح للباحثة مما سبق أنّ السبب المباشر الذي لأجله أراد فرعون أن يقتل موسى - عليه السلام - هو كفره بما جاء به موسى - عليه السلام -، قال تعالى على لسانه: ﴿إِنِّي أَخَافُ أَنْ يُبَدِّلَ دِينَكُمْ﴾ وقد صدق في هذه، ﴿أَوْ أَنْ يُظْهِرَ فِي الْأَرْضِ الْفَسَادَ﴾ وقد كذب في هذه.

المطلب الثالث: طرق علاج الحسد والكفر.

أولاً: طرق علاج داء الحسد.

1- تقوى الله ﷻ: على الحاسد أن يقوم هو نفسه في معالجة دائه، فيبدأ بتصحيح مفاهيمه بالقناعات الكافية المتصلة بقواعد الإيمان وأساسه الفكرية، فمتى استقامت في داخل نفسه مفاهيم الإيمان الكبرى، وهيمنت فيه على مراكز الشعور ومواطن العواطف، استقام اتجاه سفينته النفسية في خضم بحر الأهواء والشهوات والانفعالات.

2- الرضا بالقضاء والقدر: على الحاسد أن يحسن الفهم عن الله ﷻ والتصبر بعظيم حكمته، في عطاءه ومنعه، وإعزازه وإذلاله، وفي كل ما تجري به مقاديره، وأن يعلم أن حكمة الله

(1) انظر: فتح القدير: الشوكاني، 4/ 595، وفي رحاب التفاسير: كشك، م6، 5013/24.

(2) في ظلال القرآن: سيد قطب، 3078/24.

العظيمة لا تفارق قضاءه وقدره، وأن يفهم أن الأصل في النعم والمصائب في ظروف الحياة الدنيا إنما هي امتحان واختبار، فالحرمان قد يكون خيراً للإنسان من العطاء، والمصيبة قد تكون خيراً له من النعمة، بالنظر إلى عواقب كل منهما، فالله هو الذي يعلم الخير للإنسان فيقدره له بفضله.

3- **عدم النظر إلى الغير:** على الحاسد أن يكف بصره عما وهب الله للناس من نعم، وما فضلهم به من عطايا وهبات، قال تعالى: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِمُ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِّلرَّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبُوا^ط وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا كَتَبْنَ^ع وَسَأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ^ط إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴿ [النساء:32].

ويقول الله ﷻ يؤدب رسوله في سورة طه: ﴿وَلَا تَمُدَّنَّ عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ

زَهْرَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا لِنَفْسَتِهِمْ فِيهِ وَرَزَقُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَأَبْقَىٰ ﴿ [طه:131]

4- **عدم الإفراط في الأثانية وحب الذات:** على الحاسد ألا يكون عنده أثنانية مفرطة، وذلك بحبه للآخرين وعدم النظر إلى ما عندهم بطمع ورغبة بالاستيلاء. (1)

وترى الباحثة أن الحسد من أمراض القلوب الخطيرة وهذا المرض دواؤه العلم والعمل فعلى الحاسد أن يعلم أن الحسد فيه ضرر عليه في الدنيا والدين، ففي الدنيا يتألم بكل نعمة ينعم الله بها على غيره، ويتألم بكل بلية تصرف عن غيره، فلا يزيده ذلك إلا غمًا وألمًا دون منفعة، وأما ضرره عليه في الدين أنه سخط قضاء الله وقدره، فالله هو الذي يقسم الأرزاق بين العباد.

وفي المقابل لا يوجد ضرر على المحسود في الدنيا والدين، ففي الدنيا لا تزول عنه النعمة بالحسد، فلو كانت النعمة تزول بالحسد لم يبق لله نعمة على أحد من الخلق ولا نعمة الإيمان أيضا، فالكفار يحسدون المؤمنين على الإيمان، كما ورد في قوله تعالى: ﴿وَدَّ كَثِيرٌ

مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّوكُمْ مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ^ط فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهَ بِأَمْرِهِ^ط إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿ [البقرة:109]

ثانياً: علاج مرض الكفر:

ترى الباحثة أن العلاج لمرض الكفر النقاط التالية:

1- التوبة إلى الله ﷻ: فعلى الشخص الواقع في الكفر أن يتوب إلى الله ﷻ توبة خالصة وذلك بالندم على ما اقترفه من كفر، وبالإقلاع عن الكفر والعزم على عدم العودة إليه. قال تعالى:

(1) انظر: الأخلاق الإسلامية: الميداني، 1/ 816-818.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا...﴾ [التحریم:8]

2- كثرة التقرب إلى الله ﷻ : وذلك باتباع ما يلي:

أ- الحرص على إقامة الصلوات الخمس في جماعة، وخصوصاً صلاة الفجر، لقوله تعالى:

﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِكَ الشَّمْسِ إِلَى غَسَقِ اللَّيْلِ وَقُرْءَانَ الْفَجْرِ إِنَّ الْقُرْءَانَ الْفَجْرِ كَانَ

مَشْهُودًا﴾ [الإسراء:78]

ب- الإكثار من الذكر والاستغفار، لقوله تعالى: ﴿فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا﴾

[توحي:10]

ج- كثرة الدعاء والإلحاح على الله بالهداية والصلاح والرشاد (اللهم ألهمني رشدي وفقني شر

نفسي) لقوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي

سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ﴾ [غافر:60]

3- البعد عن أماكن اللهو، وترك رفقاء السوء الذين يشجعون على فعل المعاصي التي توقع

الإنسان في الكفر، قال تعالى: ﴿...وَكَرِهَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ

الرَّاشِدُونَ﴾ [الحجرات:7]

4- عدم الانشغال بالأمور الدنيوية بصورة مفرطة، تجعل الإنسان ينسى الآخرة، قال تعالى:

﴿وَأَبْتَغْ فِيمَا ءَاتَىكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا

أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص:77]

5- التخويف من عقاب الله ﷻ: قال تعالى: ﴿... وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعْهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ

النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة:126]

إذن؛ الكفر مرض خطير، وسببه الجهل وخلو قلب الإنسان من الذكر والعبادة والتكبر والجحود،

فيسهل على الشيطان دخول قلبه بسهولة وتمكنه منه، وتزيينه السيئات له، وبذلك يمتلئ قلبه

بالوساوس الشيطانية؛ لابتعاده عن ذكر الله ﷻ الذي يحصنه من الكفر، قال تعالى: ﴿أَسْتَحْوَذَ

عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَلَهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ حِزْبُ الشَّيْطَانِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ الشَّيْطَانِ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾

[المجادلة:19]

المبحث الثاني الفقر والعار والسكر

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الفقر.

المطلب الثاني: الشعور بالعار.

المطلب الثالث: السكر.

المطلب الرابع: طرق علاج الفقر والعار والسكر.

المبحث الثاني: الفقر والعار والسكر

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: الفقر:

أولاً: تعريف الفقر:

الفقر لغة: الفاء والقاف والراء أصل صحيح، يدل على انفراج في شيء، والفقر: المكسور فقار الظهر، وقال أهل اللغة: منه اشتق اسم الفقير، وكأنه مكسور فقار الظهر من ذلته ومسكنته. (1)
والفقر: الحاجة والعوز، يقال: أغنى الله مفقره أي سد وجوه فقره، وفلان فقير أي أصابته النواقر وعملت به النواقر. (2)

الفقر اصطلاحاً: فقد ما هو محتاج إليه، ففقد ما لا حاجة إليه لا يسمى فقراً.

ثانياً: الفقر سبب للقتل:

الخوف من الفقر سبب رئيسي لوقوع جريمة القتل.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِمَّنْ إِمْلَقْتُمْ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ [الأنعام: 151]

وقوله أيضاً: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: 31]

نهى الله ﷻ في الآيتين السابقتين عن قتل البنات خشية ومخافة الفقر والعار، وقد كان بعض الناس في الجاهلية يقتلون أبناءهم خوف الفقر والإملاق، وبين أن رزق الأبناء والآباء على الله ﷻ، وأن قتلهم لأبنائهم خشية الفقر من سوء ظنهم بالله ﷻ، فما دام الرزق بيد الله، فلا علاقة بين الإملاق وكثرة النسل، والآيات دالة على أن الله أرحم بعباده من الوالد بولده، لأنه نهى عن قتل الأولاد، وأوصى الآباء بالأبناء في الميراث، حيث إن أهل الجاهلية لا يورثون البنات دائماً، وأحياناً يقتلوهن بوأدهن أحياء في التراب، وهذا منافي لفطرة الأحياء وسنة الحياة.

وقدم الإخبار برزق الأبناء على رزق الآباء في سورة الإسراء ﴿نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾؛

هنا قتل الأولاد خشية وقوع الفقر بسببهم فقدم رزق الأولاد، وفي الأنعام قدم الإخبار برزق

الآباء على رزق الأبناء ﴿نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ﴾ لأن الفقر واقع بهم فعلاً، لذا قدم رزق

الآباء، فكان التقديم والتأخير وفق مقتضى الدلالات التعبيرية هنا وهناك. (3)

(1) معجم مقاييس اللغة: ابن فارس، م/4/443.

(2) انظر: أساس البلاغة: الزمخشري، ص478، والمعجم الوسيط، 2/723.

(3) انظر: في ظلال القرآن: سيد قطب، م/4، 15/2223، والجامع لأحكام القرآن: القرطبي، م/4، 7/86، والتفسير المنير: وهبة

الزحيلي، 15/68-69.

المطلب الثاني: الشعور بالعار:

أولاً: تعريف العار:

العار: العرء، والعرء، وقيل: هما لغتان، وقيل: القرح يخرج في أعناق الإبل ما يصيب الفصلان سمي بذلك؛ لأنه كأنه لطح بالجسد، ويقال: العرة القذر بعينه، ويقال: استعرهم الشر إذا فشا فيهم، والمعرة: ما يصيب الإنسان من إثم، قال تعالى: ﴿فَتُصِيبُكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةٌ بَغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [الفتح:25] (1)

وترى الباحثة أنّ معنى العار اصطلاحاً: هو كل ما يلحق بالإنسان من فضيحة، تشوه سمعته، لأي سبب من الأسباب، كالزنا والفقر وإنجاب الأنتى، كما كان في تصور أفراد المجتمع الجاهلي، وذلك طبقاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنْثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ [النحل: 58].

ثانياً: الخوف من العار سبب للقتل:

قد يتم القتل بسبب العار لكل من:

أ- وأد البنات في الجاهلية.

ب- قتل البكر الزاني.

ج- قتل ابن الزنا.

أ- وأد البنات في الجاهلية:

1- تعريف الواد لغةً واصطلاحاً:

الواد لغةً: وأد الرجل ابنته يئدها وأداً: دفنها في القبر وهي حية، ويقال امرأة وثيد ووثيدة وموعودة، وورد ذكرها في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير: 8]، ويقال وأدها الوائد يئدها وأداً، فهو وائد. (2)

الواد اصطلاحاً: الموعودة المقتولة، وهي الجارية تدفن وهي حية، وسميت موعودة لما يوضع عليها من التراب فيثقلها حتى تموت منه. (3)

قال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾﴾ [التكوير: 8-9]

(1) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 639/4، ومعجم مقاييس اللغة: ابن فارس، م/33-34، والمعجم الوسيط: 613/2.

(2) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 542/3، والصاح: الجوهري، 546/2، ومجمل اللغة: ابن فارس، 913/4.

(3) انظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي: 152/19، ونظم الدرر: البقاعي، 338/8.

يقول سيد قطب: " وقد كان من هوان النفس الإنسانية في الجاهلية أن انتشرت عادة وأد البنات خوف العار أو خوف الفقر، وحكى القرآن عن هذه العادة ما يسجل هذه الشناعة على الجاهلية، التي جاء الإسلام ليرفع العرب من وهدتها، ويرفع البشرية كلها. فقال في موضع: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بُشِّرَ بِهِ ۗ

أَيَمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ ۗ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾ [النحل: 58]. وقال في موضع: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُمْ بِمَا ضَرَبَ لِلرَّحْمَنِ مَثَلًا ۗ أَيُّ الْبَنَاتِ ۗ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ﴾ ﴿٧٧﴾ أَوْ مَنْ يَنْشَأُ فِي الْحِلْيَةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ مُبِينٍ ﴿٧٨﴾ [الزخرف: 17-18]. وقال في موضع

ثالث: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةً ۖ إِلْمَلِقِ حُنَّ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ﴾ [الإسراء: 31]. (1)

كان الرجل في الجاهلية إذا ولدت له بنت فأراد أن يستحييها، ألبسها جبة من صوف وجعلها ترعى له الغنم والإبل في البادية، وإن أراد قتلها تركها حتى إذا كبرت طلب من أمها أن تزينها وتطيبها بحجة الذهاب بها إلى حمائمها، ويكون قد حفر لها بئراً في الصحراء، فعندما يصل إلى البئر يقول لها انظري فيها ثم يدفعها من خلفها فتقع في البئر ويقوم بإهالة التراب عليها. (2)

وقيل: كانت الحامل إذا قرب مخاضها حفرت حفرة وتمخضت على رأس الحفرة، فإذا كان المولود بنتاً رمت بها في الحفرة، وإن كان ولداً حبسته. (3)

ب- حكم الجاهلية على البكر الزاني:

يقوم الأهل بقتل البنت البكر حمية وعصبية، عند وقوعها في فاحشة الزنا، خوفاً من الفضيحة والعار، دون تفكير أو روية، مع عدم الاحتكام إلى شرع الله ﷻ، فلو احتكموا إلى كتاب الله ﷻ وسنة نبيه لوجدوا أن عقوبة البكر الزاني مائة جلدة سواء كان ذكراً أو أنثى، لقوله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُم بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ۗ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: 2].

ولما جاء عن النبي ﷺ أنه قال: (خذو عني، خذو عني، وقد جعل الله لهن سبيلاً: البكر بالبكر جلد مائة، ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم). (4)

(1) في ظلال القرآن: 3839/30.

(2) انظر: روح المعاني: الألويسي، 215/22.

(3) انظر: المقتطف من عيون التفاسير: المنصوري، ص 439.

(4) صحيح مسلم: ك 29 (الحدود) ب 3 (حد الزنى)، ص 669، ح 1690.

أما القتل فجاء في سنة النبي ﷺ للزاني المحصن، وهو الرجم حتى الموت، كما روي عن جابر: (أن رجلاً من أسلم أتى النبي ﷺ وهو في المسجد فقال إنه قد زنى فأعرض عنه ففتح لشقه الذي أعرض فشهد على نفسه أربع شهادات فدعاه فقال: "هل بك جنون؟ هل أحصنت؟" قال نعم فأمر به أن يرجم بالمصلى فلما أذلقته الحجارة جمز⁽¹⁾ حتى أدرك بالحررة فقتل⁽²⁾).

ولقد طبق هذا الحكم النبي ﷺ مع ماعز والغامدية.

ج- قتل ابن الزنا:

قد يحدث حمل للفتاة التي وقعت في فاحشة الزنا، فمجرد أن تشعر بذلك، تحاول التخلص من هذا الجنين وهو في بطنها، وذلك بالإجهاض وإذا لم تتمكن من إجهاضه وهو جنين، تقوم بالتخلص منه عند ولادتها له، وذلك بقتله بأي طريقة كانت، لتبعد عن نفسها الفضيحة والعار، وهذا يندرج تحت قوله تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ﴾ [التكوير:9]؛ لأن هذا الجنين لا ذنب له أنه جاء بطريق غير مشروع.

المطلب الثالث: السكر.

أولاً: تعريف السكر.

السكر لغة: السكر ثلاثة: سكر الشباب وسكر المال وسكر السلطان، والسكران: خلاف الصاحي، يقال: رجل سكير: أي دائم السكر، والجمع: سكارى وسكارى وسكرى، قال تعالى: ﴿وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ﴾ [الحج:2]

والسكر: حالة تعرض بين المرء وعقله، والسكر: اسم لما يكون منه السكر، قال تعالى: ﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾ [النحل:67]

والسكر: حبسك للماء، والساكرة: الليلة الساكرة.⁽³⁾

السكر اصطلاحاً: غفلة تعرض لغلبة السرور على النفس بمباشرة ما يوجبها، وقيل: ألا يعلم السماء من الأرض، ولا الطول من العرض، وقيل: أن يختلط كلامه المنظوم وينتهك سره المكتوم.⁽⁴⁾

(1) جمز: أي وثب وأسرع هارباً من القتل، يقال جمز يجمز جمزاً. انظر: المعجم الوسيط: 139/1، والنهاية في غريب الحديث: ص163.

(2) سبق تخريجه: ص (40).

(3) انظر: المفردات في غريب القرآن: الأصفهاني، ص236، ومجمل مقاييس اللغة: ابن فارس، 468/1.

(4) التوقيف: المناوي، ص409-410.

وهذا السكر ناتج عن تعاطي المسكر المشروب أو المأكول أو المشموم أو المحقون، كالخمر وغيره.

ثانياً: حكم السكر:

السكر حرام شرعاً، كما أنه كبيرة من الكبائر، وتحريمه ثابت في القرآن والسنة، والدليل على ذلك:

قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ

الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿ [المائدة: 90]

قوله ﷺ: (كل شراب أسكر فهو حرام).⁽¹⁾

وقوله أيضاً: (ما أسكر كثيره فقليله حرام).⁽²⁾

ثالثاً: حد شارب الخمر:

اتفق الفقهاء على وجوب حد شارب الخمر، وعلى أن حده الجلد، قال ﷺ: (من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فافتلوه في الثالثة أو الرابعة، فأتي برجل قد شرب فجلده، ثم أتي به فجلده، ثم أتي به فجلده، ورفع القتل، وكانت رخصة).

ويثبت الحد بأمرين:

1- الإقرار: وهو أن يعترف الشارب بأنه شرب الخمر.

2- شهادة شاهدين عدلين.⁽³⁾

رابعاً: السكر سبب للقتل:

إذا شرب إنسان الخمر ضل عقله وتحول إلى شرير فقد يعتدي على نفسه بالقتل وعلى غيره، لذلك أنزل الله ﷻ قرآناً في تحريم الخمر.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ

الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿ [المائدة: 90]

﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْحَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُصَدِّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ [المائدة: 90 - 91]

نهى الله ﷻ عن شرب الخمر والقمار والاستقسام بالأزلام، وبين أنها إثم وذنن، ومن

يفعلها يسخط الله عليه.⁽⁴⁾

(1) صحيح مسلم: ك 36 (الأشربة) ب 7 (بيان أن كل مسكر خمر وأن كل خمر حرام)، ص 796، ح 2001.

(2) سنن الترمذي: ك 24 (الأشربة عن رسول الله ﷺ) ب 3 (ما جاء ما أسكر كثيره)، ص 555، ح 1870، (حسن غريب).

(3) فقه السنة: سيد سابق، م 395/2، 396.

(4) انظر: جامع البيان: الطبري، 7/3199.

فبدأ تحريم الخمر بالتدريج؛ وذلك لأنهم كانوا في الجاهلية مولعين بشرب الخمر، وأول ما نزل قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا...﴾ [البقرة: 219]

فعندما نزلت هذه الآية امتنع عن شرب الخمر بعضهم ولم يمتنع آخرون، فنزل قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى...﴾ [النساء: 43]

فتركها بعض الناس، وشربها بعضهم في غير أوقات الصلاة، حتى نزل قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: 90]

فصارت محرمة عليهم، وقالوا ما حرم الله شيئاً أشد من الخمر، وتدل الآية أيضاً على تحريم اللعب بالشطرنج، سواء كان قماراً أو غير قمار؛ لأن الله ﷻ لما حرم الخمر أخبر بالمعنى الذي فيها، فقال: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ...﴾ ثم قال: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ...﴾ فكل لهو يوقع العداوة والبغضاء، ويصد عن ذكر الله وعن الصلاة يأخذ حكم الخمر، وهو التحريم. (1)

فغرض الشيطان إيقاع العداوة والبغضاء بين المؤمنين، ومنعهم وصدهم عن ذكر الله وأداء الصلاة، بسبب هذه المنكرات التي يزينها للناس، فأمر الله ﷻ المؤمنين بالانتهاء عن ذلك في قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾. (2)

ذكر السيوطي في سبب نزول الآية: "عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "قدم رسول الله ﷺ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر، فسألوا رسول الله ﷺ عنهما، فأنزل الله: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ الآية، فقال الناس: ما حرم علينا إنما قال: إثم كبير وكانوا يشربون الخمر حتى كان يوم من الأيام صلى رجل من المهاجرين أم أصحابه في المغرب فخلط في قراءته، فأنزل الله آية أشد منها: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ ثم نزلت آية أشد من ذلك: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ قالوا انتهينا ربنا، فقال الناس: يا رسول الله ناس قاتلوا في

(1) انظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 184/6-188.

(2) انظر: روائع البيان: الصابوني، 561/1.

سبيل الله وماتوا على فراشهم، وكانوا يشربون الخمر، ويأكلون الميسر وقد جعله الله رجساً من عمل الشيطان فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...﴾ إلى آخر الآية⁽¹⁾.

وهناك عدة روايات ذكرها المفسرون تبين أن السكر سببٌ للقتل سأقوم بذكر بعض منها:
عن مصعب بن سعد عن أبيه سعد، أنه قال: صنع رجل من الأنصار طعاماً فدعانا، قال: فشربنا الخمر حتى انتشينا، فتفاخرت الأنصار وقريش، فقالت الأنصار: نحن أفضل منكم. قال: فأخذ رجل من الأنصار لحي جمل فضرب به أنف سعد ففزره⁽²⁾، فكان سعد أفرز الأنف. قال: فنزلت هذه الآية ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى آخر الآية.
وفي رواية أخرى: أن سعد بن أبي وقاص وأصحاباً له شربوا، فاقتتلوا، فكسروا أنف سعد، فأنزل الله: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾⁽³⁾.

وفي رواية عن ابن عباس، قال: نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار، شربوا حتى إذا ثملوا عبث بعضهم ببعض، فلما أن صحوا جعل الرجل منهم يرى الأثر بوجهه ولحيته فيقول: فعل بي هذا أخي فلان. وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن - والله لو كان بي رءوفاً رحيماً ما فعل بي هذا! حتى وقعت في قلوبهم الضغائن، فأنزل الله: "إنما الخمر والميسر" إلى قوله "فهل أنتم منتهون"، فقال ناس من المتكافين: هي رجس، وهي في بطن فلان قتل يوم بدر، وقتل فلان يوم أحد، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ ثُمَّ اتَّقَوْا وَءَامَنُوا ثُمَّ اتَّقَوْا وَأَحْسَنُوا وَاللَّهُ تَجِبُّ الْحَسِنِينَ﴾ [المائدة: 93]⁽⁴⁾.

من خلال الروايات السابقة تبين للباحثة أن الذي يشرب الخمر يفقد وعيه، وقد يقوم بفعل أشياء لا يرضى عن فعلها وهو في وعيه كأن يعتدي على نفسه أو على غيره بالضرب أو القتل، كما فعل الأنصاري بضربه أنف سعد وإراقة الدم منه، وكما حدث بين القبيلتين من الأنصار. وقد يقود السكر صاحبه إلى أفعال أخرى محرمة، كالسرقة أو الزنا أو غيرها من المحرمات، ويدلنا على ذلك قوله ﷺ لأبي الدرداء: (لا تشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر).⁽⁵⁾

(1) لباب النقول في أسباب النزول: ص 141-142.

(2) فزره، الفزر: الشق، يقال فزرت أنف فلان فزرراً أي ضربته بشيء فشققته، فهو مفزور الأنف/لسان العرب: ابن منظور، 63/5.

(3) جامع البيان: الطبري، 41/7. وانظر الدر المنثور، السيوطي، 158/7.

(4) انظر: لباب النقول في أسباب النزول، السيوطي، ص 142.

(5) سنن ابن ماجه: ك30 (الأشربة) ب1 (الخمر مفتاح كل شر)، ص566، ح3371 (صحيح).

المطلب الرابع: طرق علاج الفقر والعار والسكر:

أولاً: طرق علاج الفقر:

تري الباحثة أن العلاج للابتلاء بالفقر ما يلي:

1- الاعتقاد الجازم بأن الله ﷻ هو الرازق: قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾

[الذاريات:58]

2- تقوى الله ﷻ: قال تعالى: ﴿... وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا﴾ [الطلاق:2] ﴿وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ

لَا يَحْتَسِبُ...﴾ [الطلاق:3]

3- الرضا والقناعة بعتاء الله ﷻ: لما ورد في حديث النبي ﷺ، عندما سأله رجل فقال أوصني يا رسول الله؟ قال: (عليك بالإيأس مما في أيدي الناس، وإيائك والطمع فإنه الفقر الحاضر، وصل صلاتك وأنت مودع، وإيائك وما يُعْتَذِرُ منه).⁽¹⁾

4- السعي في طلب الرزق: قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَأَمْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا

وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ﴾ [المك:15]

5- الصدقة في حال الفقر: قال تعالى: ﴿لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ

مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَاءً آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾ [الطلاق:7]

6- التوكل على الله: قال تعالى: ﴿... وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرَهُ قَدْ

جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا﴾ [الطلاق:3]

7- التعفف عن المسألة: لقوله ﷻ: (اليد العليا خير من السفلى وابدأ بمن تعول وخير الصدقة

عن ظهر غني، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله).⁽²⁾

وقوله أيضاً: (لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقى الله، وليس في وجهه مزعة لحم).⁽³⁾

8- عدم الإسراف والتبذير: قال تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ

الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء:29].

ثانياً: طرق علاج العار:

تري الباحثة أن علاج الشعور بالعار يتضمن النقاط التالية:

(1) كنز العمال: علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري، 496/3.

(2) صحيح البخاري: ك24 (الزكاة) ب18 (لا صدقة إلا عن ظهر غني)، ص278، ح1427.

(3) صحيح مسلم: ك12 (الزكاة) ب35 (كراهة المسألة للناس)، ص372، ح1040.

أ- العلاج والوقاية من وأد البنات:

1- البعد عن العصبية الجاهلية التي تميز بين الذكور والإناث، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا

خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَمُ ۗ إِنَّ

اللَّهُ عَلِيمٌ حَبِيرٌ ﴿ [الحجرات:13]

2- التذكير بحديث النبي ﷺ: (من ابتلي من البنات بشيء فأحسن إليهن، كن له سترًا من النار)⁽¹⁾.

3- الرضا والقناعة بعطاء الله ﷻ فهو الذي يعطي ويمنع، وذلك لحكمة لا يعلمها إلا هو، قال

تعالى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ۖ تَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۗ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنْشَاءً ۗ لِمَنْ يَشَاءُ

الذُّكُورَ ﴿ [الشورى:49].

ب- العلاج والوقاية من قتل البكر الزاني وقتل ابن الزنا:

1- البعد عن مقدمات الزنا، وذلك بالسيطرة على الشهوات والأهواء، التي تفضي إلى الوقوع

في الفاحشة حيث نهى الله ﷻ عن ذلك في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّانِيَ ۗ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً

وَسَاءَ سَبِيلًا ﴿ [الإسراء:32].

يقول سيد قطب: "والقرآن يحذر من مجرد مقاربة الزنا، وهي مبالغة في التحرز، لأن الزنا

تدفع إليه شهوة عنيفة، فالتحرز من المقاربة أضمن... ومن ثم يأخذ الإسلام الطريق على

أسبابه الدافعة، توقيًا للوقوع فيه.. يكره الاختلاط في غير ضرورة. ويحرم الخلوة. وينهى

عن التبرج بالزينة، ويحض على الزواج لمن استطاع. ويوصي بالصوم لمن لا يستطيع.

ويكره الحواجز التي تمنع من الزواج كالمغالة في المهور. وينفي الخوف من العيلة

والإملاق بسبب الأولاد. ويحض على مساعدة من يبتغون الزواج ليحصنوا أنفسهم..."⁽²⁾.

2- تحصين البكر بالزواج ذكرًا كان أم أنثى، لقوله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ

وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ ۚ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿

[النور:32] الزواج هو الطريق الطبيعي لمواجهة الميول الفطرية التي تواجه الإنسان، ولقد

شرع الله ﷻ الزواج وهياً له الأسباب؛ ولكن بعض الناس قد تواجهه بعض العقبات في

طريقه، ومن هذه العقبات والتي تعتبر العقبة الأولى هي عقبة المال عند غير ميسور الحال

(1) صحيح مسلم: ك 45 (البر والصلة والآداب) ب46 (فضل الإحسان إلى البنات)، ص1014، ح 2629.

(2) في ظلال القرآن: 2224/15.

لذلك أمر الله ﷺ الجماعة المسلمة أن تعين من يقف المال في طريقهم إلى النكاح الحلال ويرغبون في الزواج حتى يتطهر المجتمع الإسلامي من الفاحشة. (1)

وفي هذا المقام ألفت الانتباه إلى ما يقوم به كثير من الناس في رفع نسبة المهر عند من يطلب الزواج من ابنته، وغلق جميع الأبواب أمام أعين الراغبين بالزواج، فنقول ولم ذلك والله ﷻ شرع الزواج للإحصان والعفة، لا للتكسب، وهذا ظاهر في الآية حيث حث الله ﷻ على تزويج الصالح صاحب الدين والخلق لا صاحب المال والسلطة، وحديث النبي ﷺ شاهد على ذلك، حيث قال ﷺ: (إِذَا خُطِبَ إِلَيْكُمْ مِنْ تَرْضُونَ دِينَهُ وَخَلْقَهُ، فَزَوْجُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الْأَرْضِ وَفَسَادٌ عَرِيضٌ). (2)

3- المراقبة الدائمة للأبناء، وتربيتهم على تقوى الله ﷻ ومخافته سرًا وعلانية، لقوله تعالى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ

شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحریم: 6]

يقول الطبري: "يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ يقول: علموا بعضكم بعضًا ما تقون به من تعلمونه النار، وتدفعونها عنه إذا عمل به من طاعة الله واعملوا بطاعة الله. وقوله: ﴿وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ يقول: وعلموا أهليكم من العمل بطاعة الله ما يقون به أنفسهم من النار". (3)

قال رسول الله ﷺ: (كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته الإمام راع ومسئول عن رعيته، والرجل راع ومسئول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيته، والخادم راع في مال سيده ومسئول عن رعيته). (4)

4- المحافظة على حياة الطفل الذي يأتي عن طريق الزنا وهي طريق غير مشروعة، بوضعه في المؤسسات الخاصة بذلك، لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَتْ أَحْيَا النَّاسِ جَمِيعًا﴾ [المائدة: 32]، وقوله ﷺ: (إِذَا ابْتَلَيْتُمْ بِالْمَعَاصِي فَاسْتَتِرُوا). (5)

إذن؛ العار لا يقتصر على قتل البنات فحسب، بل لو نظرنا إلى واقعنا المعاصر الذي نعيش فيه لوجدنا أن هناك أمورًا عديدة يمكن أن تلحق العار بالشخص سواء على الصعيد الاجتماعي أو الشخصي، مثل العمالة والزنا وغيرها، فكل منهما يلحق العار بصاحبه وأهله، والمتأمل في الواقع لا يخفى عليه ذلك.

(1) انظر: المرجع السابق: 2515/18.

(2) سنن الترمذي: ك (النكاح) ب3 (ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه)، ص336، ح 1085.

(3) جامع البيان: 185/28.

(4) صحيح البخاري: ك11 (الجمعة) ب11 (الجمعة في القرى والمدن)، ص179، ح893.

(5) كشف الخفاء ومزيل الإلباس لإسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الشافعي، 74/1.

ثالثاً: طرق علاج السكر:

ترى الباحثة أن علاج مرض السكر يتضمن النقاط التالية:

- 1- الإقلاع عن شرب الخمر: وهذا ما فعله الصحابة رضوان الله عليهم عندما نزلت آية تحريم الخمر، عن أنس ابن مالك - رضي الله عنه - قال: (كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة، وكان خمرهم يومئذ عصير العنب، فأمر رسول الله ﷺ منادياً ينادي: ألا إن الخمر قد حرمت، قال: فقال لي أبو طلحة: اخرج فأهرقها، فخرجت فهرقتها، فجرت في سلك المدينة، فقال بعض القوم: قد قتل قوم وهي في بطونهم، فأنزل الله: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا...﴾⁽¹⁾.
- 2- المعالجة الصحية والنفسية لشارب المدمنات التي تؤدي بحياته إلى الموت، وذلك بالذهاب إلى المؤسسات الصحية التي تختص بمعالجة هؤلاء الأشخاص.
- 3- البعد عن رفقاء السوء الذين يستخدمون كافة الوسائل لإغراء الناس بشرب المسكرات، فقد نهى الله ﷻ عن مرافقتهم حيث قال: ﴿الْأَخْلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف:67]، كما أن النبي ﷺ ضرب لنا مثلاً واضحاً على الصحبة الصالحة والصحبة السيئة حيث قال ﷺ: (مثل الجليس الصالح والجليس السوء، كمثل صاحب المسك وكير الحداد، لا يعدمك من صاحب المسك: إما تشتره أو يجد ريحه، وكير الحداد: يُحرق بدنك أو ثوبك، أو تجد منه ريحاً خبيثة).⁽²⁾
- 4- التخلص من مشكلات الحياة التي تواجه شارب الخمر أو المدمن وتدفعه إلى تناول المسكرات حتى ينسى أو يتناسى ما حوله أو ما يواجهه من مشاكل سواء على الصعيد الشخصي أو الاجتماعي، فأبرز الحل هو أن يتخلص من هذه المشكلة بالتدرج، ويحاول أن يتكيف مع المجتمع الذي يعيش فيه بخلوه ومره دون تناول لهذه المسكرات، وعلى المجتمع أن يفتح الأمل أمام عينيه بوضع فرص حياة جديدة أمامه.
- 5- التعلق القلبي بالله ﷻ واليوم الآخر، وعدم التعلق العظيم بالدنيا وشهواتها، فلعل ذلك هو الذي يجز عليه ما هو فيه، وهذا لا يعني أن لا يأخذ نصيبه من الحياة بنعمها، فلقد قال الله ﷻ: ﴿وَابْتَغِ فِيمَا ءَاتَاكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفَسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾ [الفصص:77].

(1) صحيح البخاري: ك46 (المظالم) ب21 (الخمر في الطريق)، ص464، ح2464.

(2) صحيح البخاري: ك34 (البيوع) ب38 (في العطار وبيع المسك)، ص396، ح2101.

المبحث الثالث الولاء لغير الله

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الولاء لغير الله.

المطلب الثاني: البغي.

المطلب الثالث: طرق علاج الولاء لغير الله والبغي.

المبحث الثالث: الولاء لغير الله والبغي

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: الولاء لغير الله ﷻ:

أولاً: تعريف الولاء:

الولاء والولي لغة: ولي الواو واللام والياء أصل صحيح يدل على قرب من ذلك، الولي: القرب، يقال تباعد بعداً، ولى: أي قرب، وجلس مما يليني: أي يقاربنى. (1)

والولاية بمعنى النصر، والمصدر ولاية، الولي: الصديق والنصير، الولي: ضد العدو، والولاية والولاية النصر، المولى: الحليف، وهو من انضم إليك فعزك بعزك، وامتنع بمنعتك. (2) والولاء اصطلاحاً: يقول سيد قطب: "معنى الولاية التي ينهي الله الذين آمنوا أن تكون بينهم وبين اليهود والنصارى... إنها تعني التناصر والتحالف معهم، ولا تتعلق بمعنى اتباعهم في دينهم..." (3)

ويقول سيد طنطاوي: "والمراد بالولاية هنا: مصافاة أعداء الإسلام والاستتصار بهم، والتحالف معهم دون المسلمين." (4)

ثانياً: حكم موالة الكفار:

الولاء للكفار حرام ويعتبر من الكبائر، وتحريمه ظاهر من خلال نصوص القرآن، وسنة النبي ﷺ، فقد نهى الله ﷻ المؤمنين في كثير من الآيات عن موالة الكفار، سأتناول بعضاً منها بشيء من التفصيل:

1- النهي عن موالة اليهود والنصارى:

أ- قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [المائدة: 51]

الخطاب هنا للذين يوالون المشركين ويتجسسون على المسلمين ويخبرونهم بأسرار المسلمين، فحذر الله ﷻ من موالة المسلمين للكفار، وبين أن من يقوى ويعضد المشركين على المسلمين، ويتخذهم حلفاء وأولياء من دون الله أن حكمه كحكمهم، وهو منهم في التحزب على

(1) معجم المقاييس: ابن فارس، ص1104. وأساس البلاغة: الزمخشري، ص509.

(2) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 475/15 وما بعدها.

(3) في ظلال القرآن: 6 / 909، م2.

(4) الوسيط: 6 / 249.

الله ورسوله والمؤمنين، وقد قال تعالى: ﴿وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ﴾ [هود:113]، فتجب معاداته، كما وجبت معاداتهم، ووجبت له النار، كما وجبت لهم، ويصبح من هذه الفئة الكافرة، وإن الله ورسوله بريئان منه. (1)

ويقول الطبري في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ﴾ "إِن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم؛ فإنه لا يتولى أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضيته ورضي دينه، فقد عادى ما خالفه وسخطه، وصار حكمه حكمه، ولذلك حكم من حكم من أهل العلم لنصارى بني تغلب في ذبائهم ونكاح نسائهم وغير ذلك من أمورهم، بأحكام نصارى بني إسرائيل، لمولاتهم إياهم، ورضاهم بملتهم، ونصرتهم لهم عليها، وإن كانت أنسابهم لأنسابهم مخالفة، وأصل دينهم لأصل دينهم مفارقاً". (2)

ويقول سيد طنطاوي في تفسيره: "وقوله: ﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ جملة مستأنفة بمثابة التعليل للنهي، والتأكيد لوجوب اجتناب المنهي عنه. أي لا تتخذوا أيها اليهود أولياء لبعض منهم، وبعض النصارى أولياء لبعض منهم، والكل يضمرون لكم البغضاء والشر، وهم وإن اختلفوا فيما بينهم، لكنهم متفقون على كراهية الإسلام والمسلمين.

وقوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنكُمْ فَإِنَّهُ مِنَّهُمْ﴾ تنفير من موالة اليهود والنصارى بعد النهي عن ذلك. والولاية لليهود وإن كانت على سبيل الرضا بدينهم، والظعن في دين الإسلام، كانت كفرًا وخروجًا عن دين الإسلام". (3)

ب- قال تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَدًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَحْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المتحنة:1]

سبب نزول الآية: أخرج الشيخان عن علي قال: بعثنا رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد ابن الأسود فقال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ فإن بها طعينة معها كتاب فخذوه منها فأتوني به، فخرجنا حتى أتينا الروضة فإذا نحن بالطعينة فقلنا: أخرجي الكتاب فقالت: ما معي من كتاب

(1) انظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 6/140-141.

(2) جامع البيان: 6/343.

(3) الوسيط: 6/250.

فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لتلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها فأتينا به رسول الله ﷺ فإذا هو من **حاطب بن أبي بلتعة**⁽¹⁾ إلى ناس من المشركين بمكة يخبرهم ببعض أمر النبي ﷺ، فقال: "ما هذا يا حاطب؟" قال: لا تعجل علي يا رسول الله إني كنت ملصقاً في قريش ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهلهم وأموالهم بمكة فأحببت إذ فاتني ذلك من نسب فيهم أن أتخذ يداً يحمون بها قرابتي وما فعلت ذلك كفراً ولا ارتداداً عن ديني ولا رضا بالكفر فقال النبي ﷺ: صدق وفيه أنزلت هذه السورة: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ﴾.⁽²⁾

ويقول **القرطبي**: "وذكر أن حاطباً لما سمع ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ غشي عليه من الفرح بخطاب الإيمان"⁽³⁾

يقول **ابن عاشور في تفسيره للآية**: "لا يقع منكم اتخاذ عدوي وعدوكم أولياء ومودتهم مع أنهم كفروا بما جاءكم من الحق، وأخرجوكم لأجل إيمانكم، إن كنتم خرجتم من بلادكم جهاداً في سبيلي وابتغاء مرضاتي، فكيف توالون من أخرجوكم وكان إخراجهم إياكم لأجلي وأنا ربكم".⁽⁴⁾

يستنبط من الآية عدة أمور منها:

- أ - تحريم موالات الكفار، ومعاونتهم، ومناصرتهم بأي وجه من الوجوه.
- ب- بيان أسباب تحريم موالات الكفار، وهي خمسة أسباب:
 - 1- كفرهم بالله تعالى ورسوله ﷺ.
 - 2- إخراجهم للرسول ﷺ، وللمؤمنين من ديارهم وأموالهم في مكة.
 - 3- عداوتهم ومحاربتهم للمؤمنين.
 - 4- قتال المؤمنين، وشتيمهم، وضربهم.
 - 5- حرصهم على ارتداد المؤمنين، وكفرهم بمحمد ﷺ.

ج- حذر الله ﷻ من مخالفة نهيه عن موالات الأعداء **بأمرين**:

أولاً: أنه ﷻ هو وحده الأعلّم بما تخفي الصدور، وما تظهر الألسن من الإقرار بالله وتوحيده.

(1) حاطب بن أبي بلتعة: هو ابن عمر بن عمير بن سلمة بن صعب بن سهل اللّخمي، حليف بني أسد بن عبد العزى، هو من أهل اليمن، شهد بدرًا، وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان حليفاً للزبير، وكان أحد فرسان قريش في الجاهلية وشعرائها، مات سنة ثلاثين في خلافة عثمان وله خمس وستون سنة. انظر: الإصابة في تمييز الصحابة: الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، 2/ 4.

(2) لباب النقول في أسباب النزول، السيوطي، ص332-333، وانظر: التفسير المنير، وهبة الزحيلي، 28/119.

(3) الجامع لأحكام القرآن: 35/18.

(4) التحرير والتنوير: 28/137.

ثانياً: أن من والى الكفار وأسر إليهم بالمودة من المسلمين، فقد ضل سواء السبيل، وزاغ عن طريق الحق.

د- قوله سبحانه وتعالى: ﴿تُسْرُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمُودَةِ﴾ أي بالنصيحة في الكتاب إليهم، هو معاتبة لحاطب، وهو يدل على فضله ونصيحته للنبي ﷺ، وصدق إيمانه، فإن المعاتبة لا تكون إلا من محب لحبيبه. (1)

2- الولاء لغير الله وهن وضعف:

قال تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ أَخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَرَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت:41].

يقول الطبري في تفسيره للآية: "أي من اتخذ ولي من دون الله مثله كمثل بيت العنكبوت واهن ضعيف لا ينفعه، وأولياؤهم لا يغنوهم شيئاً كما لا يغني العنكبوت بيتها. (2)

فشبه الالتجاء إلى تلك القوى الضعيفة الصغيرة، كالتجاء العنكبوت إلى بيتها، وهي حشرة ضعيفة واهنة، لا حماية لها من بيتها الواهن، فالقوة الوحيدة التي تخلق سائر القوى الصغيرة هي قوة الله ﷻ، وهذه حقيقة ضخمة عني بها القرآن وقررها في نفوس المؤمنين.

فقوة الله وحدها هي القوة، وولاية الله وحدها هي الولاية، وما عداها واهن هزيل مهما علا واستطال، ومهما ملك من وسائل البطش والطغيان، فعلى أصحاب الدعوات الذين يتعرضون للفتنة والأذى وللإغواء والإغراء أن يقفوا أمام هذه الحقيقة الضخمة ولا ينسوها لحظة. (3)

3- الولاء لغير الله استسلام للشيطان:

قال تعالى: ﴿فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ اتَّخَذُوا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَيَحْسَبُونَ أَنََّّهُمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الأعراف:30].

يقول الطبري في تفسيره للآية: "إن الفريق الذي حق عليهم الضلالة إنما ضلوا عن سبيل الله، وجاروا عن قصد المحجة، باتخاذهم الشياطين نصراء من دون الله وظهراء، جهلاً منهم بخطأ

(1) انظر: التفسير المنير: وهبة الزحيلي، 125-123/28.

(2) جامع البيان: 164-163/20.

(3) انظر: في ظلال القرآن: سيد قطب، 2737-2736/20.

ما هم عليه من ذلك، بل فعلوا ذلك وهم يظنون أنهم على هدى وحق، وأن الصواب ما أتوه وركبوا". (1)

ويقول ابن عاشور: " والمعنى أن هذا الفريق، الذي حقت عليهم الضلالة، لما سمعوا الدعوة إلى التوحيد والإسلام، لم يطلبوا النجاة ولم يتفكروا في ضلال الشرك البين، ولكنهم استوحشوا شياطينهم، وطابت نفوسهم بوسوستهم، واثتمروا بأمرهم واتخذوهم أولياء، فلا جرم أن يدوموا على ضلالهم لأجل اتخاذهم الشياطين أولياء من دون الله". (2)

ويقول السعدي: " من يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً، فحين انسلخوا من ولاية الرحمن واستحبوا ولاية الشيطان حصل لهم النصيب الوافر من الخذلان، ووكلوا إلى أنفسهم، فخسروا أشد الخسران". (3)

ثالثاً: عقاب من يتخذ من دون الله أولياء:

قال تعالى: ﴿أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنْ يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِنْ دُونِي أَوْلِيَاءَ إِنَّا أَعْتَدْنَا لَهُمْ لِلْكَافِرِينَ نُزُلًا﴾ [الكهف:102]

يقول الطبري في تفسيره للآية: " أظن الذين كفروا بالله من عبدة الملائكة والمسيح، أن يتخذوا عبادي الذين عبدوهم من دون الله أولياء، يقول كلا بل هم لهم أعداء". (4)

ويقول كشك: " أغفل هؤلاء فظنوا أن يتخذوا عبادي كالملائكة، والمسيح وعزير، أولياء ومعبودات لهم من دوني ليكونوا لهم أعواناً وأنصاراً، إنهم بذلك تتكبوا الطريق، وحادوا عن الصراط السوي، لقد نسوا أو تناسوا أننا أعتدنا لهم جهنم، مكاناً ينزلون به يأكلون ويتمتعون في هذا النزل من جحيم وزقوم وغسلين وحميم وضريع، قال تعالى: ﴿... وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ...﴾ [محمد: 15]، فلو كانوا يعقلون عن الله أحكامه لآمنوا به وحده، ما اتخذوهم أولياء". (5)

رابعاً: جزاء من يتخذ الله ولياً:

قال تعالى: ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [يونس:62]

(1) جامع البيان:، 185/8.

(2) التحرير والتنوير: 91/8.

(3) تيسير الكريم الرحمن: 291 /8.

(4) جامع البيان: 36/16.

(5) في رحاب التفسير: 2300/14.

يقول الشوكاني: " والمراد بأولياء الله: خلص المؤمنين كأنهم قربوا من الله - سبحانه - بطاعته واجتناب معصيته، ... "إلى أن قال" والمراد بنفي الخوف عنهم أنهم لا يخافون أبداً كما يخاف غيرهم؛ لأنهم قد قاموا بما أوجب الله عليهم، وانتهوا عن المعاصي التي نهاهم عنها، فهم على ثقة من أنفسهم وحسن ظن بربهم، وكذلك لا يحزنوا على فوت مطلب من المطالب، لأنهم يعلمون أن ذلك بقضاء الله وقدره فيسلمون للقضاء والقدر، ويريحون قلوبهم عن الهم والكدر، فصدورهم منسرحة، وجوارحهم نشطة، وقلوبهم مسرورة" (1)

ويقول سيد قطب: " إن أولياء الله الذين يتحدث عنهم السياق هم المؤمنون حق الإيمان المتقون حق التقوى، والإيمان ما وقر في القلب وصدقه العمل، والعمل هو تنفيذ ما أمر به واجتناب ما نهى الله عنه.. هكذا يجب أن نفهم معنى الولاية. لا كما يفهمه العوام... " (2)

ويقول سعيد حوى: " ﴿الْأَوْلِيَاءُ لِلَّهِ لَآ خَوْفٌ عَلَيْهِمْ﴾ أي فيما يستقبلونه من أحوال الآخرة ﴿وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ على ما وراءهم من الدنيا". (3)

خامساً: مظاهر الولاء للكفار:

الولاء للكفار له مظاهر كثيرة أهمها ما يلي:

1- طاعتهم والائتمار بأمرهم، قال تعالى: ﴿وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا﴾ [الكهف:28].

2- مداهنهم ومجاملتهم على حساب الدين، قال تعالى: ﴿وَدُّوا لَوْ تُدْهِنُ فَيُدْهِنُونَ﴾ [القلم:9].

3- اتخاذهم بطانة من دون المؤمنين، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ خَبَالًا وَدُّوا مَا عَنِتُّمْ قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ

أَكْبَرُ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ الْآيَاتِ إِن كُنْتُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [آل عمران: 118].

4- إظهار الود والمحبة لهم، قال تعالى: ﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ

مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَوْ كَانُوا ءَابَاءَهُمْ أَوْ أَبْنَاءَهُمْ أَوْ إِخْوَانَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ ؕ أُولَٰئِكَ كَتَبَ

(1) فتح القدير: 519/2.

(2) في ظلال القرآن: 1804/11.

(3) الأساس في التفسير: م/2482.

- فِي قُلُوبِهِمُ الْإِيمَانَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ وَايَّدَهُمْ جَنَّتْ جَنَّتْ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْفَالِحُونَ ﴿ [المجادلة:22].
- 5- الركون والميل إليهم، قال تعالى: ﴿ وَلَا تَرْكَنُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ أَوْلِيَاءَ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ [هود: 113].
- 6- إبتاع أهوائهم، قال تعالى: ﴿ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ أَهْدَىٰ لِلْغَىٰبِ وَلَئِنْ أَتَبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾ [البقرة: 120] (1)

وترى الباحثة أن من مظاهر الولاء لغير الله أيضاً:

- اتخاذهم أندادا من دون الله، وقد نهى الله ﷻ عن ذلك في قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [البقرة: 22].
- المراد بالأنداد هنا قولان:
- أحدهما: الأصنام:
- الثاني: رجال كانوا يطيعونهم في معصية الله. (2)

وقال تعالى في موضع آخر: ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴾ [البقرة: 165].

أي من يتخذ أمثالا ونظراء يعبدهم من دون الله وهو واحد أحد، لا ند له، ولا ضد له، ولا شريك معه، ويحبهم كحب الله فإن الله ﷻ توعده بالعذاب الشديد. (3)

كما أن الله - تعالى - نفي صفة الإيمان عن الذين يتخذون من دون الله أندادا، وهذا ظاهر في الحديث الشريف حيث قال ﷺ: (لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ولده ووالده والناس أجمعين). (4)

(1) انظر بتصرف: الإيمان: محمد ياسين، ص 256 - 258.

(2) انظر: زاد المسير في علم التفسير: لأبي الفرج جمال الدين البغدادي، 38/1.

(3) انظر: الأساس في التفسير: سعيد حوى، م 1 / 351.

(4) صحيح البخاري: 2ك (الإيمان) ب8 (حب الرسول ﷺ من الإيمان)، ص 26، ح 15.

سابعاً: الولاء لغير الله سبب للقتل:

مما يبين أنّ الولاء لغير الله سبب للقتل، قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا

فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾ [آل عمران:100].

سبب نزول الآية:

إنّ الأوس والخزرج كانوا في الجاهلية قد تخاذلوا وتحاربوا حتى تفانوا، فلما اجتمعوا على الإسلام زالت تلك الأحقاد من بينهم وأصبحوا عدة للإسلام، مما جعل يهود يثرب يكدون لهم، وأرادوا أن يوقعوهم في الفتنة والافتتال بينهم، فقام شاس بن قيس اليهودي، فجلس إلى الأوس والخزرج، وذكرهم بيوم بعث، وهذا اليوم الذي افتتلت فيه الأوس والخزرج، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج، فنتازع القوم وتغاضبوا، وكادوا أن يقتتلوا، فوصل الخبر إلى النبي ﷺ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين والأنصار، وقال: أتدعون الجاهلية وأنا بين أظهركم، بعد أن أكرمكم الله بالإسلام، وألف بينكم، فعرف القوم أنها نزعة شيطان، وكيد من ذلك اليهودي، فألقوا السلاح وعانق بعضهم بعضاً، ثم انصرفوا مع رسول الله ﷺ، سامعين مطيعين، فأنزل الله ﷻ قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يعني الأوس والخزرج، ﴿إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ يعني شاساً وأصحابه ﴿يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ﴾. (1)

فعند التأمل في سبب نزول الآية نجد أنّ الولاء لغير الله سبباً واضحاً في الفتنة التي قام بها اليهودي بين الأوس والخزرج، وكان غرضه وقوع القتال بينهم، ولولا رعاية الله ﷻ، ووجود النبي ﷺ بينهم، لقتل بعضهم بعضاً.

يقول الطبري في تفسيره للآية: "يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله وأقروا بما جاءهم به نبيهم ﷺ من عند الله، إن تطيعوا جماعة ممن ينتحل الكتاب من أهل التوراة والإنجيل، فتقلبوا منهم ما يأمرونكم به، يضلوكم فيردوكم بعد تصديقكم رسول ربكم وبعد إقراركم بما جاء به من عند ربكم كافرين، يقول: جاحدين لما قد آمنتم به وصدقتموه من الحق الذي جاءكم من عند ربكم، فنهاهم جل ثناؤه أن ينتصحوهم، ويقبلوا منهم رأياً أو مشورة، ويعلمهم تعالى ذكره أنهم لهم منطوون على غل وغش وحسد وبغض". (2)

ويقول د. عبد الله شحاتة: "كان اليهود في المدينة يكونون طابوراً خامساً يثيرون الفتنة والقتال، ويشيعون الفرقة في صفوف المسلمين، وكان لليهود في الجاهلية قوة وقدرة مالية،

(1) انظر: مفاتيح الغيب: الرازي 159/8، والتحرير والتوير: ابن عاشور، 28/3، لباب النقول في أسباب النزول: السيوطي، ص76-77.

(2) جامع البيان: 32/4.

فكانت لهم زراعة، وثروة ومنزلة في المدينة المنورة، وكانت تسمى (بثرب) فلما هاجر المسلمون من مكة إلى المدينة آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين والأنصار ووجد صفوفهم وجمع كلمتهم وانتقلت سيادة المدينة وزعامتها إلى جماعة المسلمين، وقد ألهب ذلك نيران الحقد والبغض في نفوس اليهود، فأذكروا رسالة النبي ﷺ " (1)

ويقول سيد قطب: " وما كان يفرح المسلم حينذاك ما يفرحه أن يرى نفسه منتكسًا إلى الكفر بعد الإيمان وراجعًا إلى النار بعد نجاته منها إلى الجنة، وهذا المسلم الحق في كل زمان ومن ثم يكون هذا التحذير بهذه الصورة سوطاً يلهب الضمير، ويوقظه بشدة لصوت النذير... ومع هذا فإن السياق يتابع التحذير والتذكير.. فإيا له من منكر أن يكفر الذين آمنوا بعد إيمانهم، وآيات الله تتلى عليهم، ورسوله فيهم، ودواعي الإيمان حاضرة، والدعوة إلى الإيمان قائمة،..."(2)

لم يقتصر الولاء للكفار على عهد رسول الله ﷺ، فقد يحدث في كل زمان ومكان، فلو تأملنا في واقعنا الذي نعيش فيه لوجدنا ذلك حيث إن كثيراً من ضعفاء الإيمان تمالؤا مع أعداء الإسلام اليهود ضد المسلمين وكانوا سبباً في قتل العديد منهم بسبب حركة أو إشارة أو كلمة، وغيرها مما يوحى بشيء ما، وتكون سبباً للقتل فأمثال هؤلاء يمكن تسميتهم في زماننا هذا العملاء الذين خانوا دينهم واتخذوا من اليهود ولاية وتخلوا عن ولاية الله ﷻ.

المطلب الثاني: البغي:

أولاً: تعريف البغي:

1- تعريف البغي وأضرابه:

البغي لغة: التعدي، وأصل البغي مجاوزة الحد، وبغى الرجل بغياً أي عدل عن الحق واستطال، قال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ [الأعراف: 33]، والبغي الظلم والفساد، يقال فلان يبغي على الناس إذا ظلمهم وطلب أذاهم. (3)

البغي اصطلاحاً: "هو الخروج عن طاعة إمام أهل العدل بتأويل غير مقطوع الفساد". (4) والفئة الباغية: هي الظالمة الخارجة عن طاعة الإمام العادل وإن لم تقاتل لأن بغيتها يجعل الطائفة المبغي عليها تدافع عن حقها. (5)

(1) تفسير القرآن العظيم: 637/4.

(2) في ظلال القرآن: 439/4.

(3) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 96/14-97، والصاح: الجوهري، 2281/6-2282.

(4) الموسوعة الفقهية: 153/17. وانظر: معالم التنزيل: البغوي، 201/26.

(5) انظر: التحرير والتنوير: ابن عاشور، 240/26..

2- أضرار البغي:

يقول الراغب الأصفهاني:

"البغي على ضربين: أحدهما محمود، وهو تجاوز العدل إلى الإحسان، والفرص إلى التطوع. والثاني مذموم، وهو تجاوز الحق إلى الباطل، أو تجاوزه إلى الشبه، كما قال ﷺ: (الحلال بين والحرام بين، وبينهما أمور مشتبهة، فمن ترك ما شبه عليه من الإثم كان لما استبان أترك، ومن اجتراً على ما يشك فيه من الإثم أوشك أن يواقع ما استبان، والمعاصي حمى الله، ومن يرتع حول الحمى يوشك أن يوقعه) (1)؛ ولأن البغي قد يكون محموداً ومذموماً، قال تعالى:

﴿ إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ أُوتِيَكَ لَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ ﴾ [الشورى: 42]، فخص العقوبة ببغيه بغير الحق". (2)

ثانياً: أحكام البغاة:

1- قتالهم واستتابتهم:

إذا لم يكن للبغاة منعة، أي مكان يحصنون أنفسهم فيه، فلالإمام أن يأخذهم ويحبسهم حتى يتوبوا، أما إن كان لهم منعة وشوكة، فلالإمام أن يلزمهم بالطاعة والرجوع إلى رأي الجماعة، كما يفعل مع أهل الحرب، فإن رفضوا ذلك قاتلهم أهل العدل حتى يهزموهم ويقتلوهم، وجوز قتل مدبريهم وأسراهم والإجهاز على جرحاهم عند الحنفية خلافاً لجمهور الفقهاء. وعلى الإمام ألا يبدأ هو بقتالهم فإن بدعوا القتال قاتلهم لأن قتالهم لدفع شرهم (3)، والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ﴾ [الحجرات: 9].

يقول الرازي: ﴿ فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبَغَى ﴾ أي الظالم يجب عليكم دفعه عنه، ثم إن الظالم إن كان هو الرعية، فالواجب على الأمير دفعهم، وإن كان هو الأمير، فالواجب على المسلمين منعه بالنصيحة فما فوقها، وشرطه ألا يثير فتنة مثل التي في اقتتال الطائفتين أو أشد منهما (4).

(1) صحيح البخاري: ك34 (البيوع) ب2 (الحلال بين والحرام بين وبينهما أمور مشتبّهات)، ص388، ح2051.

(2) المفردات: ص136.

(3) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته: 7/ 5480.

(4) مفاتيح الغيب: 126/28-127.

ولا بأس أن يقاتل البغاة بسلاحهم، وتؤخذ خيولهم إن احتاج إليها المسلمون؛ لأن للإمام أن يفعل ذلك في مال العادل عند الحاجة، ففي مال الباغي أولى.

أما أموالهم فللإمام أن يحبسها عنهم إلى أن يزول بغيتهم، فإذا زال ردها إليهم؛ لأن أموالهم لا تحتل التملك بالاستيلاء لكونهم مسلمين⁽¹⁾.

2- ضمان ما أتلّفوه من الأّفس والأموال:

لا يضمن البغاة المتأولون ما أتلّفوه حال القتال من نفس ولا مال، هذا قول الحنيفة والمالكية والحنابلة، والشافعية في أظهر القولين عندهم، ودليل ذلك ما روى الزهري، فقال: "كانت الفتنة العظمى بين الناس، وفيهم البديرون، فأجمعوا أي في وقائعهم كوقعة الجمل وصفين على ألا يقام حد على رجل استحل فرجاً حراماً بتأويل القرآن، ولا يقتل رجل سفك دمًا حراماً بتأويل القرآن، ولا يغرّم مال أتلّفه بتأويل القرآن"⁽²⁾.

وانفق الفقهاء على أنه لا إثم ولا كفارة على أهل العدل إذا قتلوا أهل البغي، ولا يضمنون ما أتلّفوه عليهم، لأن العادل قتل ما أحل الله قتله، وأموالهم أيضاً مهدرة كالأنفس، فإذا لم يضمنوا أنفسهم فمن باب أولى لم يضمنوا أموالهم، وإذا أتلّف البغاة أو العادلون مال بعضهم بعضاً بعد انهزامهم، فإنهم يضمنون ما أتلّفوه من الأّفس والأموال، لأنهم حينئذٍ من أهل دار الإسلام، فتكون الأّفس والأموال معصومة.

3- عقوبة جرائم البغاة:

إذا قطع البغاة الطريق على أهل العدل من المسافرين، فلا يجب عليهم الحد لأنهم يدعون إباحة أموالهم عن تأويل ولهم منعة. ولو سرق الباغي مال أهل العدل لا يقطعه الإمام، لعدم ولايته على دار البغي.

قال الشافعي: يقطع الباغي إذا سرق شيئاً من أموال المسلمين، ولو كان في داره، لأنه يعتبر جاني والجاني يستحق العقاب المغلظ، فيستوي في حقه وجود المنعة وعدمها. وإذا سرق الباغي مال العادل في دار الإسلام يقطع؛ لأنه لا منعة له...⁽³⁾

وترى الباحثة أنّ الباغي الظالم ينتقم الله ﷻ منه في الدنيا والآخرة قال تعالى: ﴿فَلَمَّا أَجَبْتُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ يَتَأَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا مَرْجِعُكُمْ فَنُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [يونس:23].

(1) انظر بتصرف: الفقه الإسلامي وأدلته: 7/ 5480 - 5481.

(2) المرجع السابق: 7/ 5481.

(3) انظر: الفقه الإسلامي وأدلته: 7/ 5480 - 5483.

وقال ﷺ: (ما من ذنب أجدر أن يجعل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم). (1)

فعلى الظالم الباغي أن يتقي الله ﷻ ويتوب إليه، وعلى المظلوم المبغي عليه أن يصبر وله البشرى من الله حيث قال تعالى: ﴿وَدَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة:155].

4- البغي سبب للقتل:

قال تعالى: ﴿وَإِن طَافِئَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الحجرات:9].

سبب نزول الآية: ورد في سبب نزول الآية عدة روايات منها: ما أخرجه الشيخان عن أنس أن النبي ﷺ: (ركب حماراً وانطلق إلى عبد الله ابن أبي فقال: إليك عني فوالله لقد أذاني ننتن حمارك، فقال رجل من الأنصار: والله لحماره أطيب ريحاً منك فغضب لعبد الله رجل من قومه وغضب لكل واحد منهما أصحابه فكان بينهم ضرب بالجريد والأيدي والنعال فنزلت فيهم وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا فأصلحوا بينهما). (2)

﴿وَإِن طَافِئَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا﴾ أي إذا تقاتل فريقان من المسلمين فيجب على ولاة الأمور السعي بالصلح بينهما ودعوتهم إلى حكم الله، وإزالة الشبه وأسباب الخلاف بينهم. ﴿فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقْتُلُوا الَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ أي فإن اعتدت إحدى الطائفتين على الأخرى وتجاوزت الحد في الاعتداء، ولم تقبل الصلح وتذعن لحكم الله فعلى المسلمين قتال هذه الطائفة الباغية حتى ترجع إلى حكم الله وما أمر به من عدم البغي.

﴿فَإِن فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا﴾ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ أي إذا رجعت تلك الطائفة الباغية عن بغيتها بعد القتال ورضيت بأمر الله وحكمه، فعلى المسلمين أن يعدلوا بين الطائفتين في الحكم ويتحروا الصواب المطابق لحكم الله، ويأخذوا على يد الفئة الظالمة حتى تخرج من الظلم، وتؤدي ما يجب عليها للأخرى، ثم أمر الله ﷻ المسلمين بأن يعدلوا وينصفوا

(1) سنن الترمذي: ك (صفة القيامة والرفائق والورع عن رسول الله ﷺ)، ص714، ح 2516، (صحيح)..
(2) لباب النقول في أسباب النزول: السيوطي، 310 وانظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 207/16، وانظر: روح المعاني، الألويسي، 226/26، م14.

بينهما في الحكم، حتى لا يتجدد القتال بينهما في وقت آخر، إن الله يحب العادلين، ومحبته لهم تستلزم مجازاتهم بأحسن الجزاء، وهذا أمر بالعدل في كل الأمور. (1)

ويقول سيد قطب: "وهذه قاعدة تشريعية عملية لصيانة المجتمع المؤمن من الخصام والتفكك، تحت النزوات والاندفاعات. تأتي تعقياً على تبين خبر الفاسق، وعدم العجلة والاندفاع وراء الحمية والحماسة، قبل التثبت والاستيقان". (2)

رابعاً: حكم قتال أهل البغي:

ذهب جمهور العلماء إلى وجوب قتال أهل البغي، إذا خرجوا على الإمام أو أحد المسلمين، ولكن بعد دعوتهم إلى الصلح فإن أبوا وأقاموا على البغي وجب قتالهم، للأدلة الآتية:

1- قوله تعالى: ﴿فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِن بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾.

يقول الشوكاني: "في هذه الآية دليل على قتال الفئة الباغية إذا تقرر بغيتها على الإمام، أو على أحد المسلمين، وعلى فساد قول من قال بعدم الجواز مستدلاً بقوله ﷺ: (قتال المسلم كفر). (3) فإن المراد بهذا الحديث وما ورد في معناه: قتال المسلم الذي لم يبغ. (4)

2- ما جاء عن النبي ﷺ: (سيخرج قوم في آخر الزمان، حدثاء الأسنان، سفهاء الأحلام، يقولون من خير قول البرية، لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأينما لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجراً لمن قتلهم عند الله يوم القيامة). (5)

3- وقوله ﷺ في عمار: (ويح عمار تقتله الفئة الباغية). (6) (7)

(1) انظر: فتح القدير: الشوكاني، 5/ 73، وجامع البيان: الطبري، 26/ 148، والتفسير المنير: وهبة الزحياي، 26/ 237-238، وفي رحاب التفسير: عبد الحميد كشك، 26/ 5764.

(2) في ظلال القرآن: 26/ 3343.

(3) سنن النسائي: ك 37 (تحريم الدم)، ب 27 (قتال المسلم)، ص 633، ح 4104.

(4) فتح القدير: الشوكاني، 5/ 74.

(5) صحيح البخاري، ك 88 (استنابة المرتدين والمعاندين وقتالهم) ب 6 (قتل الخوارج والملحد بعد إقامة الحجة عليهم)، ص 1322، ح 6930.

(6) المرجع السابق: ك 56 (الجهاد والسير) ب 17 (مسح الغبار عن الرأس في سبيل الله)، ص 543، ح (2812).

(7) انظر: روائع البيان تفسير آيات الأحكام: محمد علي الصابوني، 2/ 490-491.

المطلب الثالث: طرق علاج الولاء لغير الله والبغي.

أولاً: علاج الولاء لغير الله.

تري الباحثة أن علاج الولاء لغير الله يتمثل في:

1- الاعتزاز بدين الله ﷻ، والعلم بأن العزة لله ولرسوله وللمؤمنين، لقوله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَئِن رَّجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنَّا الْأَذَلَّ وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [المنافقون:8] فالمؤمن هو الأعلى بإسلامه، ولكن المنافقين الذين يوالون الكفار لا يعلمون.

يقول الشوكاني: "﴿وَلِلَّهِ الْعِزَّةُ وَلِرَسُولِهِ وَلِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي القوة والغلبة لله وحده ولمن أفاضها عليه من رسله وصالحي عبادته لا لغيرهم، اللهم كما جعلت العزة للمؤمنين على المنافقين فاجعل العزة للعادلين من عبادك، وأنزل الذلة على الجائرين الظالمين ولكن المنافقين لا يعلمون بما فيه النفع فيفعلونه، وبما فيه الضرر فيجتنبونه، بل هم كالأنعام لفرط جهلهم ومزيد حيرتهم والطبع على قلوبهم".⁽¹⁾

2- اليقين الصادق الجازم بأن الله ﷻ أعزنا بالإسلام، ومن طلب العزة في غيره فله الذل والهوان، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ حُسْبِهِمْ وَسُحِبُونَهُ أَذِلَّةٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ؕ ذَٰلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ ؕ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [المائدة:54].

يقول السعدي: " يخبر تعالى أنه الغني عن العالمين، وأنه من يرتد عن دينه فلن يضر الله شيئاً، وإنما يضر نفسه، وأن الله عبداً مخلصين، ورجالاً صادقين، قد تكفل الرحمن الرحيم بهدايتهم، ووعد بالإتيان بهم، وأنهم أكمل الخلق أوصافاً، وأقواهم نفوساً، وأحسنهم أخلاقاً"⁽²⁾.

3- العمل والحث على تثبيت عقيدة الولاء لله ﷻ، فقد ضعفت هذه العقيدة عند فئة كبيرة من المسلمين وهذا ما نلمسه في واقعنا الذي نعيش فيه، حيث أن كثيراً من حكام العرب ضعاف الإيمان، أعطوا ولاءهم لأعداء الله، وتخاذلوا في نصرة إخوانهم في فلسطين، وقد بين الله ﷻ

(1) فتح القدير: 267 / 5.

(2) تيسير الكريم: 232 / 6.

في كثير من آياته أن موالاته الكفار كفر، قال تعالى: ﴿لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ فِي شَيْءٍ إِلَّا أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَدَّةً وَيُحَذِّرْكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ﴾ [آل عمران:28].

نهى الله ﷻ المؤمنين من ملاطفة الكفار واتخاذهم أنصاراً وأعواناً، يوالونهم على دينهم، ويظاهرونهم على المسلمين، ومن يقوم بفعل ذلك فليس من حزب الله ولا من أوليائه في شيء، والله ﷻ بريء منه لارتداده عن دينه ودخوله في الكفر بموالاته وطاعته للكفار. (1)

4- بث روح الأخوة الإيمانية بين المسلمين، وقدوتنا في ذلك رسول الله ﷺ حين آخى بين المهاجرين والأنصار، والقرآن يتحدث عن موالاته المؤمنين لبعضهم البعض، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ آوَوْا وَنَصَرُوا أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَهُمْ مَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ﴾ [الأنفال: 74] وقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة:71].

5- النصح والإرشاد للمسلمين، على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والبعد عن الانحراف والزيغ عن دين الله، قال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمْ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [آل عمران:110].

وقال ﷻ: (من رأى منكم منكراً فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان). (2)

ثانياً: علاج البيغي:

تري الباحثة أن علاج البيغي يتمثل في:

1- الصلح بين الطائفتين، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [الحجرات:10].

(1) انظر: جامع البيان: الطبري، 278/3-279، والجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 36/4.
(2) صحيح مسلم: ك1 (الإيمان) ب20 (بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان)، ص42، ح49.

المؤمنون إخوة في الدين فإن اقتتلوا واختلفوا فعلى المسلمين أن يصلحوا بينهما⁽¹⁾، حيث قال ﷺ: (المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله).⁽²⁾

وقوله تعالى: ﴿...فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنفال:1].

يقول القرطبي: " أمر بالتقوى والإصلاح، أي كونوا مجتمعين على أمر الله في الدعاء: اللهم أصلح ذات البين، أي الحال التي يقع فيها الاجتماع فدل هذا على التصريح بأنه شجر بينهم اختلاف أو مالت النفوس إلى التشاحن"⁽³⁾.

يقول وهبة الزحيلي: " أي أصلحوا ذات بينكم من الأحوال، حتى تتأكد الرابطة الإسلامية بين بعضكم، وتشيع المحبة والمودة والوفاق والوئام بين صفوفكم "⁽⁴⁾.

ففي الآية حث وأمر واضح على إصلاح ذات البين، كما أن النبي ﷺ رغب في ذلك فقال: (ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة" قالوا بلى يا رسول الله، قال: إصلاح ذات البين، وفساد ذات البين الحالفة).⁽⁵⁾

2- النصح والإرشاد لكل من الطائفتين، لقوله ﷺ: (حق المسلم على المسلم ست: قيل ما هن يا رسول الله؟ قال: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فسمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه).⁽⁶⁾

3- تذكير المؤمنين برابطة الأخوة الإيمانية بينهم، لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾، ويؤيد ذلك قوله ﷺ: (إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا، ولا تحاسدوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، وكونوا عباد الله إخواناً).⁽⁷⁾

4- قتال الطائفة الباغية إذا لم تدعن للصلح؛ لأن الله ﷻ أمر بقتالهم في قوله تعالى: ﴿فَقَاتِلُوا أَلَّتِي تَبَغَى حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾ [الحجرات:9].

(1) انظر: البحر المحيط: ابن حبان، 516/9، ومعالم التنزيل: البيهقي، 201/26.

(2) انظر: صحيح مسلم، ك 45 (البر والصلة والآداب)، ب 10 (تحريم ظلم المسلم وخذله واحتقاره ودمه وعرضه وماله)، ص 995، ح 2564.

(3) الجامع لأحكام القرآن: م 4، 232/7.

(4) التفسير المنير: 245/9.

(5) سنن أبو داود: ك 35 (الأدب)، ب 58 (في إصلاح ذات البين)، ص 737، ح 4919.

(6) صحيح مسلم: ك 39 (السلام) ب 3 (من حق المسلم للمسلم رد السلام)، ص 856، ح 2162.

(7) صحيح البخاري: ك 78 (الأدب) ب 57 (ما ينهى عن التحاسد والتدابير)، ص 1172، ح 6064.

ويؤيد ذلك حديث النبي ﷺ: (سيكون في أمتي اختلاف وفرقة، قوم يحسنون القيل ويسينون الفعل، يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، ثم لا يرجعون حتى يرتد على فوقه، هم شر الخلق والخليفة، طوبى لمن قتلهم وقتلوه، يدعون إلى كتاب الله وليسوا منه في شيء، من قاتلهم كان أولى بالله منهم، قالوا يا رسول الله: ما سيماهم؟ قال: "التحليق") (1)(2)

5- أن يعمل المسلم على نصره أخيه سواء كان ظالماً أو مظلوماً، لقوله ﷺ: (انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً قلت يا رسول الله: هذا نصرته مظلوماً، فكيف أنصره ظالماً؟ قال: تأخذ فوق يديه). (3)

6- ترهيب وتخويف الباغي ببيان تعجيل العقوبة له في الدنيا، لقوله ﷺ: (ما من ذنب أجد أن يعجل لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخر له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم). (4)

وبيان أن من يبغي يكون البغي مصرعه، قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا بَغْيُكُمْ عَلَىٰ أَنفُسِكُمْ مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ [يونس:23].

وقول ابن مسعود: لو بغى جبل على جبل لجعل الله الباغي منهما دكاً.

(1) (التحليق) الارتفاع، ومنه: "حلق الطائر في جو السماء" أي: سعد. النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، ص226.
(2) سنن أبي داود: ك (السنة) ب 31 (في قتال الخوارج)، ص716، ح (4765)، (صحيح).
(3) صحيح البخاري: ك 46 (المظالم) ب 4 (أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً)، ص461، ح (2443).
(4) سنن الترمذي: ك (صفة القيامة والورع عن رسول الله ﷺ)، ص714، ح 2516، (صحيح).

المبحث الرابع

فتنة الدنيا وغواية الشيطان وسيطرة الغضب وطرق العلاج

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فتنة الدنيا.

المطلب الثاني: غواية الشيطان.

المطلب الثالث: سيطرة الغضب.

المطلب الرابع: علاج الدنيا وسيطرة الغضب وغواية الشيطان.

المبحث الرابع: فتنة الدنيا وغواية الشيطان وسيطرة الغضب وطرق العلاج

وفيه أربعة مطالب:

المطلب الأول: فتنة الدنيا:

أولاً: فتنة المال:

أ- تعريف الفتنة:

الفتنة لغة: الابتلاء والاختبار والامتحان. (1) وأصل الفتنة مأخوذ من قولك: فتنت الفضة والذهب إذا أذبتهما بالنار لتمييز الرديء من الجيد. وتأتي الفتنة بمعنى الكفر، قال تعالى: ﴿وَقَبِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنَّ آنتَهُوَ فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾

[الأفعال: 39]، وتأتي بمعنى الفضيحة، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ ﴿ [المائدة: 41]، وتأتي بمعنى العذاب، وبمعنى القتل، والفاتن المضل عن الحق. (2)

والفتنة المال، والفتنة الشيطان، والفتنة الأولاد. (3)

الفتنة اصطلاحاً: البلية، وهي معاملة تظهر الأمور الباطنة. (4)

يقول ابن عاشور: " الفتنة لفظ يجمع معنى مرج واضطراب أحوال أحد وتشنتت باله بالخوف والخطر على الأنفس والأموال على غير عدل ولا نظام وقد تخصص وتعمم بحسب ما تضاف إليه أو بحسب المقام يقال فتنة المال وفتنة الدين". (5)

ب- فتنة المال سبب للقتل:

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَآذَرْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: 72].

إن رجلاً من بني إسرائيل كان عقيماً، وكان له قرابة فقتله ليرثه، ثم احتمله ليلاً، وألقاه على باب رجل منهم، ثم جاء يطلب بدمه، فتسلح الفريقان، وهموا أن يقتلوا، فقال ذوو الرأي منهم والنهي: أنقتنلون وفيكم رسول الله؟ فجاعوا إلى موسى - عليه السلام -، وذكروا له ما حدث، فقال: إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة فتضربوا القتيل ببعضها فيحيا، ويخبرهم من قتله،

(1) انظر: مجمل اللغة: ابن فارس، 711/3، والتفسير الكبير: الرازي، 218/3.

(2) انظر: الموسوعة الفقهية: 18/32.

(3) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 388/13.

(4) التوقيف على مهمات التعريف: المناوي، ص 549.

(5) التحرير والتنوير: 643/1.

ففعّلوا ما أمرهم به نبي الله موسى عليه السلام، فقام القتل وأخبر بأن قاتله هو ابن أخيه، ثم مال ميتاً، فلم يعط القاتل من ماله شيئاً، ولم يورث قاتل بعد. (1)

قال ابن عباس: إن بني إسرائيل قيل لهم في التوراة: إذا وجد أي قتل بين قريتين ولم يعرف قاتله فليقس إلى أيتها أقرب، فعمد رجلان أخوان من بني إسرائيل إلى ابن عم لهما يقال له عاميل فقتلاه لكي يرثاه، وكان لهما ابنة عم حسناء فخشياً أن يتزوجها ابن عمها عاميل، ثم وضعوه إلى جانب قرية مجاورة، ففي الصباح وجد أهل القتل بين أظهرهم، فأخذوه وجمعوا به إلى موسى عليه السلام لمعرفة قاتله. (2)

﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادْرَأْتُمْ فِيهَا﴾ كان رجل من بني إسرائيل ثرياً، ولم يكن له ولد يرثه، قتله بنو عمه طمعاً في ميراثه، وحملوه إلى قرية أخرى ليبعدوا التهمة عن أنفسهم، ثم جاءوا يطالبون بديته، واتهموا ناس منهم بقتله، فسألوا موسى -عليه السلام- أن يدعو الله ليبين لهم القاتل، فأمرهم الله أن يذبحوا بقرة، ويضربوه ببعضها ليحيا القتل ويخبرهم بقاتله. (3)

لذلك تبين للباحثة مما سبق أن المال سبب للقتل، وأن الرجل افتتن بما عند عمه من مال فاضطر لقتله حتى يرثه، ولكن هيهات هيهات أن يرثه وقد بان الحق بأمر من الله ﷻ فلم ينل بما طمع من مال فحرم من ميراث عمه، وفي هذا لفتة لكل من تسول له نفسه في أي زمن من الأزمان إذا حاول أن يفعل ذلك الفعل فلن ينال ما تمنى فالحكم الأبدي هو الحرمان (وأن القاتل لا يرث).

ثانياً: فتنة المرأة:

1- خطر فتنة المرأة:

أمر الله ﷻ بغض البصر لكل من الرجل والمرأة، وذلك تجنباً ووقاية من الوقوع في مقدمات الزنا، وبدأ بالخطاب أولاً للمؤمنين، حيث قال تعالى:

أ. ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا

يَصْنَعُونَ﴾ [النور:30].

(1) انظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، 1/ 106، والدر المنثور: السيوطي، 1/ 188، والتفسير المنير: وهبة الزحيلي، 1/ 188،

وبحر العلوم: السمرقندي، 1/ 127.

(2) انظر: تفسير السمرقندي، 1/ 127.

(3) انظر: تفسير النسفي: 1/ 58، والنكت والعيون: الماوردي، م/ 137، وفي رحاب التفسير: عبد الحميد كشك، 1/ 184، وتفسير

الشعراوي: 1/ 398، 399.

هذا خطاب من الله ﷻ للمؤمنين في شخص النبي ﷺ، أن يأمر المؤمنين بالكف عن النظر عما حرم الله ﷻ، ولا ينظروا إلا إلى ما أباح لهم النظر إليه، وأن يعضوا أبصارهم عن المحارم، فلا يجوز النظر إلى المحارم لأن النظر إليها فيه نوع من الشهوة، فيجوز النظر إلى شعورهن وأيديهن دون تمعن في ذلك، فإن غض البصر عما لا يحل النظر إليه وحفظ الفرج عن أن يظهر لأبصار الناظرين، أفضل لهم عند الله وأطهر، والله ﷻ ذو خبرة عما يصنعون فيما أمرهم به من غض البصر عما أمرهم بالغض عنه، وحفظ الفروج عن إظهارها لمن نهاهم عن إظهارها له. (1)

ويقول سيد قطب: " وغض البصر من جانب الرجال أدب نفسي، ومحاولة للاستعلاء على الرغبة في الاطلاع على المحاسن والمفاتن في الوجوه والأجسام. كما أن فيه إغلاقاً للنافذة الأولى من نوافذ الفتنة والغواية. ومحاولة عملية للحيلولة دون وصول السهم المسموم! وحفظ الفرج هو الثمرة الطبيعية لغض البصر. أو هو الخطوة التالية لتحكيم الإرادة، وبقطة الرقابة، والاستعلاء على الرغبة في مراحلها الأولى. ومن ثم يجمع بينهما في آية واحدة؛ بوصفهما سبباً ونتيجة؛ أو باعتبارهما خطوتين متواليتين في عالم الضمير وعالم الواقع. كلتاهما قريب من قريب. ﴿ذَلِكَ أَرَادَ مِنْهُمْ﴾ فهو أظهر لمشاعرهم؛ وأضمن لعدم ثلوثها بالانفعالات الشهوية في غير موضعها المشروع النظيف، وعدم ارتكاسها إلى الدرك الحيواني الهابط. وهو أظهر للجماعة وأصون لحرمتها وأعراضها، وجوها الذي تنتفس فيه... (2)

بعد أن خاطب الله ﷻ المؤمنين ونهاهم عن النظر عما حرم، ذكر النساء بخطاب خاص لهن حيث قال تعالى:

ب. ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلَا يَضْرِبْنَ خُمْرَهُنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ أَبْنَائِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنَاتِهِنَّ أَوْ إِخْوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوِ التَّابِعِينَ غَيْرِ أُولِي الْإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوِ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهُ الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [النور:31].

(1) انظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، 1304/3.

(2) في ظلال القرآن: 2512 / 18.

خص الله ﷻ في هذه الآية النساء وأفردهن بالذكر، ولم يشملهن في خطاب المؤمنين كالعادة، لتفردهن بأحكام خاصة بهن لا تخص الرجال، وأيضاً لبيان خطورة المرأة في هذا الأمر، فأفرد الخطاب للنساء للتأكيد عليهن لأن مقصد المرأة من الرجل كمقصد الرجل من المرأة. (1)

ويقول الطبري: " القول في تأويل قوله تعالى: ﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ خُمُرِهِنَّ عَلَىٰ جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخَوَاتِهِنَّ أَوْ نِسَائِهِنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ... ﴾ [النور: 31]

يقول تعالى ذكره لنبيه ﷺ ﴿ وَقُلْ ﴾ يا محمد ﴿ لِلْمُؤْمِنَاتِ ﴾ من أمتك ﴿ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ ﴾ عما يكره الله النظر إليه مما نهاكم عن النظر إليه ﴿ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ ﴾ يقول: ويحفظن فروجهن عن أن يراها من لا يحل له رؤيتها، بلبس ما يسترها عن أبصارهم. (2)

كما يقول ابن عاشور: " وانتقل من ذلك إلى نهى النساء عن أشياء عرف منهن التساهل فيها ونهيهن عن إظهار أشياء تعودن أن يحبين ظهورها وجمعها القرآن في لفظ الزينة بقوله: ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾. والتزين يزيد المرأة حسناً ويلفت إليها الأنظار لأنها من الأحوال التي لا تقصد إلا لأجل التظاهر بالحسن فكانت لافتة أنظار الرجال، فلذلك نهى النساء عن إظهار زينتهن إلا للرجال الذين ليس من شأنهم أن تتحرك منهم شهوة نحوها لحرمة قرابة أو صهر". (3)

ويقول الرازي: " واعلم أنه سبحانه أمر الرجال بغض البصر وحفظ الفرج وأمر النساء بمثل ما أمر به الرجال وزاد فيهن أن لا يبدين زينتهن إلا لأقوام مخصوصين ". (4)

ويقول سيد قطب: " والزينة حلال للمرأة، تلبية لفطرتها. فكل أنثى مولعة بأن تكون جميلة، وأن تبدو جميلة. والزينة تختلف من عصر إلى عصر؛ ولكن أساسها في الفطرة واحد، هو الرغبة في تحصيل الجمال أو استكمالها، وتجليته للرجال. والإسلام لا يقاوم هذه الرغبة الفطرية؛ ولكنه ينظمها ويضبطها، ويجعلها تتبلور في الاتجاه بها إلى رجل واحد هو شريك الحياة يطلع منها

(1) انظر: دراسات في القرآن وعلومه: د. عبد الكريم الدهشان، د. زكريا الزميلي، د. عصام زهد، ص 128.

(2) جامع البيان: 140/18.

(3) التحرير والتنوير: 205 / 18 - 206.

(4) مفاتيح الغيب: 202/23.

على ما لا يطلع أحد سواه. ويشترك معه في الاطلاع على بعضها، المحارم والمذكورون في الآية بعد، ممن لا يثير شهواتهم ذلك الاطلاع. فأما ما ظهر من الزينة في الوجه واليدين، فيجوز كشفه. لأن كشف الوجه واليدين مباح لقوله ﷺ لأسماء بنت أبي بكر: (يا أسماء إن المرأة إذا بلغت المحيض، لم يصلح أن يرى منها إلا هذا وأشار إلى وجهه وكفيه). (1) (2)

وترى الباحثة أن المرأة بمفاتنها هي باب من أبواب الشيطان التي قد تؤدي إلى جريمة القتل بسبب فتنتها للرجل. وقد حذر ﷺ من فتنة المرأة حين قال: (ما تركت من بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء). (3)

فهناك كثير من ضعاف النفوس وقعوا في جريمة القتل بسبب افتتانهم بامرأة ذات حُسن وجمال.

وكذلك حذر القرآن الكريم كلاً من الرجل والمرأة من النظر إلى مفاتن الآخر، كما منع المرأة من إبداء زينتها حتى لا تكون سبباً في إغواء الرجل.

ب- فتنة المرأة سبب للقتل:

المرأة أحد أسباب وقوع الرجل في ارتكاب الفواحش كالوقوع في فاحشة الزنا، وغيرها من المعاصي والكبائر كارتكاب جريمة القتل، وهذا واضح في قصة قابيل وهابيل حيث قال تعالى: حكاية لقصتهم: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: 27]

إن الله - سبحانه وتعالى - شرع لآدم - عليه السلام - أن يزوج بناته من بنيه لضرورة الحال، وكانت حواء تلد في كل بطن ذكر وأنثى، فكان ينكح أنثى هذا البطن لذكر البطن الآخر، فأمر آدم ابنه قابيل أن ينكح أخته توأمة هابيل، وأمر هابيل أن ينكح أخته توأمة قابيل، فكانت أخت هابيل دميمة، وأخت قابيل وضيئة، فرفض قابيل وأراد أن ينكح أخته توأمه، فقال له أبوه: يا بني إنها لا تحل لك، فأبى، فانفقوا على التقريب كل منهما يقرب قرباناً، وأيهما يقبل منه القربان فهو أحق بها، فكان قابيل على بذر الأرض، فقرب قمحاً، وكان هابيل على رعاية الماشية، فقرب أبقاراً من أبقار غنمه، فتقبل قربان هابيل ولم يتقبل قربان قابيل، فلم يكن من قابيل إلا أن قام بقتل أخيه هابيل. (4)

(1) سنن أبو داود: ك 26 (اللباس)، ب 34 (فيما تبدي المرأة من زينتها)، ص 613، ح 4104، (صحيح).

(2) في ظلال القرآن: 2512/18.

(3) صحيح البخاري: ك 67 (النكاح)، ب 17 (ما يبقى من شؤم المرأة)، ص 1010، ح 5096.

(4) انظر: جامع البيان: الطبري، 234/5، م 4، والجامع لأحكام القرآن: القرطبي، م 3، 88/6، وتفسير القرآن العظيم: ابن كثير،

ولقد أمر النبي ﷺ بالحذر من النساء، لأنهن بإظهار مفاتهن قد يكنّ مدخل من مداخل الشيطان التي يدخل من خلالها للإنسان فيفتنه فيها، وقد تؤدي به هذه الفتنة إلى القتل، قال ﷺ: (إن الدنيا حلوة خضرة، وإن الله مستخلفكم فيها، فناظر كيف تعملون، ألا فاتقوا الدنيا، واتقوا النساء).⁽¹⁾

إذن؛ فالرواية السابقة وضحت لنا أنّ المرأة سبب للقتل، وأنّ قابيل قتل أخاه هابيل من أجل المرأة؛ وذلك لكونها أجمل من زوجته فتمناها لنفسه رغم تحريم الله لذلك، إلا أنه لم يرض بحكم الله ﷻ فأرغمه العناد إلى قتل أخيه فقتله فكان من أهل النار بسبب المرأة التي افتتن بها وقتل أخاه لأجلها، قال رسول الله ﷺ: (لا تقتل نفس ظلماً إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها لأنه أول من سن القتل).⁽²⁾؛ لذلك فلا يحل لأي إنسان أن يفعل ذلك الفعل في أي زمن من الأزمان وخاصة في هذا العصر الذي نعيش فيه، عصر الفتن والإغراء بالمرأة بعد أن أصبحت الكثير من نساء المسلمين يتشبهن بالغرب المنحرف في اللباس والمشية فيغتر كثير من أصحاب النفوس الضعيفة بل المريضة بجمال المرأة صاحبة الرونق الجذاب مما يؤدي بالشخص إلى القتل بل إلى أمور أعظم من القتل والعياذ بالله.

المطلب الثاني: غواية الشيطان:

أ- تعريف الشيطان:

الشيطان لغة: يشبه أو يتشكل على هيئة حية لها عُرْف، والشاطن: الخبيث، والشيطان لا يرى، ولكنه يستشعر أنه أقبح ما يكون من الأشياء، والشيطان: معروف، وكل عاتٍ متمرّد من الجن والإنس شيطان، ومعنى كأنه رعوس الشياطين أي كأنه رعوس حيات، كما أن العرب تسمي بعض الحيات شيطاناً.⁽³⁾

وفي المفردات: الشيطان النون فيه أصلية، وهو من شطن أي تباعد، وقيل: النون زائدة من شاط يشيط، احترق غضباً.⁽⁴⁾

الشيطان اصطلاحاً: "هو الشديد البُعد عن محل الخير".⁽⁵⁾

(1) سنن الترمذي: ك (الفتن عن رسول الله ﷺ)، ب (ما جاء ما أخبر به النبي ﷺ أصحابه بما هو كائن إلى يوم القيامة)، ص636، ح2196، (حسن).

(2) صحيح البخاري: ك 60 (أحاديث الأنبياء)، ب 1 (خلق آدم وذريته)، ص636، ح 3335.

(3) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 289/13-290.

(4) انظر: الراغب الأصفهاني، ص454.

(5) التوقيف: المناوي، ص443.

ب- خطر الشيطان:

معروف أن الشيطان هو سبب كل معصية يقوم بفعلها الإنسان، وخطره جسيم على بني آدم، فأول معصية عصى سيدنا آدم عليه السلام بها ربه كان سببها وسوسة الشيطان له، وكانت سبباً لخروجه من الجنة، فالشيطان له أبواب كثيرة ومتشعبة يدخل عن طريقها للإنسان، ويستثير بها بني البشر ويوقعهم في فعل الجرائم، ومنها جريمة القتل، فهذا هو يزين لأعدائه من المشركين ويحرضهم على محاربة المؤمنين وقتالهم.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ الْيَوْمَ مِنَ النَّاسِ وَإِنِّي جَارٌ لَكُمْ فَلَمَّا تَرَآتِ الْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَى عَقَبَيْهِ وَقَالَ إِنِّي بَرِيءٌ مِّنْكُمْ إِنِّي أَرَىٰ مَا لَا تَرَوْنَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ وَاللَّهُ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿48﴾ [الأنفال: 48].

يقول الطبري: "فتأويل الكلام: وإن الله لسميع عليم في هذه الأحوال وحين زين لهم الشيطان خروجهم إليكم أيها المؤمنون لحربكم وقتالكم، وحسن ذلك لهم، وحثهم عليكم وقال لهم: لا غالب لكم اليوم من بني آدم، فاطمئنوا وأبشروا، وإني جار لكم من كنانة أن تأتیکم من ورائكم فتغيركم أجيركم وأمنعكم منهم، ولا تخافوهم، واجعلوا جذكم وبأسكم على محمد وأصحابه".⁽¹⁾

ويقول سيد قطب: "أي واذكر أيها الرسول للمؤمنين، إذ زين الشيطان لهؤلاء المشركين أعمالهم بوسوسته وقال لهم بما ألقاه في هواجسهم: لا غالب لكم اليوم من الناس، لا أتباع محمد الضعفاء ولا غيرهم من قبائل العرب، فأنتم أعز نفراً وأكثر نفيراً وأعظم بأساً، وإني مع هذا- أو الحال أني - جار لكم".⁽²⁾

سبب نزول الآية:

يقول وهبة الزحيلي: "روي أن الشيطان تمثل لهم يومئذ في صورة سراقه بن مالك بن جُعشم، وهو من بني بكر بن كنانة، وكانت قريش تخاف من بني بكر أن يأتوهم من ورائهم، لأنهم قتلوا رجلاً منهم، وقد وصف الله تعالى ما قال الشيطان لهم، قال الضحاك: جاءهم إبليس يوم بدر برايته وجنوده، وألقى في قلوبهم أنهم لن يهزموا، وهم يقاتلون على دين آبائهم".⁽³⁾

قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ إِنَّ الشَّيْطَانَ

كَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿ [الإسراء: 53]

(1) جامع البيان: 26/10.

(2) في ظلال القرآن: 1531/10.

(3) التفسير المنير: وهبة الزحيلي، 31/10.

يقول القرطبي: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ أي بالفساد وإلقاء العداوة والإغواء... وفي الخبر (أن قوماً جلسوا يذكرون الله ﷻ فجاء الشيطان ليقطع مجلسهم فمنعته الملائكة فجاء إلى قوم جلسوا قريباً منهم لا يذكرون الله فحرش بينهم فتخاصموا وتواثبوا فقال هؤلاء الذاكرون قوموا بنا نصلح بين إخواننا فقاموا وقطعوا مجلسهم وفرح بذلك الشيطان) فهذا من بعض عداوته. (1)

يقول أبو حيان الأندلسي: وقوله: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ﴾ اعتراض بمعنى يلقي بينهم الفساد ويغري بعضهم على بعض ليقع بينهم المشارة والمشاقة". (2)

ج- غواية الشيطان سبب للقتل:

أ. قال تعالى: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ الطَّاغُوتِ فَاقْتُلُوا أَوْلِيَاءَ الشَّيْطَانِ إِنَّ كَيْدَ الشَّيْطَانِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ [النساء:76].

أي المؤمنون الذين صدقوا الله ورسوله يقاتلون لغرض طاعة الله ونصرة لدينه وإعلاء كلمته، والكافرون يقاتلون في طاعة الشيطان ومنهاجه الذي شرعه لأوليائه من أهل الكفر بالله، فأمر الله ﷻ المقاتلين في سبيل الله أن يقاتلوا أولياء الشيطان الذين يتولونه ويطيعون أمره في خلاف طاعة الله والتكذيب به وينصرونه، وبين أن كيد الشيطان كان ضعيفاً؛ لأن الله ينصر أوليائه، والشيطان ينصر أوليائه، فنصرة الشيطان لأوليائه ضعيفة ونصرة الله لأوليائه أقوى، ويقول لا تهابوا أولياء الشيطان فإنما هم حزبه وأنصاره، وحزب الشيطان أهل وهن وضعف، ووصفهم الله بالضعف لأنهم لا يقاتلون رجاء ثواب ولا يتركون القتال خوف عقاب، وإنما يقاتلون حمية وحسداً للمؤمنين على ما آتاهم الله من فضله، أما المؤمنون من قاتل منهم يقاتل رجاء ثواب من الله، ويترك القتال إن تركه على خوف وعيد الله في تركه، فالمؤمن يقاتل على بصيرة بما له عند الله إن قُتل، وبما له الظفر إن سلم، أما الكافر فيقاتل على حذر من القتل وإياس من معاد، فهو ذو خوف وضعف. (3)

يقول الزحيلي: "وما أمتع تلك المقارنة في أهداف القتال: المؤمنون يقاتلون في سبيل طاعة الله، ومن أجل نشر دينه وأحكام شرعه فهو ناصرهم ووليهم، والكافرون يقاتلون في سبيل الطاغوت (الشيطان وما يمثله من ظلم وخرافة وكهانة ودعوة إلى عبادة الأصنام والأوثان) فلا ولي لهم إلا

(1) الجامع لأحكام القرآن: 180/10.

(2) البحر المحيط: 67/7.

(3) انظر: جامع البيان: الطبري، 210/5، 211، 4، ومفاتيح الغيب: الرازي، 183/10، 184.

الشیطان، وكید الشیطان للمؤمنین إلى جنب كید الله للكافرين أضعف شيء وأوهنه، فالله هو صاحب القدرة الحقيقية المحققة للنصر، والشیطان ليس له إلا قدرة وهمية⁽¹⁾

1. قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ وَمَنْ يَتَّبِعْ خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ يَأْمُرُ بِالْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَوْ لَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [النور: 21].

حذر الله ﷻ المؤمنین من إتباع مسالك الشیطان وطرقه، وعدم السماع لوساوسه، وما يأمر به، فإن الشیطان يأمر بالفحشاء وإشاعتها بین المؤمنین، وهي الزنا والمنكر من القول، فالشیطان لا يأمر إلا بالفحشاء وهي ما أفرط قبحه والمنكر وهو ما أنكر الشرع وحرمه، وقبحه العقل ونفر منه، فلا يجوز لمؤمن طاعته، فهذا تنفير وتحذير صريح.⁽²⁾

فقال ﷻ: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾ [فاطر: 6].

يقول د. عبد الله شحاتة: " إذا كان الشیطان للإنسان عدواً مبیناً فإن هذا الإنسان الغافل ينسى أحياناً نفسه، ويسلك سبل الشیطان وطرقه وينهج على منواله حين يشيع الفحشاء في الذين آمنوا، ويذيعها وينقلها ويرويها بین الناس، فيفتح العيون الغافلة، ويوهم الأبرياء أن الشر فاش ومنتشر، فيشجعهم على الرذيلة. وإنها لصورة مستنكرة أن يخطو الشیطان فيتبع المؤمنون خطاه، وهم أجدر الناس أن ينفروا من الشیطان، وأن يسلكوا طريقاً غير طريقه المشئوم. صورة مستنكرة ينفر منها طبع المؤمن، ويرتجف لها وجدانه ويقشعر لها خياله.

ومن يتبع خطوات الشیطان فإنه يأمر بالفحشاء والمنكر إن الشیطان يتحين الفرصة لإضلالكم، وإيقاعكم في الفواحش والمنكرات والمعاصي، فاحذروا طريقه واقصدوا باب الله بالتوبة فهو الباب الوحيد الذي يعصمكم من الفتنة والغواية ".⁽³⁾

يتبين للباحثة مما سبق أن الشیطان بوسوسته ينفر الناس من فعل الخير ويحسن ويزين لهم فعل المعاصي والمنكرات، ومن المنكرات والفواحش التي يقع الإنسان فيها فاحشة الزنا وسبق وأن بينا أن الزنا سبباً للقتل سواء قتل الزاني نفسه أو قتل الطفل الذي ينتج عن طريق فعل هذه الفاحشة، كما أنه يعمل على إيقاع المؤمن في الغفلة والغضب فقد حاول إبليس إغواء

(1) التفسير المنير: 158/5، 159.

(2) انظر: جامع البيان: الطبري، 120/18، والتفسير المنير: وهبة الزحيلي، 183/18.

(3) تفسير القرآن العظيم: 18 / 3570.

الصحابه -رضوان الله عليهم- ولكنه فشل في ذلك، وهذا ما بينه رسولنا الكريم ﷺ حيث قال: (إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه كلها، قعد له بطريق الإسلام فقال: تُسلم وتذر دينك ودين آباءك؟ فخالفه وأسلم، فقعد له بطريق الهجرة فقال: تهاجر وتدع أرضك وسماءك، وإنما مثل المهاجر كمثل الفرس في الطول فعصاه فهاجر ثم قعد له بطريق الجهاد فقال: تجاهد فهو جهد النفس والمال فتقتل فتتكح المرأة ويقسم المال فعصاه فجاهد...) (1)

فالشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم في العروق، والدليل على ذلك أن النبي ﷺ: (أنته صفيه بنت حيي، فلما رجعت انطلق معها فمر به رجلان من الأنصار فدعاها فقال: إنما هي صفيه قالوا سبحان الله، فقال ﷺ: إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم في العروق). (2)

قال تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال:30].

عن ابن عباس - رضي الله عنه - : أن نفرًا من قريش من أشراف كل قبيلة، اجتمعوا ليدخلوا دار الندوة، فاعترضهم إبليس في صورة شيخ جليل، فلما رأوه قالوا: من أنت؟ قال شيخ من نجد، سمعت أنكم اجتمعتم، فأردت أن أحضركم، ولن يعدمكم مني رأيي ونصح. قالوا: أجل، ادخل! فدخل معهم، فقال: انظروا إلى شأن هذا الرجل، والله ليوشكن أن يُؤاثركم في أموركم بأمره. قال: فقال قائل: احبسوه في وثاق، ثم تربصوا به ريب المنون، حتى يهلك كما هلك من كان قبله من الشعراء، زهير والنابغة، إنما هو كأحدهم! قال: فصرخ عدو الله الشيخ النجدي فقال: والله، ما هذا لكم برأي! والله ليخرجنه ربه من محبسه إلى أصحابه، فليوشكن أن يثبوا عليه حتى يأخذه من أيديكم فيمنعوه منكم، فما آمن عليكم أن يخرجكم من بلادكم! قالوا: فانظروا في غير هذا. قال: فقال قائل: أخرجوه من بين أظهركم تستريحوا منه، فإنه إذا خرج لن يضركم ما صنع وأين وقع، إذا غاب عنكم أذاه واسترحتم، وكان أمره في غيركم. فقال الشيخ النجدي: والله ما هذا لكم برأي، ألم تروا حلاوة قوله، وطلاقة لسانه، وأخذ القلوب ما تسمع من حديثه؟ والله لئن فعلتم، ثم استعرض العرب، لتجتمعن عليكم، ثم ليأتين إليكم حتى يخرجكم من بلادكم ويقتل أشرافكم! قالوا: صدق والله! فانظروا رأيًا غير هذا! قال: فقال أبو جهل: والله لأشيرن عليكم برأي ما أراكم أبصرتموه بعد، ما أرى غيره! قالوا: وما هو؟ قال: نأخذ من كل قبيلة غلامًا وسيطًا شابًا نهدًا، ثم يعطى كل غلام منهم سيفًا صارمًا، ثم يضربوه ضربة رجل

(1) انظر: سنن النسائي: ك 25 (الجهاد)، ب 19 (ما لمن أسلم وهاجر وجاهد)، ص 483، ح 3134، (صحيح).

(2) صحيح البخاري: ك 93 (الأحكام)، ب 21 (الشهادة تكون عند الحاكم في ولايته القضاء...)، ص 1369، ح 7171.

واحد، فإذا قتلوه تفرق دمه في القبائل كلها، فلا أظن هذا الحي من بني هاشم يقدر على حرب قريش كلها، فإنهم إذا رأوا ذلك قبلوا العقل، واسترحنا وقطعنا عنا أذاه. فقال الشيخ النجدي: هذا والله الرأي، القول ما قال الفتى، لا أرى غيره! قال: فتفرقوا على ذلك وهم مُجمعون له، قال: فأتى جبريل النبي ﷺ فأمره أن لا يبيت في مضجعه الذي كان يبيت فيه تلك الليلة، وأذن الله له عند ذلك بالخروج، وأنزل عليه بعد قدومه المدينة "الأنفال"، يذكره نعمه عليه، وبلاءه عنده. (1)

ولقد سبق وبيّنتُ أن السكر سببٌ للقتل، في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيُصِدِّكُمْ عَنِ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾ [المائدة: 91].

من خلال الآية الكريمة أرى أن الشيطان هو الذي يغري أوليائه بالإنسان ليزينوا له فعل المعاصي، ويشجعوه على شرب الخمر، حتى يفقده السيطرة على نفسه وعقله، فإذا غاب عقله بسبب السكر، وقعت بينه وبين الناس العداوة والبغضاء، التي تؤدي به إلى قتل من حوله، وذلك ظاهر في حديث النبي ﷺ أنه قال: (أن سعد بن أبي وقاص وأصحاباً له شربوا، فاقتلوا، فكسروا أنف سعد، فأنزل الله: "إنما الخمر والميسر"). (2)

فشرب الخمر هدف من أهداف الشيطان، فهو حريص على إيقاع الخلافات والتشاجر، وبث الفتنة والفساد بين المسلمين لقتل بعضهم بعضاً.

فعن جابر - رضي الله عنه - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: (إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب ولكن في التحريش بينهم). (3)

فالحديث يؤكد على أن الشيطان يسعى بين الناس بالفساد والتحريش بينهم ليشعل نار الحقد والعداء، مما يؤدي بهم إلى الاقتتال والتشاحن.

إن؛ كل معصية يقوم بها الإنسان من قتل وزنا وشرب خمر... الخ من المعاصي نجد أن إبليس اللعين وراء ذلك، فهو الذي يزين في قلوب الناس فعل المعاصي ويحسنها في أعينهم.

(1) جامع البيان: 270/6.

(2) المرجع السابق:، 41/7، وانظر: الدر المنثور: السيوطي م 3، 158/7.

(3) صحيح مسلم: ك (صفة القيامة والجنة والنار)ب16 (تحريش الشيطان وبعثه سراياه لفتنة الناس وأن مع كل إنسان قريناً)، ص1083، ح1083.

المطلب الثالث: سيطرة الغضب.

أ- تعريف الغضب:

الغضب لغة: الغضب: نقيض الرضا، والغضب من المخلوقين، شيء يداخل قلوبهم، ومنه محمود ومذموم، المحمود ما كان في جانب الحق والدين، والمذموم ما كان في غير الحق، وغضب الله: إنكاره على من عصاه ومعاقبته له، ويقال: رجل غضب، وغضب، وغضب، وغضب، وغضب، وغضب، والأنثى غضبي وغضوب، والجمع: غضابٌ وغضابي، مثل سكرى وسكاري.⁽¹⁾

الغضب اصطلاحاً: "تغير يحصل عند ثوران دم القلب لإرادة الانتقام".⁽²⁾

ب- أنواع الغضب:

1- غضب محمود: وهو الغضب عند انتهاك حرمة الله، أو امتهان دينه، أو عند اغتصاب العدو للأرض والاستيلاء عليها، وهذا الغضب المحمود كان مصاحباً لفعل ﷺ في بعض الحالات منها: ما ثبت عن النبي ﷺ: (قد جاءه من يشفع في حد من حدود الله فغضب، وظهرت على وجهه أسارير الغضب، وقال قولته الخالدة " إنما أهلك الذين من قبلكم أنه إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها).⁽³⁾

2- الغضب المذموم: هو الذي يؤدي إلى أسوأ الآثار، وأوخم العواقب. وذلك حين الانفعال والغضب من أجل المصالح الشخصية، وهذا الغضب يعمل على تصديق للجماعة، وتمزيق للوحدة، واستئصال لمعاني الأخوة في المجتمع.⁽⁴⁾ لذلك اهتم النبي ﷺ لهذه الظاهرة وامتدح الذين يكظمون الغيظ ويملكون أنفسهم عند الغضب، حيث قال ﷺ: (من كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه دعاه الله يوم القيامة على رءوس الخلائق حتى يخيره في أي الحور العين شاء).⁽⁵⁾

ج- سيطرة الغضب سبب للقتل: إذا غضب الإنسان ولم يمسك نفسه عند غضبه فقد يقع في جريمة القتل وهو لا يدري ما يفعل، لذلك وصف الله ﷻ الكاظمين الغيظ بالمحسنين وأولاهم محبته.

(1) انظر: لسان العرب: ابن منظور، 1/760-761.

(2) التوقيف: المناوي، ص539، وانظر: المفردات: الراغب الأصفهاني، ص608.

(3) انظر: سنن النسائي: ك 46 (قطع السارق)، ب 6 (ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر الزهري)، ص4899، ح 746، (صحيح).

(4) انظر تربية الأولاد في الإسلام: عبد الله ناصح علوان، 1/250.

(5) سنن الترمذي: ك (البر والصلة عن رسول الله ﷺ)، ب (في كظم الغيظ)، ص589، ح 2026، (حسن غريب).

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ وَالْكَبِيمِ وَالْغَيْظِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ مُجِيبُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: 134].

يقول سيد قطب: " فالغيظ انفعال بشري تصاحبه أو تلاحقه فورة في الدم، فهو إحدى دفعات التكوين البشري وإحدى ضروراته... وكظم الغيظ هو المرحلة الأولى، وهي وحدها لا تكفي فقد يكظم الإنسان غيظه ليحقد ويضغن، فيتحول الغيظ الفائر إلى إحنة غائرة، ويتحول الغضب الظاهر إلى حقد دفين... وإن الغيظ والغضب لأنظف وأطهر من الحقد والضغن... لذلك يستمر النص ليقرر النهاية الطليقة لذلك الغيظ الكظيم في نفوس المتقين... إنها العفو والسماحة والانطلاق... " (1)

وبين الله ﷻ في هذه الآية الكريمة محبته لمن يعفو ويصفح بعد الغيظ؛ لأن العفو والصفح يعمل على إزالة الغضب من نفس الإنسان، أما إذا ركب الإنسان رأسه ولم يعفو ويصفح، ثار غضبه، وفار دمه، وهذا الغضب يجعله يقوم بفعل ما لا يحمد عقباه كأن يقوم بارتكاب جريمة قتل لأنفس بريئة لا ذنب لها.

قال رسول الله ﷺ: (... ألا وإن الغضب جمره في قلب ابن آدم، أما رأيتم حُمْرة عينيه وانتفاخ أوداجه، فمن أحس بشيء من ذلك فليلصق بالأرض...). (2)

وقال رجل يا رسول الله أوصني، قال: (لا تغضب، فردد مراراً، قال: لا تغضب). (3)

المطلب الرابع: علاج الدنيا وسيطرة الغضب وغواية الشيطان.

أولاً: علاج الدنيا:

قال تعالى: ﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُتَّقُونَ أَفَلَا

تَعْقِلُونَ﴾ [الأنعام: 32].

أي أن من أراد الحياة الدنيا ونعيمها وسرورها ولذتها وتنافس عليها فهو في لعب ولهو؛ لأنها فانية وزائلة، فلم يبق المستمتع بها والمتلذذ فيها على حاله، فستزول عنه وتأتيه أيام فاجعة تكدر عليه حياته؛ لذلك على المؤمن ألا يغتر بها حتى لا يقع في الندم، ﴿وَلَدَارُ الْآخِرَةِ خَيْرٌ

(1) في ظلال القرآن: 475/4.

(2) سنن الترمذي: ك (الفتن عن رسول الله ﷺ) ب (ما جاء ما أخبر به النبي ﷺ)، ص 636، ح 2196، (حسن).

(3) صحيح البخاري: ك 78 (الأدب)، ب 76 (الحذر من الغضب)، ص 1180، ح 6116.

لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴿۝﴾ فالآخرة والاستعداد لها بالأعمال الصالحة التي تبقى منافعتها لأهلها ويدوم سرور أهلها فيها، خير وأفضل للذين يخشون الله ويطيعونه ويجتنبون معاصيه. (1)

يقول السعدي: "أما حقيقة الدنيا فإنها لعب ولهو، لعب في الأبدان ولهو في القلوب، فالقلوب لها والهة، والنفوس لها عاشقة، والهموم فيها متعلقة والاشتغال بها كلعب الصبيان، وأما الآخرة فإنها ﴿۝﴾ حَيْرٌ لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ ﴿۝﴾ في ذاتها وصفاتها وبقائها ودوامها، وفيها ما تشتهيهِ الأنفس وتلذ الأعين من نعيم القلوب والأرواح وكثرة السرور والأفراح، ولكنها ليست لكل أحد وإنما هي للمتقين الذين يفعلون أوامر الله ويتركون نواهيه وزواجره. (2)

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَتَأْقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ فَمَا مَتَّعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فِي الْآخِرَةِ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [التوبة: 38] أي أرضيتم بالدنيا ومتاعها وغرورها بدل الآخرة ونعيمها الدائم، فما فوائد الحياة الدنيا ومقاصدها والتمتع بلذائذها مقابل ما في الآخرة من نعيم إلا مستحقر لا ينظر إليه ولا يعبأ به. (3)

قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَيَبْغُونَهَا عِوَجًا أُولَٰئِكَ فِي ضَلَالٍ بَعِيدٍ﴾ [إبراهيم: 3]. هنا وصف للكفار الذين يقدمون الحياة الدنيا ويختارونها ويؤثرونها على الآخرة، ويعصون الله فيها ويتبعون أهواءهم بالتمتع في الدنيا والعمل من أجلها، ونسوا الآخرة وتركوها. (4)

إن؛ تُعد الدنيا واحدة من الفتن التي تواجه الإنسان في حياته، حيث يعطيها الله ﷻ لمن أحب ولمن لا يحب، يفتحها أمام أعينهم ولكن صاحب البصيرة هو الذي يدرك مدى غوايتها لنفسه فيشغل نفسه في أمور تبعده عن نعيمها وتذكره بالآخرة، أما غيره فينكب عليها جرياً وراء شهوته ناسياً أو متناسياً أنها فتنة وابتلاء له، ولكن كيف لنا أن نعالج الدنيا ؟

يقول عبد العزيز محمد السلطان: "ولا علاج لحب الدنيا إلا الإيمان واليوم الآخر بما فيه من عظيم العقاب وجزيل الثواب ومهما حصل له اليقين لذلك ارتحل عن قلبه حب الدنيا ورأى

(1) انظر: جامع البيان: 213-214.

(2) تيسير الكريم الرحمن: 253/7.

(3) انظر: روح المعاني، الألويسي، 138/10.

(4) انظر: جامع البيان: الطبري، 209/13، والجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 223/9، م، 5، والتفسير المنير: الزحيلي، 202/13،

والنكت والعيون: الماوردي، 3، 121.

حقاتها ونفاسة الآخرة، ورأى أن الدنيا ليست بأهل أن يلتفت إليها أو ترمق بعين المحبة خلافاً للسواد الأعظم المنهمكين فيها".⁽¹⁾

فمن الحارث بن مالك الأنصاري أنه مر برسول الله ﷺ فقال له: (كيف أصبحت يا حارث؟ قال: أصبحت مؤمناً حقاً، قال: انظر ما تقول فإن لكل شيء حقيقة، فما حقيقة إيمانك؟ فقال عزفت نفسي عن الدنيا فأسهرت ليلي واضمأت نهاري كأنني أنظر إلى عرش ربي بارزاً، وكأنني أنظر إلى أهل الجنة يتزاورون فيها، وكأنني أنظر إلى أهل النار يتشاحنون فيها فقال: يا حارث عرفت فالزم، ثلاثاً).⁽²⁾

ثانياً: علاج غواية الشيطان:

العبادة الخالصة لله ﷻ: قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾

[الذاريات:56].

وتتمثل عبادة الله ﷻ في أمور عدة منها:

أ. الأذان وإقامة الصلاة، قال تعالى: ﴿... إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ

اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ﴾ [العنكبوت:45] وقال ﷺ: (إن الشيطان إذا سمع النداء

بالصلاة ذهب حتى يكون بالروحاء).⁽³⁾

ب. المداومة على قراءة القرآن: فبه ترتاح النفس وتطمئن القلوب، فقراءة القرآن تغيظ

الشيطان، ولبعض سور القرآن وآياته أهمية خاصة في قهر الشيطان، فمثلاً سورة الفاتحة

لها مزايا عدة، ففيها رقية وشفاء من كل داء، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي

وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ﴾ [الحجر:87].

وتعد سورة البقرة سنام القرآن، كما قال ﷺ: (إن لكل شيء سناماً وسنام القرآن سورة

البقرة، وإن الشيطان إذا سمع سورة البقرة تقرأ خرج من البيت الذي تقرأ فيه سورة

البقرة)⁽⁴⁾

(1) موارد الظمآن: 117/3.

(2) المعجم الكبير: الطبراني، ب 282 (الحارث بن مالك الأنصاري) 266/3-267، ح 3367 وموارد الظمآن، 118/3.

(3) صحيح مسلم: ك 4 (الصلاة)، ب 8 (فضل الأذان وهرب الشيطان عند سماعه)، ص 151، ح 388.

(4) سنن الدارمي: ك 23 (فضائل القرآن) ب 13 (في فضل سورة البقرة)، ص 460، ح 341.

أيضاً قراءة المعوذتين فإذا قرأهما الإنسان تعوذ بهما من شر شياطين الإنس والجن ووصفهما النبي ﷺ بأنهما أفضل ما يتعوذ بهما حيث قال: (ألا أخبرك بأفضل ما تعوذ به المتعوذون؟ "قل أعوذ برب الفلق" و"قل أعوذ برب الناس").⁽¹⁾

ج. الإكثار من ذكر الله بالتسبيح والتهليل والتكبير والتحميد والاستغفار، فمن غفل عن ذكر الله كان الشيطان ملازماً له، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنْ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِيضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ [الزخرف:36].

فذكر الله مطلوب عند كل عمل، فكان النبي ﷺ يذكر الله في الصباح والمساء، وقبل كل عمل يقوم به، ووجه المسلمين إلى ذلك ومن الأمثلة على ذلك، عن جابر بن عبد الله أنه سمع النبي ﷺ يقول: (إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله ﷻ عند دخوله وعند طعامه، قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله، قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء).⁽²⁾

عن أنس بن مالك، قال رسول الله ﷺ: (من قال - يعني: إذا خرج من بيته: باسم الله توكلت على الله، ولا حول ولا قوة إلا بالله، يقال له: كفيت ووقيت، وتنحى عنه الشيطان).⁽³⁾ وهناك أحاديث كثيرة تبين أن ذكر الله ﷻ يحمي الإنسان من غواية الشيطان ووسوسته، اقتصرنا على ذكر بعض منها.

د. الاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم: عن سليمان بن صرد⁽⁴⁾ رضي الله عنه قال: كنت جالساً مع النبي ﷺ ورجلان يستبان، فأحدهما احمر وجهه وانتفخت أوداجه، فقال النبي ﷺ: (إني لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد، لو قالها: أعوذ بالله من الشيطان ذهب عنه ما يجد).⁽⁵⁾

(1) انظر: سنن النسائي: ك 50 (الاستعاذة)، ص 819، ح 5432، (صحيح).

(2) صحيح مسلم: ك 36 (كتاب الأثرية) ب 13 (آداب الطعام والشراب وأحكامهما)، ص 803، ح 2018.

(3) سنن الترمذي: ك (الدعوات عن رسول الله) ب (مايقول إذا خرج من بيته)، ص 952، ح 3435، (حسن صحيح غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه).

(4) سليمان بن صرد: هو سليمان بن صرد بن الجون بن أبي الجون، عبد العزى بن منقذ السلولي الخزاعي، أبو مطرف، صحابي، من الزعماء القادة، شهد الجمل وصفين مع علي، وسكن الكوفة. انظر: الأعلام: الزركلي، 3 / 127.

(5) صحيح البخاري: ك 59 (بدء الخلق) ب 11 (صفة إبليس وجنوده)، ص 628، ح 3282.

ثالثاً: علاج سيطرة الغضب:

أ- تغيير الهيئة والجلسة عند الغضب، قال ﷺ: (إذا غضب أحدكم وهو قائم فليجلس فإن ذهب عنه الغضب وإلا فليضج).⁽¹⁾

ب- العفو والصفح، قال تعالى: ﴿...وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران:134]، وقال أيضاً: ﴿وَالَّذِينَ تَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ﴾ [الشورى:37].

وقال ﷺ: (ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب).⁽²⁾

ج- التحذير من الغضب لأنه قد يؤدي بالإنسان إلى القتل، قال ﷺ: (لا يشير أحدكم إلى أخيه بالسلاح فإنه لا يدري أحدكم لعل الشيطان ينزع في يده فيقع في حفرة من النار).⁽³⁾

قال بن جندب: (جئت يوم الجرعة فإذا رجل جالس فقلت ليهراقن اليوم ههنا دماء، فقال ذلك الرجل: كلا والله، قلت بلى والله، قال كلا والله، قلت بلى والله، قال كلا والله، إنه لحديث رسول الله ﷺ حدثنيه. قلت: بئس الجليس لي أنت منذ اليوم، تسمعني أخالفك وقد سمعته من رسول الله ﷺ فلا تنهاني؟ ثم قلت: ما هذا الغضب؟ فأقبلت عليه أسأله فإذا الرجل حذيفة).⁽⁴⁾

الخلاصة:

تبين للباحثة مما سبق أن هناك أموراً تُسبب القتل منها المال والمرأة والدنيا والغضب، فعلى الإنسان أن يحذر تلك الأمور، وأن يبتعد عن إغرائها قدر الإمكان حتى لا تُسبب له ذلك، عندها فقد يقع في الحسرة والندامة من حيث لا يدري فعندها لا ينفع الندم.

(1) سنن أبي داود: ك35 (الأدب) ب (ما يقال عند الغضب)، ص719. "صحيح".

(2) صحيح البخاري: ك78 (الأدب) ب76 (الحذر من الغضب)، ص1180، ح6114.

(3) صحيح مسلم: ك45 (البر والصلة والآداب) ب35 (النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم)، ص1011، ح2617.

(4) صحيح مسلم: ك52 (الفتن وأشرط الساعة) ب7 (في الفتنة التي تموج كموج البحر)، ص1108-1109، ح2893.

الفصل الثالث

الوقاية من جريمة القتل

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التربية الإيمانية.

المبحث الثاني: إقامة حد القصاص والإعجاز القرآني في ذلك.

المبحث الثالث: آثار إقامة حد القصاص على الفرد والمجتمع.

المبحث الأول التربية الإيمانية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تربية الأسرة.

المطلب الثاني: تربية المسجد.

المطلب الثالث: تربية المدرسة.

الفصل الثالث

الوقاية من جريمة القتل

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التربية الإيمانية

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تربية الأسرة:

من أهم المشكلات الاجتماعية تربية الأبناء في البيوت، فالولد قبل أن تربيته المدرسة والمجتمع تربيته أسرته، فأبواه مسئولان إلى حد كبير عن انحرافه الخلقي والاجتماعي، قال ﷺ: (كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه...)⁽¹⁾.

فمن البيوت ما ينشأ فيها الولد على الجبن والخوف وضعف الشخصية، ومنها ما ينشأ فيها الولد على الفوضى والدلال الذي يفسد الفطرة ويقتل الاستقامة، ومن البيوت ما ينشأ فيها الولد جاهلاً بعيداً عن الآداب الاجتماعية الراقية، ومنها ما ينشأ فيها الولد بعيداً عن المشاركة الوجدانية لمن حوله في أفراحه وأحزانه، ومن البيوت ما ينشأ فيها الولد متدينًا يفهم الدين مليئًا بالأخطاء والخرافات، ومنها ما ينشأ فيها الولد متحرراً من العقيدة والدين تتحكم المدرسة في عقيدته.

فعوامل الانحراف والاضطراب التي تبدو في سلوك الأبناء في المجتمع، هي عوامل داخلية يستطيع الآباء التحكم فيها أكثر من أن تكون عوامل خارجية لا يد لهم في دفعها؛

لذا نجد أن بعض الآباء هم السبب في انحراف أبنائهم، وذلك عند السماح لهم برفقاء السوء، وعدم معاقبتهم على الأفعال السيئة التي يمارسونها كالكذب والسرقة وغير ذلك، ودفعهم أيضاً إلى المدارس الأجنبية التي لا تقيم للقيم الأخلاقية المعهودة في ديننا وعاداتنا، وبالسماح لهم بمتابعة وسائل الإعلام وما تبثه من أفلام غرامية هابطة تفسد الأخلاق وتنزع الحياء وتشجع على الإجرام إلى غير ذلك من السموم التي تبيثها.⁽²⁾

لذلك كان لزاماً على الآباء متابعة أبنائهم من خلال أمور عدة نذكر بعضاً منها:

أولاً: تربية الأبناء على خوف الله واجتناب معاصيه:

أ- قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُورًا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾ [التحريم:6].

(1) صحيح البخاري: ك 23 (الجنائز) ب 93 (ما قيل في أولاد المشركين)، ص268، ح 1385.

(2) انظر: أخلاقنا الاجتماعية، مصطفى السباعي، ص116-117.

يقول الطبري: "يا أيها الذين صدقوا الله ورسوله ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ﴾ يقول: علموا بعضكم بعضاً ما تقون به من تعلمونه النار، وتدفعونها عنه إذا عمل به من طاعة الله واعملوا بطاعة الله. وقوله: ﴿وَأَهْلِكُمْ تَارًا﴾ يقول: وعلموا أهليكم من العمل بطاعة الله ما يقون به أنفسهم من النار". (1)

ب - قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل:90].

يقول الصابوني: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ أي يأمر بمكارم الأخلاق بالعدل بين الناس، والإحسان إلى جميع الخلق ﴿وَإِيتَايِ ذِي الْقُرْبَىٰ﴾ أي مواساة الأقرباء، وخصه بالذكر اهتماماً به ﴿وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ﴾ أي ينهى عن كل قبيح من قول، أو فعل، أو عمل... والفحشاء كل ما تنهى قبحه كالزنى والشرك، والمنكر كل ما تنكره الفطرة، والبغي هو الظلم وتجاوز الحق والعدل ﴿يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ أي يؤدبكم بما شرع من الأمر والنهي لتتعضوا بكلام الله". (2)

ويقول القرطبي: "وقال ابن مسعود: هذه أجمع آية في القرآن لخير يمتثل، ولشر يجتنب" (3) إذن؛ على الآباء تربية أبنائهم على الخوف من عذاب الله، والابتعاد عن كل ما يسبب ضرر للناس، وعن كل معصية أو جريمة أو مخالفة لأوامر الله ﷻ وشرعه، فقد يكون التشجيع على فعل الجريمة واقعاً من الأهل، مثال ذلك ما قاله السباعي: "حكمت إحدى المحاكم الشرعية على سارق بالعقوبة وكان حكم الله في كتابه بقطع يده، فلما جاء وقت التنفيذ، قال لهم بأعلى صوته: قبل أن تقطعوا يدي اقطعوا لسان أُمي... فقد سرقت أول مرة في حياتي بيضة من جيراننا فلم تؤدبني، ولم تطلب إليّ إرجاعها إلى الجيران، بل زغردت وقالت: الحمد لله، لقد أصبح ابني رجلاً، فلولاً لسان أُمي الذي زغرد للجريمة لما كنت في المجتمع سارقاً !". (4)

إذن؛ يتبين لنا الدور الأكبر في غرس القيم والمبادئ والأخلاق الحميدة هو دور الأسرة فإذا نما الطفل متشرباً بمبادئ الدين الإسلامي فهذه أكبر وقاية له من الفساد والانحراف نحو الجريمة والقتل. فلو عدنا إلى المؤسسات الإصلاحية وغيرها من المؤسسات المسئولة عن الطفل

(1) جامع البيان: 185/28.

(2) صفوة التفسير: 139 /14.

(3) الجامع لأحكام القرآن: 109 /10.

(4) أخلاقنا الاجتماعية: 121.

لوجدنا أن هؤلاء المنحرفين والمتورطين في جرائم القتل هم من أسر منهارة أخلاقياً لم تَرَبَّ
أبناءها على التقوى والأخلاق الرفيعة.

وأود أن أنوه هنا إلى خطورة ترك الأبناء يربون وينشئون في الملاهي والمقاهي وعلى
جنبات الطرق، وللأسف فكثير من الأسر يفعلون هذا!! بالطبع أولئك الأبناء المتروكون لا
يستون مع أقرانهم الذين ينشئون في كنف أم وأب يعلمونهم ويعدلون سلوكياتهم إذا أخطأوا
ويعلمونهم أن التعدي على الحرمات والظلم هي ذنوب كبيرة حتى يتيقنوا أن جريمة القتل هي
أفحح جريمة ويدركوا أن النفس البشرية هي شيء عظيم لا يجب التعدي عليه كما وضح لنا
الخالق في كتابه العزيز: ﴿ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَن قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ
أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا... ﴾
[المائدة:32].

ثانياً: حث الآباء أبناءهم على إقامة الصلاة:

إن الصلاة هي الصلة بين العبد وربّه وطالما أن الإنسان موصول بربه فإنه يستحي أن
يعصيه أو يخالف أو امره، فالصلاة إذن هي وازع قوي ضد الفساد والانحراف نحو الذنوب
والكبائر قال تعالى: ﴿... إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ
يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ [العنكبوت:45] لهذا أمرنا الله ﷻ أن نقيم الصلاة إقامة وتمعناً حتى تؤتي ثمارها
في بث الروح الإيمانية في النفوس.

أ- قال تعالى: ﴿ يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَىٰ مَا أَصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ
مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ﴾ [نعمان:17].

وصى لقمان ابنه بعظم الطاعات وهي أداء الصلاة بحدودها، وأن يأمر الناس بطاعة الله
واتباع أمره، وأن ينهى الناس عن فعل المعاصي والوقوع في المحرمات، وهذا بعد أن يمتثل
ذلك هو في نفسه، كما أوصاه بأن يصبر على ما يصيبه من الناس من أذى، عند أمرهم
بالمعروف ونهيهم عن المنكر. (1)

ب - قال تعالى: ﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا لَّحْنٌ نَّرْزُقُكَ وَالْعَعِيقَةُ
لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [طه:132].

(1) انظر: جامع البيان: الطبري، 79 / 21، والجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 14 / 46-47.

أمر الله ﷻ نبيه محمد ﷺ بأن يأمر أهل بيته أو التابعين من أمته بالصلاة والمداومة عليها، وألا يهتموا بأمر المعيشة، فإنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، وأنه غير مكلف بأن يرزق أحدًا لا نفسه ولا أهله، بل عليه أن يفرغ نفسه لأمر الآخرة، والله هو الذي يرزق في الدنيا بوجوه النعم، وفي الآخرة بالثواب، والعاقبة الصالحة المحمودة لذوي التقوى، وكان النبي ﷺ إذا نزل بأهله ضيق أمرهم بالصلاة وتلا هذه الآية. (1)

كما يقول الشعراوي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ...﴾ هنا يعطينا الحق تبارك وتعالى منهجًا لإصلاح المجتمع وضمأن انسجامه، منهج يبدأ بالوحدة الأولى، وهو رب الأسرة، فعليه أن يصلح نفسه أولاً، ثم ينظر إلى الوحدة الثانية، وهي الخلية المباشرة له وأقرب الناس إليه وهم أهله وأسرته، فهو مركز الدائرة فإذا أصلح نفسه، فعليه أن يصلح الدوائر الأخرى المباشرة له، فقوله تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ...﴾ لتستقيم الوحدة الأولى في بناء الكون، فأمر كل واحد أهله بالصلاة، استقام الكون كله وصلح حال الجميع... (2)

ج - قال تعالى: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ [مريم:55].

جعل الله ﷻ سيدنا إسماعيل نبياً ورسولاً إلى قومه، وهم يومئذ لا يعدون أهله وبنيه وأصهاره من جرهم، كما أن أمة العرب نشأت من ذريته ومنهم أهله، وكان من شريعته الصلاة والزكاة وكان يأمر أهله بها. (3)

وقال الزمخشري: "كان يبدأ بأهله في الأمر بالصلاح والعبادة ليجعلهم قدوة لمن وراءهم ولأنهم أولى من سائر الناس، ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء:214]، ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ﴾ [طه:132]، ﴿قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا﴾ [التحريم:6]، أي ترى أنهم أحق بالتصديق عليهم بالإحسان الديني أولى. وقيل: أهله أمته كلهم من القرابة وغيرهم، لأن أمم النبيين في عداد أهاليهم... (4)

ويقول ابن كثير: "هذا أيضاً من الثناء الجميل والصفة الحميدة، والخلة السديدة، حيث كان مثابراً على طاعة ربه أمراً بها أهله، كما قال تعالى لرسوله: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ

(1) انظر: تفسير الطبري: م9، 258/16، والتفسير الكبير: الرازي، 136/22-137، وتفسير البيضاوي: 78/4 ومعالن التنزيل: تفسير البغوي، 39/16.

(2) تفسير الشعراوي: 9458/15.

(3) انظر: التحرير والتنوير: ابن عاشور، 129/16-130.

(4) الكشاف: 513/2، وانظر: البحر المحيط، أبي حيان، 275/7.

عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا نَحْنُ نَرْزُقُكَ وَالْعِصْبَةُ لِلتَّقْوَى ﴿ [طه:132]، وقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوًا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿ [التحریم:6].

أي: مروهم بالمعروف، وانهوهم عن المنكر، ولا تدعوهم هملاً فتأكلهم النار يوم القيامة، وقد جاء في الحديث عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: (رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى، وأيقظ امرأته فصلت، فإن أبت نضح في وجهها الماء، ورحم الله امرأة قامت من الليل فصلت، ثم أيقظت زوجها، فإن أباي نضحت في وجهه الماء).⁽¹⁾⁽²⁾

ولعل سائل يتساءل كيف تقي الصلاة الإنسان المسلم من البعد عن جريمة القتل؟! إن الإجابة واضحة ومنطقية فالصلاة تتلى فيها الآيات القرآنية العظيمة التي تنهى عن الفحشاء والمنكر وتنتهي عن قتل النفس التي حرم الله ﷻ إلا بالحق والمصلي حين يقيم الصلاة خمس مرات يومياً ويتلوا آيات القرآن العظيم بتدبر وأناة فإن قلبه يصبح خاشعاً متعلقاً بحب الله واتباع أوامره، وهذا الحب لله والخوف يبعد مقيم الصلاة عن اتباع الهوى والشيطان فيشعر بقبح الذنوب والجرائم ويدرك عظم القتل فلا يقترب من هذه الجريمة.

إن المسلم الذي يتلو في صلاته خمس مرات يومياً ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ [الفاتحة:6] يكون حريصاً على التقرب من الله ﷻ والابتعاد عن المعاصي والكبائر والظلم والقتل فهو يدرك أن النفس البشرية هي نفس أمرها بيد الله ﷻ يجب التوقف طويلاً قبل التفكير بالمس بها أو إهلاكها.

وهكذا فإن الصلاة هي وازع قوي وحاجز متين يقف حائلاً بين المسلم وبين جريمة القتل وسائر الجرائم الأخرى.

ثالثاً: تربية الأبناء على الصبر:

الصبر خصلة من الخصال الحميدة التي ينبغي على أولياء الأمور غرسها في نفوس أبنائهم منذ الصغر، لما لها من أهمية في استقرار وتطور المجتمع، وكثير من الآيات تحدثت عن فضل الصبر وجزاء الصابرين، حيث قال تعالى: ﴿أَمْرٌ حَسْبُكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران:142].

(1) سنن النسائي: ك 20 (قيام الليل وتطوع النهار)، ب 5 (الترغيب في قيام الليل)، ص 266، ح 1610، (حسن صحيح).
(2) تفسير ابن كثير: 1167/3.

يقول الطبري: "يعني بذلك جل ثناؤه: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾، يا معشر أصحاب محمد، وظننتم ﴿أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ أن تدخلوا الجنة، وتناولوا كرامة ربكم، وشرف المنازل عنده ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ﴾ يقول: ولما يتبين لعبادي المؤمنين، المجاهد منكم في سبيل الله، على ما أمره به... وقوله: ﴿وَيَعْلَمُ الصَّابِرِينَ﴾، يعني: الصابرين عند البأس على ما ينالهم في ذات الله من جرح وألم ومكروه".⁽¹⁾

وبين السعدي أن معنى قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ﴾ استفهام إنكاري، أي لا تظنوا، ولا يخطر ببالكم أن تدخلوا الجنة دون تعب وعناء، وصبر على المكاه في سبيل الله لا بتغاء مرضاته، فإن الجنة أفضل ما به يتنافس المتنافسون، وأعظم المطالب فكما عظم المطلوب عظمت وسيلته، والعمل الموصل إليه، فلا يوصل إلى الراحة إلا بترك الراحة، ولا يدرك النعيم إلا بترك النعيم، وما يصيب الإنسان من مكاه في سبيل الله، تصبح عند أرباب البصائر منحا يسرون بها.⁽²⁾

د- قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ وَالْأَنْفُسِ وَالثَّمَرَاتِ ۗ وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: 155]. المعنى: أي نمتحنكم ونختبركم لنعلم مدى صبركم، وأصل البلاء المحنة، والمقصود بالخوف: ما يحصل لمن يخشى من نزول ضرر به من عدو أو غيره وبالجموع المجاعة التي تحصل عند الجذب والقحط، وبنقص الأموال: ما يحدث فيها بسبب الجوائح وما أوجه الله فيها من الزكاة ونحوها، وبنقص الأنفس: القتل في الجهاد، وبنقص الثمرات: ما يصيبها من الآفات وقيل: المراد بنقص الثمرات: موت الأولاد.

وقوله: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ أمر لرسول الله ﷺ أو لكل من يقدر على التبشير.⁽³⁾

يقول الطبري: عن ابن عباس قوله: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ﴾، ونحو هذا، قال: أخبر الله المؤمنين أن الدنيا دار بلاء، وأنه مبتليهم فيها، وأمرهم بالصبر وبشّرهم فقال: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾، ثم أخبرهم أنه فعل هكذا بأنبيائه وصفوته، لتطيب أنفسهم فقال: ﴿مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ وَزُلْزَلُوا﴾ [البقرة: 214].⁽⁴⁾

(1) جامع البيان: 4 / 131.

(2) انظر: تيسير الكريم الرحمن: 4 / 136.

(3) انظر: فتح القدير: 1 / 236.

(4) جامع البيان: 2 / 51.

إنّ الصبر يعود الإنسان على كتم الغيظ، وعدم الانحراف وراء الأهواء، فكم من غاضب قضى عمره نادماً على جريمة اقترفها في لحظة غضب، حيث يكون الشيطان مستولياً على كل سكناته فيغيب ضميره، ويفعل ما لا يمكن أن يفعله في حالة اتزانه واستقراره، لذلك أوصى نبينا ﷺ عندما قال له رجل يا رسول الله أوصني، قال: (لا تغضب، فردد مراراً، قال: لا تغضب).⁽¹⁾

إذن؛ يوصينا نبينا ﷺ بالصبر وعدم التسرع في التصرف، فالصبر جنة من الوقوع في الخطأ وارتكاب الجرائم، فكم من جريمة قتل وقعت لا مبرر لها سوى عدم الصبر والتسرع في اتباع الهوى والشيطان، لذلك يجب على الآباء تعويد أبنائهم منذ الصغر على الصبر والمصابرة، لأن فيهما النجاة والفلاح، كما قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران:200].

رابعاً: تعويد الأبناء على إفشاء السلام:

من حق المسلم على المسلم رد السلام؛ لأنه يعمل على نشر المودة والمحبة بين أبناء المجتمع، تصديقاً لقوله تعالى: ﴿وَإِذَا حُيِّمُ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَرِيمًا﴾ [النساء:86].

يقول سيد قطب: "ونقف أمام اللمسات الكامنة في آية التحية هذه: إنها - أولاً - تلك السمة المتفردة، التي يحرص المنهج الإسلامي على أن يطبع بها المجتمع المسلم بحيث تكون له ملامحه الخاصة، وتقاليد الخاصة - كما أن له شرائعه الخاصة ونظامه الخاص... وهي -ثانياً- المحاولة الدائمة لتوثيق علاقات المودة والقربى بين أفراد الجماعة المسلمة... وإفشاء السلام؛ والرد على التحية بأحسن منها، من خير الوسائل لإنشاء هذه العلاقات وتوثيقها... هذا في إفشاء السلام بين الجماعة المسلمة ابتداءً. وهو سنة، أما الرد عليها فهو فريضة بهذه الآية.. والعناية بهذا الأمر تبدو قيمتها عند الملاحظة الواقعية لآثار هذا التقليد في إصفاء القلوب، وتعارف غير المتعارفين؛ وتوثيق الصلة بين المتصلين... وهي - ثالثاً - نسمة رخية في وسط آيات القتال قبلها وبعدها.. لعل المراد منها أن يشار إلى قاعدة الإسلام الأساسية... السلام... فالإسلام دين السلام. وهو لا يقاتل إلا لإقرار السلام في الأرض، بمعناه الواسع الشامل. السلام الناشئ من استقامة الفطرة على منهج الله".⁽²⁾

(1) صحيح البخاري: ك 78 (الأدب)، ب76 (الحذر من الغضب)، ص1180، ح 6116.

(2) في ظلال القرآن: 5/ 726.

وقال ﷺ: (والذي نفسي بيده، لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا،
ألا أدلكم على أمر إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم).⁽¹⁾

يوضح لنا حديث النبي ﷺ أهمية إفشاء السلام بين أبناء المجتمع، فهو يقرب القلوب
ويبعد البغضاء، "فالسلم" اسم من أسماء الله الحسنى، حيث ورد في قوله تعالى: ﴿هُوَ اللَّهُ
الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيَّمُنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ
سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الحشر: 23].

فلو تأملنا في كلمة السلام لوجدنا أنها كلمة طيبة، حتى أن لفظ الكلمة فيه سهولة
وانسياب، فكلمة السلام تضيء على الأجواء المشحونة راحة وسكينة، فإذا ألقى أحدنا السلام على
شخص غاضب فإنه سيرد قائلاً: "وعليكم السلام ورحمة الله"، فهذه الكلمات الأربع التي ذكر
فيها اسم الله كقيلة بأن تهدئ من غضبه وتريحه.

فالتعود إذن على إفشاء السلام ينزع من القلب الضغينة، ويساعد على إفشاء المودة بين
الناس، وكلمة السلام تفتح مجالاً واسعاً للمتخاصمين والغاضبين كي يتبادلون الحديث
والمصافحة، فكلمة السلام هي سبب واضح في إبعاد جو المشاحنة والانحراف نحو جريمة القتل.
خامساً: تربية الأبناء على خلق الحياء:

الحياء من الأخلاق الحميدة بل من أعظم الأخلاق التي ينبغي على كل مسلم ومسلمة
التخلق بها، كما أنه يمنع الناس من فعل المحرمات والمنكرات.
وهو صفة من صفات الأنبياء والمرسلين، فقد كان النبي ﷺ أشد حياءً من العذراء في خدرها.

قال ﷺ: (الإيمان بضع وستون شعبة والحياء شعبة من الإيمان).⁽²⁾

وقال أيضاً: (ما كان الفحش في شيء إلا شأنه، وما كان الحياء في شيء إلا زانه).⁽³⁾

فمن تخلق بخلق الحياء صان نفسه عن فعل الفواحش، والمحرمات وتخلق بخلق الأنبياء.
إذن؛ فإن في الحياء جنة قوية من الوقوع في جريمة القتل؛ لأن الحياء والإيمان قرناء فإذا رفع
أحدهما رفع الآخر، روي أن رسول الله ﷺ: (مر على رجل من الأنصار وهو يعظ أخاه في
الحياء، فقال رسول الله ﷺ: (دعه فإن الحياء من الإيمان).⁽⁴⁾ وقال أيضاً في حديث آخر:

(1) سنن الترمذي: ك (الاستئذان عن رسول الله) ب (ما جاء في إفشاء السلام)، ص 759، ح 2693، (حسن صحيح).

(2) صحيح البخاري: ك 2 (الإيمان)، ب 3 (أمر الدين)، ص 25-26، ح 9.

(3) سنن الترمذي: ك (البر والصلة عن رسول الله) ب (ما جاء في الفحش والتفحش)، ص 579-580، ح 1979، (حسن غريب).

(4) صحيح البخاري: ك 2 (الإيمان) ب 16 (الحياء من الإيمان)، ص 28، ح 24.

(الحياء لا يأتي إلا بخير)⁽¹⁾. إذن؛ فإن الإنسان الحي هو إنسان مؤمن يتقي الله ﷻ، وبالتالي فهو لا يتعدى على حرمان الله، فهل يعقل أن إنساناً ذو حياء وإيمان أن يُقدّم على قتل نفس زكية بغير ذنب أو فساد في الأرض؟!!

سادساً: تربية الأبناء على حب الإيثار للآخرين:

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيْمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الحشر: 9].

سبب نزول الآية: قال ابن عمر قال: أهدى إلي رجل من أصحاب رسول الله ﷺ رأس شاة فقال: إن أخي فلاناً وعياله أحوج إلى هذا منا، فبعث به إليه فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى تداولها أهل سبعة أبيات حتى رجعت إلى الأول فنزلت فيهم، ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾⁽²⁾.

فلو توقفنا عند كلمة الإيثار لوجدنا أنها تعني تقديم مصلحة الأشخاص الآخرين على حساب الذات، فالشخص الذي يتمتع بصفة الإيثار وحب الآخرين لا يمكن أن يفكر ولو للحظة واحدة في إيذاء أحد، فما بالناس بالإقدام على جريمة القتل؟! بالطبع لا يمكن لشخص يتصف بالإيثار أن يقتل نفساً يفضلها على نفسه!! فالشخص الذي يتميز بصفة الإيثار لم يصل إلى هذه المرحلة من حب الناس إلا بسبب إيمانه القوي الراسخ الذي يدفعه لحب الآخرين وعمل الخير لهم من أجل الله ﷻ، وهل هناك قلب معلق بحب الله وحب عباد الله يميل لقتل خلق الله؟!!

أمثلة على الإيثار:

أ- عن سهل -رضي الله عنه-: (أن امرأة جاءت للنبي ﷺ ببردة منسوجة، فيها حاشيتها، أتدرون ما البردة؟ قالوا الشملة، قال: نعم، قالت: نسجتها بيدي فجئت لأكسوكها، فأخذها النبي ﷺ محتاجاً إليها، فخرج إلينا وإنها إزاره، فحسّنها فلان فقال: اكسنيها، ما أحسنها، قال القوم: ما أحسنت، لبسها النبي ﷺ محتاجاً إليها، ثم سألته، وعلمت أنه لا يرد، قال إني والله ما سألته لألبسه، إنما سألته لتكون كفني).⁽³⁾

(1) صحيح البخاري: ك 78 (الأدب)، ب 77 (الحياء)، ص 1180، ح 6117.

(2) فتح القدير: 288/5.

(3) صحيح البخاري: ك 23 (الجنائز) ب 29 (من استعد الكفن في زمن النبي ﷺ فلم ينكر عليه)، ص 249، ح 1277.

جاء رجل جائع إلى الرسول ﷺ وهو في المسجد، وطلب منه طعاماً، فأرسل ﷺ لبيحث عن طعام في بيته، فلم يجد إلا الماء، فقال رسول الله ﷺ: (من يُضَيِّفُ هذا الليلةَ رحمه الله)، فقال رجل من الأنصار: أنا يا رسول الله وأخذ الضيفَ إلى بيته، ثم قال لامرأته: هل عندك شيء؟ فقالت: لا، إلا قوت صبياني، فلم يكن عندها إلا طعام قليل يكفي أولادها الصغار، فأمرها أن تشغل أولادها عن الطعام وتنومهم، وعندما يدخل الضيف تطفئ السراج (المصباح)، وتقدم كل ما عندها من طعام للضيف، ووضع الأنصاري الطعام للضيف، وجلس معه في الظلام حتى يشعره أنه يأكل معه، وأكل الضيف حتى شبع، وبات الرجل وزوجته وأولادها جائعين. وفي الصباح، ذهب الرجل وضيفه إلى النبي ﷺ، فقال للرجل: "قد عجب الله من صنعكما بضيفكما الليلة".(1)

ب- كما كان الأنصار يقدمون المهاجرين ويفضلونهم على أنفسهم، حتى وإن كان عنده زوجتان تنازل عن واحدة منهما وزوجها لأخيه المهاجر. (2)

سابعاً: متابعة الأبناء في اختيار الصديق:

توجيه الآباء أبناءهم عند اختيارهم رفقاتهم، وذلك بحثهم على مرافقة ذوي الأخلاق العالية، وتحذيرهم من رفقاء السوء حتى لا يتأثروا من انحرافهم، لأن الصديق له تأثير كبير على صديقه، فإذا ترك الآباء العنان لأبنائهم في مخالطة رفقاء السوء، دون رقابة، فلا شك أن أبناءهم سيتأثرون من هؤلاء الرفقاء، ويكتسبون من أخلاقهم السيئة، قال تعالى: ﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف:67]، وقد بين النبي ﷺ الفرق بين مصاحبة الأخيار وبين مصاحبة الأشرار، حيث قال ﷺ: (مثل الجليس الصالح والجليس السوء، كمثل صاحب المسك وكير الحداد، لا يَعدَمُكَ من صاحب المسك: إما تشتره أو يجد ريحه، وكير الحداد: يُحْرِقُ بَدَنَكَ أو ثوبَكَ، أو تَجِدُ منه ريحاً خبيثة). (3)

وقال ﷺ: (المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالط)، "وقال مؤملاً: من يخالط".(4)

لذلك كان على الأهل انتقاء الزمرة الصالحة لأبنائهم، فالصاحب صاحب، إما أن يسحب صاحبه للخير، وإما أن يسحبه للشر فيلقي به في مهاوي الردى.

(1) انظر: صحيح مسلم: ك 36 (الأشربة)، ب 32 (اكرام الضيف وفضل ايثاره)، ص 816، 2054.

(2) انظر: تفسير البيضاوي: 320/5، والنكت والعيون: الماوردي، 506/5.

(3) صحيح البخاري: ك 34 (البيوع) ب 38 (في العطار وبيع المسك)، ص 396، ح 2101.

(4) مسند أحمد: ك (باقي مسند المكثرين)، ب (مسند أبو هريرة)، ص 573، ح 8015.

بالطبع إنّ مصاحبة الإنسان التقي الخَلْق يأخذ بيد صاحبه إلى الصفات الحميدة، وتقوى الله، وكلما مال إلى الضلالة فإنه ينهأ عنها، وبالتالي يبعده عن الجريمة، وعن التعدي على أرواح الناس، فالصداقة هي خط فاصل بين اتباع الخير واتباع الشر، فطوبى لمن اختار صديقاً يهديه للحق وينهأ عن الباطل، إن رفيق السوء كالشيطان يأمر بالمنكر وينه عن المعروف، لذلك أستطيع القول وبكل قوة أن مرافقة الأتقياء هي أفضل السبل للبعد عن الظلم وعن القتل.

ثامناً: تحذير الأبناء من وسائل الإعلام:

وسائل الإعلام لها خطر كبير وضرر جسيم، على كثير من الناس، وكم من خلق ساء بسببها، وكم من فاحشة ارتكبت بسببها، وكم من ابن عق أبويه، وكم من صديق غدر بأصدقائه، وكم من شاب وقع على محرم من محارمه بسببها، وكم فيها من تزيين للباطل وسخرية من أهل الإيمان... لذلك كان لزاماً على الآباء تفقد أبنائهم معها، فهي وسائل غزت كل البيوت، وشأنها شأن الجليس، إما أنها جليس صالح، أو جليس سوء، فإن كان استخدامها في الخير كالاستماع للقرآن وتفسيره، وإلى الحديث وفقهه وأصوله فهي خير للمستمعين إن كان يبت فيها ما هو نافع في الدنيا والآخرة، أما إن كان دون ذلك فانه لا يحب الفساد، والسمع والفؤاد كل أولئك كان عنه مسئولاً، ولا ينبغي أن نغبن فيها ونضيع فيها الأوقات، كما قال ﷺ: (نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس الصحة والفراغ).⁽¹⁾

وكذلك إن كانت تشغل عن الصلاة وتلهي عن العبادة وتورث العداوات والأحقاد، فانه لا يحب الفساد، وقال تعالى: ﴿ خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ﴾ [مريم: 59].⁽²⁾

يقول سيد طنطاوي: والمعنى: "خلف من بعد أولئك الأخيار الذين أنعم الله عليهم، خلف سوء وشر، ومن الأدلة على سوتهم وفجورهم أنهم ﴿ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ ﴾ بأن تركوها، أو لم يؤدوها على وجهها المشروع ﴿ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ ﴾ التي جعلتهم ينهمكون في المعاصي، ويسارعون في اقتراف المنكرات. وقوله: ﴿ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ﴾ بيان لسوء عاقبتهم، أي: فسوف يلقي هؤلاء المضيعون للصلاة، المتبعون للشهوات، خسراً وشرّاً في دنياهم وآخرتهم، بسبب ضلالهم وتكبيهم الصراط المستقيم"⁽³⁾

(1) صحيح البخاري: ك 81 (الرفاق) ب 1 (لا عيش إلا عيش الآخرة)، ص 1232، ح 6412.

(2) انظر: فقه تربية الأبناء: لأبي عبد الله مصطفى العدوي، ص 162.

(3) الوسيط: 60 / 16.

وهنا أرى أن نتوقف بتوذة وتفكير عميق في وسائل الإعلام، فهي أكبر عدو للإنسان إذا ساء مشاهدتها، وكثيراً ما نسمع عن جرائم قتل ارتكبت بسبب مشاهدة مراهق لفيلم عنف أحب أن يحاكيه فقتل أخاه أو صديقه أو أستاذه.

وفي المقابل هناك القنوات الدينية الواعظة التي توضح قدسية الروح البشرية وتدعو إلى الخلق الفاضل وعدم اجتناب المعاصي واقتراف الكبائر، ووسائل الإعلام في أيامنا هذه هي الرفيق المرافق لأبنائنا فإن لم نوجههم حسن التوجيه فإنها تكون سبب إفساد لقلوبهم وضمايرهم وتزين لهم الذنوب والجرائم، فيقتل الإنسان أخاه دون أن يشعر بأي ذنب.

تاسعاً: تحذير الأبناء من غواية الشيطان:

كل ما يقع بين بني آدم من الكفر والقتل والعداوة والبغضاء واقتراف الكبائر وانتشار الفواحش والزنا وشرب الخمر، فكل ذلك من عمل الشيطان، ليبعد الناس عن طاعة الله ﷻ، ويزج بهم معه في نار جهنم. فعلى الآباء تحذير أبنائهم من اتباع الشيطان وبيان عداوته لهم، فهو عدو مبين لبني آدم، وهو الذي أخرج آدم وحواء من الجنة.

1. قال تعالى: ﴿يَبْنِي ۚ آدَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ يَنْزِعُ عَنْهُمَا لِبَاسَهُمَا لِيُرِيَهُمَا سَوْءَ تَمَّ إِذْ هُوَ يَرِيكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ إِنَّا جَعَلْنَا الشَّيَاطِينَ أَوْلِيَاءَ لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿ [الأعراف: 27].

يقول - تعالى - محذراً بني آدم من إبليس وقبيله ومبيناً لهم عداوته القديمة لأبي البشر آدم - عليه السلام -، في سعيه لإخراجه من الجنة التي هي دار النعيم، إلى دار التعب والعناء، والتسبب في هتك عورته بعد ما كانت مستورة عنه، وما هذا إلا عن عداوة أكيدة. (1)

ويقول الطبري: "يا بني آدم لا يخذعنكم الشيطان فيبيدي سوءاتكم للناس بطاعتكم إياه عند اختباره لكم، كما فعل بأبويكم آدم وحواء عند اختباره إياهما فأطاعاه وعصيا ربهما، فأخرجهما بما سبب لهما من مكره وخدعه، من الجنة، ونزع عنهما ما كان ألبسهما من اللباس، ليريتهما سوءاتهما بكشف عوراتهما، وإظهارها لأعينهما بعد أن كانت مستترة." (2)

كما أن الشيطان دائم الحرص على إغواء الأبناء وإضلالهم، كما ذكر الله ﷻ عنه، إذ قال: ﴿ قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنِ أَخَّرْتَنِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ لَأُحْتَكِبَنَّ فِي ذُرِّيَّتِهِ إِلَّا

(1) انظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، 725/2.

(2) جامع البيان: 176/8.

قَلِيلًا ﴿ [الإسراء:62]. أقسم إبليس، بأن يستأصل آدم بالإغواء، ويستولي عليه بالإضلال، فقال الله لإبليس إذ قال له: ﴿ لَئِن أَخَّرْتَنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَأَحْتَنِكَنَّ بِ ذُرِّيَّتِهِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ اذهب فقد أخرجتك، وكل من تبعك وأطاعك من ذرية آدم عليه السلام فإن جزاءك جزاؤه جهنم مدخرًا لكم موفراً جزاء أعمالكم. (1)

وعند حديثنا عن الشيطان لا نملك إلا أن نقول أنه أكبر عدو للمسلم، ﴿ وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ [البقرة:208]. إنه لا يكلُّ عن محاولة إغواء الإنسان المسلم حتى وهو في صلاته يأتيه الوسواس الخناس كي يفسد صلاته وعبادته، إنه يزين للإنسان صغائر الذنوب ويجره إليها حتى يصل به إلى أكبر الكبائر وقتل النفوس، وبالطبع فإن كل جريمة قتل وراءها شيطان مرید دفع الفاعل إلى اقتراف جريمته، وكثيراً ما ندم المجرمون على ما اقترفوه، لذلك ينبغي على الآباء أن يُحذِّروا أبناءهم من إغواء الشيطان لهم.

المطلب الثاني: تربية المسجد:

أولاً: رسالة المسجد في الإسلام:

المسجد أحب البقاع إلى الله - تعالى -، وهو مكان اجتماع المسلمين يومياً، ففيه تعقد مؤتمراتهم، وهو محل تشاورهم، ومنه خرجت جيوشهم، وفيه تعقد الدروس والندوات... والمسجد أول شيء اهتم به النبي ﷺ حين قدم المدينة، فنزل في أعلاها، ثم أمر ببناء المسجد. (2) ولا شك أن التردد على المسجد عمل تربوي، جليل القدر عميق الأثر، يطبع الطفل على كل ما يبشر به المسجد في نفوس رواده من فضائل وقيم وآداب، كما ويعتبر المدرسة الأولى في حياة المسلمين صغاراً وكباراً، وهناك صفات أساسية في شخصية المسلم، إنما تتأكد وتغرس في المسجد، ولا تستقيم حياة الناس إلا بها وهذه الصفات تتمثل في النظافة والنظام والطاعة.

أ- النظافة: إن المسجد يطبع المسلم على حب النظافة، فالنظافة والطهارة شرط لدخول المسجد ولأداء العبادات فيه، وعبادات المسجد الأساسية هي فرائض الصلاة المكررة خمس مرات، أي أن النظافة تكرر من أجل المسجد خمس مرات، والنظافة ليست مقصورة على الوضوء وحده، وإنما كثيراً ما تكون استحماماً حتى لا يؤدي أحدٌ أحداً بعرقه، وتكون تطيباً للنفوس بالسواك، كما

(1) انظر: جامع البيان: الطبري، 131/15-132، والتفسير المنير: الزحيلي، 116/15-117، وتيسير الكريم الرحمن: السعدي، 495/15.

(2) انظر: المسجد في الإسلام: خير الدين وانلي، ص12-13.

أن النظافة تستوجب ترك الأطعمة التي لها رائحة كالبصل والثوم، فقد روى البخاري أن النبي ﷺ قال: (من أكل ثومًا أو بصلاً فليعتزلنا).⁽¹⁾

ب- النظام: النظام سمة واضحة في المسجد يلمسه كل متردد عليه، في الأذان، والإقامة، واصطفاف المصلين للصلاة وتسوية الصفوف، والاستماع إلى ما يقرأ الإمام، وعدم سبق الإمام بالتكبير أو الركوع أو السجود... وغيرها من الآداب التي يجب على المسلم الالتزام بها في المسجد.

ج- الطاعة: أيضاً الطاعة سمة بارزة من سمات رواد المساجد، وتبدأ هذه الطاعة بسماع المسلم الأذان، ثم التردد وراء المؤذن، ثم القيام للصلاة عند إقامتها دون تناقل...⁽²⁾

- قال تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ أَلْسِفَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: 114].

يقول سيد قطب: "ولقد علم الله أن هذا هو الزاد الذي يبقى حين يفنى كل زاد، والذي يقيم البنية الروحية ويمسك القلوب على الحق الشاق التكليف. ذلك أنه يصل هذه القلوب بربها الرحيم الودود، القريب المجيب وينسم عليها نسمة الأنس في وحشتها وعزلتها في تلك الجاهلية النكدة الكنود! والآية هنا تذكر طرفي النهار وهما أوله وآخره، وزلفاً من الليل أي قريباً من الليل وهذه تشمل أوقات الصلاة المفروضة دون تحديد عددها، والعدد محدد بالسنة ومواقبته كذلك".⁽³⁾

إن يتضح للباحثة أن للمسجد دوراً كبيراً في بناء شخصية الفرد المسلم، لذلك كان لزاماً على الآباء توجيه أبنائهم للمساجد؛ لأن المسجد يصقل الشخصية ويهذبها ويصونها من الفساد، ومنه تخرج العلماء والشيوخ والقادة.

فالابن الذي يربي في المساجد يختلف اختلافاً كبيراً عن الابن الذي يربي في الملاعب وأماكن اللهو، والابن الذي يتدارس القرآن والعلوم الشرعية مع إخوانه في المسجد ليس كالذي يجالس رفقاء السوء، أو يقضي معظم أوقاته على قارعة الطريق.

ثانياً: المسجد رمز الإسلام:

أ- قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: 18].

(1) صحيح البخاري: ك 10 (الأذان)، ب 160 (ما جاء في الثوم والبصل والكرث)، ص 174، ح 855.

(2) انظر: تربية الناشئ المسلم: د. علي عبد الحليم محمود، ص 93-94.

(3) في ظلال القرآن: 1932/12.

ذكر الله ﷻ من هم عمار المساجد فقال: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنِ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ ﴾ فالذي يعمر مساجد الله هو المؤمن بوحديته، المخلص له العبادة، الذي يقيم الصلاة المكتوبة، ويؤدي الزكاة الواجبة لأهلها، ﴿ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ ﴾ لم يخاف عقوبة شيء على معصيته إياه سوى الله، ولم يقصر بحقوق الله الواجبة، ﴿ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ أي حري بأولئك الذين هذه صفتهم أن يكونوا ممن هداهم الله للحق والصواب، فهؤلاء هم عمار المساجد وأهلها على الحقيقة، أما من لم يؤمن بالله ولا باليوم الآخر فهذا ليس من عمار المساجد ولا من أهلها، وإن زعم ذلك وادعاه. (1)

يقول سيد قطب: "هذه هي القاعدة في استحقاق عمارة بيوت الله، وفي تقويم العبادات والشعائر على السواء يبينها الله للمسلمين والمشركين، فما يجوز أن يسوى الذين كانوا يعمرون الكعبة ويسقون الحجيج في الجاهلية، وعقيدتهم ليست خالصة لله، ولا نصيب لهم من عمل أو جهاد، لا يجوز أن يسوى هؤلاء - لمجرد عمارتهم للبيت وخدمتهم للحجيج - بالذين آمنوا إيماناً صحيحاً وجاهدوا في سبيل الله وإعلاء كلمته". (2)

ب - قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن:18].

فالمعنى: فلا تدعوا مع الله أحداً في المساجد؛ لأنها لله خاصة ولعبادته، والظاهر أن المساجد هي البيوت المعدة للصلاة والعبادة في كل ملة. وقال الحسن: كل موضع سجد فيه فهو مسجد، كان مخصوصاً لذلك أو لم يكن، لأن الأرض كلها مسجد هذه الأمة. (3)

قوله: ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ ﴾ بنيت المساجد لذكر الله وتوحيده، لا ليمدح فيها الملوك والعظماء. (4)

يقول سيد قطب: "والآية الثالثة في السياق يجوز أن تكون حكاية لقول الجن ويجوز أن تكون من كلام الله ابتداءً. ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ وهي في الحالتين توحى بأن السجود - أو مواضع السجود وهي المساجد - لا تكون إلا لله فهناك يكون التوحيد الخالص، ويتوارى كل ظل لكل أحد، ولكل قيمة، ولكل اعتبار...، فإن كانت الآية من مقولات الجن فهي

(1) انظر: جامع البيان: الطبري، 109/10-110، وتيسير الكريم الرحمن: السعدي، 344/10.

(2) في ظلال القرآن: 1614/10.

(3) البحر المحيط في التفسير: أبي حيان 300/10.

(4) انظر المقتطف من عيون التفاسير: مصطفى الخيري المنصوري، 345/5.

توكيد لما سبق من قولهم: ﴿وَلَنْ نُشْرِكَ بِرَبِّنَا أَحَدًا﴾ في موضع خاص، وهو موضع العبادة والسجود. وإن كانت من قول الله ابتداءً، فهي توجيه بمناسبة مقالة الجن وتوحيدهم لربهم، يجيء في موضعه على طريقة القرآن⁽¹⁾

إذن يتبين للباحثة من الحديث عن المساجد ودورها في تربية الإنسان المسلم، أن للمساجد دوراً عظيماً في إبعاد المسلم عن الوقوع في جريمة القتل، لأن في المسجد ذكر الله وتلاوة القرآن وحلقات الدروس التي تحفها الملائكة، فكيف يعقل أن يخرج شخص من المسجد قد سمع ذكر الله وآياته وأوامره ونواهيه، كيف له أن يخرج مفكراً في قتل إنسان أو حتى في إيذائه، إن القلوب التي تعلقت بالمساجد وبذكر الله لا يمكن أن تميل إلى التعدي على حدود الله، وقتل نفس زكية بغير حق، فكم مرة سمعنا أن مسلماً من رواد المساجد تعدى على شخص وقتله ظمناً وعدواناً؟! إن معظم جرائم القتل تحدث في أماكن اللهو والفساد، حيث تكون الشياطين قد انتشرت في كل ركن وزاوية من هذه الأماكن الهابطة القذرة، أما بيوت الله فهي لنا جنة من الشياطين واتباع الهوى، والتعدي على حرمة الله. فشتان بين المكانين وقد قال رسول الله ﷺ: (إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان)، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [التوبة: 18]⁽²⁾

ثالثاً: تخريب أعداء الله للمساجد:

قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [البقرة: 114].

تعددت أقوال المفسرين في سبب النزول:

يرى بعض المفسرين أنها تشير إلى ما وقع من تيطس الروماني إذ دخل بيت المقدس بعد موت المسيح بنحو سبعين سنة وخرب المسجد حتى لم يبق منه حجراً على حجر،... وأحرق بعض نسخ التوراة، وكان هذا بإيعاز وتحريض من المسيحيين انتقاماً من اليهود.⁽³⁾

(1) في ظلال القرآن: 3735/29.

(2) سنن الترمذي: ك (تفسير القرآن) ب (ومن سورة التوبة)، ص 857-858، ح 3103.

(3) تفسير القرآن الكريم: عبد الله شحاتة، 148/1.

قيل أنها نزلت في كفار قريش حين منعوا رسول الله ﷺ أن يدخل المسجد الحرام عام الحديبية، عن ابن عباس أن قريشاً منعوا النبي ﷺ من الصلاة عند الكعبة في المسجد الحرام فأَنْزَلَ اللهُ. ﴿أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾. (1)

يقول وهبة الزحيلي: "لا ظلم ولا اعتداء على الحرمات أشد من منع العبادة في المساجد العامة والسعي في تخريبها وهدمها أو تعطيل وظائفها وشعائر الدين فيها، لما في ذلك من انتهاك حرمة الدين المؤدي إلى نسيان الخالق، وإشاعة المنكرات والفساد بين الناس... إن تدمير المساجد أو الصد عنها جرم عظيم، لا يرتكبه إلا من فقد الإيمان، وعادى جوهر الدين، واتبع الأهواء، وحارب الأخلاق والفضائل، ولم يقدم على تلك الجريمة في الماضي أو في العصر الحاضر، سواء في ديار الإسلام أو غيرها إلا الملحدون المارقون من الدين، الذين يبتغون نشر الإلحاد وتقويض دعائم الدين والإسلام. (2)

﴿أَوْلَيْتَكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَافِينَ﴾ **يقول الطبري:** "وهذا خبر من الله ﷻ عن منع مساجد الله أن يذكر فيها اسمه، أنه قد حرم عليهم دخول المساجد التي سعوا في تخريبها ومنعوا عباد الله المؤمنين من ذكر الله ﷻ فيها ما داموا على مناصبة الحرب إلا على خوف ووجل من العقوبة على دخولهما. (3)

لذلك يتبين للباحثة مما سبق أن تدمير المساجد وتخريبها ظلم واعتداء وانتهاك لحرمات الله ﷻ، والتاريخ يعيد نفسه، فما قام به الاحتلال من تدمير لبيوت الله في حربته الشعواء على قطاع غزة في فلسطين في يناير عام 2009م، الهدف منه واضح وهو طمس لروح العقيدة، وتدمير للمبادئ والأخلاق والقيم العالية التي تعمل المساجد على غرسها في نفوس روادها، فمعروف أن المساجد هي التي تخرج العلماء والشيوخ والقادة العظام. ولكن... هيهات هيهات لهم، فعقيدتنا راسخة وإيماننا بالله ﷻ ثابت لا تزعه مخططاتهم ومؤامراتهم الفاشلة، والويل كل الويل لهم من عذاب الله لما قاموا به من التجرؤ على حرمات الله، بهدمهم للمساجد على رعوس المصلين من الأطفال والشيوخ والشباب، ومعركة الفرقان الحديثة خير شاهد على ذلك، ولا تخفى على كل ذي عقل وبصيرة، حيث تم دحر هذا العدو المجرم خائباً خاسراً على يد مجاهدينا الأبطال.

(1) انظر: تفسير القرآن العظيم: ابن كثير، 1/ 149، ولباب القول في أسباب النزول: السيوطي، ص26.

(2) التفسير المنير: 1/281.

(3) جامع البيان: الطبري، 1/6381.

المطلب الثالث: تربية المدرسة:

للتعليم مسئولية بالغة الخطورة والأهمية من وجهة نظر الإسلام، فالإسلام حمل الآباء مسئولية كبرى في تعليم أبنائهم، وتنشئتهم على الثقافة والعلم، فبالعلم تفتح المواهب، وتوضح العقول، وتظهر العبقرية، فأول آية نزلت على قلب رسول الله ﷺ، قوله تعالى: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ [علق:1].⁽¹⁾

والآيات القرآنية والأحاديث النبوية التي تحض على العلم وترفع من منزلة العلماء كثيرة والتفصيل كما يلي:

أولاً: آيات العلم:

الآيات الواردة في فضل العلم والثناء على أهله عديدة سأذكر اثنتين منها كما يلي:

أ- قال تعالى: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: 9].

يقول الطبري في تفسيره للآية: "قل يا محمد لقومك: هل يستوي الذين يعلمون ما لهم في طاعتهم لربهم من الثواب، وما عليهم في معصيتهم إياه من التبعات، والذين لا يعلمون ذلك، فهم يخطبون في عشواء، لا يرجون بحسن أعمالهم خيراً، ولا يخافون بسيئها شراً؟ يقول ما هذان بمتساويين".⁽²⁾

ويقول أبو حيان: "المراد بالعلم هنا: ما أدى إلى معرفة الله ونجاة العبد من سخطه".⁽³⁾

بينت الآية أن المؤمنين هم أهل العلم، أما المشركين فهم أهل جهالة، وهذا تنويه برفعة العلم ومذمة الجهل.⁽⁴⁾

ويقول سيد قطب: "فالعلم الحق هو المعرفة، هو إدراك الحق، هو تفتح البصيرة، هو الاتصال بالحقائق الثابتة في هذا الوجود، وليس العلم هو المعلومات المفردة المنقطعة التي تزحم الذهن، ولا تؤدي إلى حقائق الكون الكبرى، ولا تمتد وراء الظاهر المحسوس. وهذا هو الطريق إلى

(1) انظر: تربية الأولاد في الإسلام: عبد الله ناصح علوان، 1/ 251.

(2) جامع البيان: 216/23.

(3) تفسير البحر المحيط: 189/9.

(4) انظر التحرير والتنوير: ابن عاشور، 349/23.

العلم الحقيقي والمعرفة المستنيرة.. وهذا هو.. القنوت لله، وحساسية القلب، واستشعار الحذر من الآخرة، والتطلع إلى رحمة الله وفضله، ومراقبة الله هذه المراقبة الواجفة الخاشعة...⁽¹⁾

ب- قال تعالى: ﴿... يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ [المجادلة:11].

يقول الماوردي: "يعني بإيمانه على من ليس بمنزلته في الإيمان، ﴿وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ على من ليس بعالم".⁽²⁾

ويقول البيضاوي: "﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ﴾ بالنصر وحسن الذكر في الدنيا وإيوائهم غرف الجنان في الآخرة، ﴿وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ ويرفع العلماء منهم خاصة درجات بما جمعوا من العلم والعمل فإن العلم مع علو درجته يقتضي العمل المقرون به مزيد رفعة ولذلك يقتدى بالعالم في أفعاله ولا يقتدى بغيره".⁽³⁾

ثانياً: الأحاديث الواردة في فضل العلم:

قال رسول الله ﷺ: (من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة).⁽⁴⁾

وقال ﷺ: (الدنيا ملعونة ملعون من فيها إلا ذكر الله -تعالى- وما والاه أو عالماً أو متعلماً).⁽⁵⁾

وقال ﷺ: (من خرج في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع).⁽⁶⁾

وقال أيضاً: (إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له).⁽⁷⁾

كما أن الإسلام جعل التعليم إجبارياً وإلزامياً والأحاديث كثيرة على ذلك منها:

قال ﷺ: (طلب العلم فريضة على كل مسلم).⁽⁸⁾

وقوله ﷺ: (من سئل عن علم يعلمه فكتمه، ألجم يوم القيامة بلجام من نار).⁽⁹⁾

(1) في ظلال القرآن: 3042/19.

(2) النكت والعيون: 492/5.

(3) تفسير البيضاوي: 312/5، وانظر: تيسير الكريم الرحمن: 941 /28.

(4) سنن الترمذي: ك (العلم عن رسول الله ﷺ)، ب (فضل طلب العلم)، ص748، ح 2651، (حسن).

(5) سنن ابن ماجه: ك 37 (الزهد)، ب 3 (مثل الدنيا)، ص684، ح 4112، (حسن).

(6) سنن الترمذي: ك (العلم عن رسول الله ﷺ)، ب (فضل طلب العلم)، ص749، ح 2652، (حسن غريب).

(7) المرجع السابق: ك (الأحكام عن رسول الله ﷺ)، ب (في الوقف)، ص425، ح 1380، (حسن صحيح).

(8) سنن ابن ماجه: ك (المقدمة)، ب 17 (فضل العلماء والحث على طلب العلم)، ص56، ح 224، (صحيح).

(9) المرجع السابق: ك (المقدمة)، ب 24 (من سئل عن علم فكتمه)، ص64، ح 226، (صحيح).

أود القول هنا إلى أن أهمية العلم لا تخفى على أحد. إن العلم يهذب الإنسان ويرتقي به إلى حسن الأخلاق ورفعة التعامل مع الآخرين، فالإنسان المتعلم الذي يحمل في قلبه وعقله علماً وثقافة لا بد أن يكون على قدر من المسؤولية، وعلى معرفة كبيرة لقيمة النفس البشرية وحرمتها. فالمتعلم يحترم آراء الآخرين وأفكارهم، فكيف به لا يحترم النفس البشرية وقدسيتها عند بارئها. فجريمة القتل قلما تقع من أستاذ أو عالم أو طبيب. فمثل هؤلاء سما بهم العلم إلى درجات رفيعة من الخلق تمنعهم من التجرؤ على الإقدام على فعل جريمة القتل.

كما أن العلم الديني يقي المسلم من قتل النفس البريئة، لأنه يعلم العقاب الدنيوي ثم العقاب الأخروي الذي سيحل به نتيجة لذلك، ومن هنا كان العلم سبباً في إبعاد صاحبه عن جريمة القتل.

المبحث الثاني

إقامة حد القصاص والإعجاز القرآني في ذلك

المبحث الثاني: إقامة حد القصاص والإعجاز القرآني في ذلك

إن الحكمة من إقامة حد القصاص تمثل وجه الإعجاز. حيث يقول وهبة الزحيلي في قوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ "وحكمة القصاص: أنه يساعد على توفير الحياة الهائلة المستقرة للجماعة، ويزجر القاتل وأمثاله، ويقمع العدوان، ويخفف من ارتكاب جريمة القتل إذ من علم أنه إذا قُتل غيره قُتل به، امتنع عن القتل، فحافظ على الحياتين: حياة القاتل والمقتول، كما أن القصاص يمنع الفوضى والتجاوز والظلم في القتل، ويحصر الجريمة في أضيق نطاق ممكن، ويشفي غليل ولي القتل، ويطفىء نار غيظه، ويستأصل من نفسه نار الشر والحدق والتفكير بالنأثر".⁽¹⁾

يقول الصابوني: "بيّنت هذه الآية على وجازتها حكمة القصاص، بأسلوب لا يُسامى، وعبارة لا تُحاكى، واشتهر أنها من أبلغ أي القرآن. ومن دقائق البلاغة فيها أن جعل فيها الضد متضمناً لضده، وهو (الحياة) في (الإماتة) التي هي القصاص، وعرّف القصاص ونكّر الحياة للإشعار بأن في هذا الجنس نوعاً من الحياة عظيماً لا يبلغه الوصف، وذلك لأن العلم به يردع القاتل عن القتل فيتسبب في حياة البشرية. ثم إنها في إيجازها قد ارتقت أعلى سماء للإعجاز، وقد اشتهر عن بعض بلغاء العرب كلمة في معناها، كانوا يعجبون من إيجازها وبلاغتها، ويظنون أن الطاقة لا تصل إلى أبعد من غايتها وهي قولهم: (القتل أنفى للقتل)".⁽²⁾

ويقول كشك: "وقد اتفق علماء البيان على أن هذه الآية ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ بالغة أعلى درجات البلاغة، ونقل عن العرب في هذا المعنى قولهم (القتل أنفى للقتل) ولكن لورود الحكمة في القرآن فضل من ناحية حسن البيان وإذا شئت أن تزداد خبرة بفضل بلاغة القرآن وسمو مرتبته على مرتبة ما نطق به بلغاء البشر، فانظر إلى العبارتين فإنك تجد من نفعات الإعجاز ما ينبهك لأن تشهد الفرق بين كلام الخالق وكلام المخلوق. أما الحكمة القرآنية فقد جعلت سبب الحياة القصاص، وهو القتل عقوبة على وجه التماثل والمثل العربي جعل سبب الحياة القتل ومن القتل ما يكون ظلماً..."⁽³⁾

(1) التفسير المنير: 2/ 106.

(2) تفسير آيات الأحكام: 1/ 173، وانظر: تفسير البيضاوي، 1/ 458، 459،، وفتح القدير: الشوكاني، 1/ 260.

(3) في رحاب التفسير: 2/ 323.

ويبين ابن كثير: الحكمة من إقامة حد القصاص أنها تتمثل في بقاء المهج وصونها، حيث تبعد القاتل عن القتل فيكون في ذلك حياة النفوس. (1) وقد قال ﷺ: (إقامة حد من حدود الله خير من مطر أربعين ليلة في بلاد الله). (2)

ويقول الرازي: اتفق علماء البيان على أن هذه الآية في الإيجاز مع جمع المعاني باللغة بالغة إلى أعلى الدرجات، لأن العرب عبروا عن هذا المعنى بألفاظ كثيرة، كقولهم: قتل البعض إحياء للجميع، وقال آخرون: أكثروا القتل ليقل القتل، وأفضل الألفاظ المنقولة عنهم قولهم: "القتل أنفى للقتل"، ثم إن لفظ القرآن أفصح من هذا وبيان التفاوت من وجوه:

1. إن قوله ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ أخصر من الكل، لأن قوله "ولكم" لا يدخل في هذا الباب، فلا بد في الجميع من تقدير ذلك، لأن قول القائل: قتل البعض إحياء للجميع لا بد فيه من تقدير مثله، وكذلك قولهم: "القتل أنفى للقتل"، فلو تأملت فيها علمت أن قوله ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ أشد اختصاراً من قولهم: "القتل أنفى للقتل".
2. إن قولهم "القتل أنفى للقتل" ظاهره يقتضي كون الشيء سبباً لانتفاء نفسه وهو محال، فقوله: ﴿فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ ليس كذلك، لأن المذكور هو نوع من القتل وهو القصاص، ثم ما جعله سبباً لمطلق الحياة لأنه ذكر الحياة منكرة بل جعله سبباً لنوع من أنواع الحياة.
3. إن قولهم "القتل أنفى للقتل" لا يفيد إلا الزجر والردع عن القتل أما قوله تعالى ﴿فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ يفيد الردع عن القتل وعن الجرح وغيرهما.
4. إن قول القائل: "القتل أنفى للقتل" فيه تكرار للفظ القتل، وليس كقوله ﴿فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾.
5. إن نفي القتل مطلوب تبعاً حيث إنه يتضمن حصول الحياة، أما قوله ﴿فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ فيه دلالة على حصول الحياة، فكان هذا أولى.
6. إن القتل ظمناً قتل، مع أنه لا يكون نافعاً للقتل، بل هو سبب لزيادة القتل، والنافي لوقوع القتل هو القصاص، فظاهر قول العرب "القتل أنفى للقتل" باطل أما قوله ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ صحيح ظاهراً وتقديرًا، فالتفاوت إذن؛ ظاهر بين الآية الكريمة وبين كلام العرب. (3)

(1) انظر: تفسير القرآن العظيم: 1/ 197.

(2) سنن ابن ماجه: ك 20 (الحدود)، ب 3 (اقامة الحدود)، ص 432، ح 2537، (حسن).

(3) انظر بتصرف: مفاتيح الغيب: 5/ 56-57.

المبحث الثالث

آثار إقامة حدِّ القصاص على الفرد والمجتمع

وفيه مطلبان :

المطلب الأول: آثاره على الفرد.

المطلب الثاني: آثاره على المجتمع.

المبحث الثالث: آثار إقامة حد القصاص على الفرد والمجتمع

قد يبدو أن إقامة حد القصاص أمرٌ عسيرٌ لدى الناظر إليه، ورغم ذلك إلا أنه له آثارٌ إيجابيةٌ على الفرد والمجتمع، وتفصيل ذلك كما يلي:

المطلب الأول: آثاره على الفرد:

لإقامة حد القصاص أثر إيجابي على الفرد حيث يقول الشعراوي: "إن القصاص مكتوب على القاتل والمقتول وولي الدم. فإذا علم القاتل أن الله قد قرر القصاص فإن هذا يفرض عليه أن يسلم نفسه، وعلى أهله ألا يخفوه بعيداً عن أعين الناس؛ لأن القاتل عليه أن يتحمل مسؤولية ما فعل، وحين يجد القاتل نفسه محوطاً بمجتمع مؤمن يرفض القتل فإنه يرتدع ولا يقتل، إذن؛ ففي القصاص حياة؛ لأن الذي يرغب في أن يقتل يمكنه أن يرتدع عندما يعرف أن هناك من سيقبض منه، وأن هناك من لا يقبل المداراة عليه".⁽¹⁾

لذا يتضح للباحثة أنه إذا علم أولياء القتل أنه سيؤخذ لهم الحق بسلطان الإسلام من إقامة حد القصاص على القاتل، فليس لهم إلا أن ينفادوا لشريعة الله ﷻ، وبذلك لن يتورطوا هم بالقتل.

ويقول سيد قطب: " والحياة التي في القصاص تنبثق من كف الجناة عن الاعتداء ساعة الابتداء. فالذي يوقن أنه يدفع حياته ثمناً لحياة من يقتل... جدير به أن يتروى ويفكر ويتردد. كما تنبثق من شفاء صدور أولياء الدم عند وقوع القتل بالفعل. شفاؤها من الحقد والرغبة في الثأر. الثأر الذي لم يكن يقف عند حد في القبائل العربية حتى لتدوم معاركه المتقطعة أربعين عاما كما في حرب البسوس المعروفة عندهم. وكما نرى نحن في واقع حياتنا اليوم، حيث تسيل الحياة على مذابح الأحقاد العائلية جيلاً بعد جيل، ولا تكف عن المسيل... وفي القصاص حياة على معناها الأشمل الأعم. فالاعتداء على حياة فرد اعتداء على الحياة كلها، واعتداء على كل إنسان حي، يشترك مع القتل في سمة الحياة. فإذا كف القصاص الجاني عن إزهاق حياة واحدة، فقد كفه عن الاعتداء على الحياة كلها. وكان في هذا الكف حياة. حياة مطلقة. لا حياة فرد ولا حياة أسرة، ولا حياة جماعة... بل حياة... ".⁽²⁾

وفي موضع آخر يقول سيد قطب لقوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ

وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة:178].

(1) تفسير الشعراوي: 752/2.

(2) في ظلال القرآن: 165/2.

"وهذا العفو يكون بقبول الدية من أولياء الدم بدلاً من قتل الجاني. ومتى قَبِلَ ولي الدم هذا ورضيه، فيجب إذن أن يطلبه بالمعروف والرضى والمودة. ويجب على القاتل أو وليه أن يؤديه بإحسان وإجمال وإكمال. تحقيقاً لصفاء القلوب، وشفاء لجراح النفوس، وتقوية لأواصر الأخوة بين البقية الأحياء. وقد امتن الله على الذين آمنوا بشريعة الدية هذه بما فيها من تخفيف ورحمة".⁽¹⁾

ويقول الشعراوي: "وهاهو ذا الحق سبحانه وتعالى يواجه بتقنين تشريع القصاص قضية يريد أن يميت فيها لدد الثأر وحنق الحقد. فساعة تسمع كلمة قصاص وقتل، فمعنى ذلك أن النفس مشحونة بالبغضاء والكراهية، ويريد أن يصفي الضغن والحقد الثأري من نفوس المؤمنين. إن الحق -جل وعلا- يعطي لولي الدم الحق في أن يقتل أو أن يعفو، وحين يعطي الله لولي الدم الحق في أن يقتل، فإن أمر حياة القاتل يصبح بيد ولي الدم، فإن عفا ولي الدم لا يكون العفو بتقنين، وإنما بسماحة نفس، وهكذا يمتص الحق الغضب والغيط.

وبعد ذلك يرفق الله قلب ولي الدم فيقول: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدِّ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ﴾. وإذا تأملنا قوله: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ﴾ فلنلاحظ النقلة من غليان الدم إلى العفو. ثم المبالغة في التحنن، كأنه يقول: لا تنس الأخوة الإيمانية ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْ بِالْمَعْرُوفِ﴾⁽²⁾

وللباحثة وقفة مع حرب البسوس والأحداث التي وقعت فيها كما بينته لنا كتب التاريخ.

تعد حرب البسوس من الحروب الهامة في تاريخ العرب في الجاهلية، فقد كانت حرب البسوس معارك متفرقة حيناً ومتباعدة حيناً آخر، ودامت وقائعها أربعين سنة، وقد ضرب العرب بحرب البسوس المثل فقالوا: (أشأم من سراب).

وتفصيل حرب البسوس أن لواء ربيعة بن نزار كان يتوارث بين بنيه من الأكبر إلى الأكبر من ولده حتى تولى اللواء وائل بن ربيعة المعروف بكليب، وكانت معد قد شرفته فجعلت له التاج والطاعة وأصبح سيد بني معد، فدخله زهو شديد وبغى على قومه، وكان له حمى لا يقربه أحد قط، وأصبح الناس لا يرعون إبلهم مع إبله، ولا يوقدون ناراً مع ناره. وتزوج كليب بامرأة من شيبان هي جلييلة بنت مرة بن شيبان أخت جساس، وفي يوم نزل الجرمي ضيفاً على

(1) في ظلال القرآن: 164/2.

(2) تفسير الشعراوي: 746-747.

البسوس بنت منقذ التميمية خالة جساس وكان له ناقة اسمها "سراب" تركها ترعى مع نوق جساس في حمى كليب.

وذات يوم ذهب كليب ليتفقد إبله فرأى سراباً فأنكرها وسأل جساس عنها فأخبره بأمرها، فأمره كليب إلى الحمى ليتصفح إبله فرأى ناقة الجرمي فرماها بسهم فأرداها، فلما رآها صاحبها صرخ بالذل فصاحت البسوس: "واذلاه"، فأسكتها جساس وقرر الانتقام للناقة، وذلك بمقتل كليب فخرج كليب يوماً آمناً فلما ابتعد عن البيوت تبعه جساس بفرسه حاملاً رمحه وطعنه من الخلف فأرداه قتيلاً، فلما علم قوم كليب بمقتله حزنوا كثيراً وطردها جليلاً بنت مرة لأنها أخت قاتل كليب وكان لكليب أخ اسمه مهلهل كان فارساً شجاعاً فجمع قومه للنثار فأرسل وفدًا لبني شيبان طالبًا منهم تسليم القاتل أو فردًا كفاءً له، فلم يرض مرة بن شيبان وعرض عليهم أخذ أبنائه بدلًا من جساس أو أخذ ألف ناقة الحدق حمر الوبر، فغضب قوم كليب وبدأ القتال بين تغلب وبني شيبان في عدة وقائع تبادلًا فيها النصر تارة والهزيمة تارة أخرى، ودامت المعارك أربعين عامًا قتل خلالها أشهر قادة بنو شيبان وقتل جساس ولم تنته الحرب إلا بعد أن قام قيس بن شرحبيل بن مرة بالصلح بين بكر وتغلب، وترك المهلهل ديار تغلب إشفاقًا عليهم من استمرار الحرب. (1)

إن؛ خلاصة القول مما سبق أن لإقامة حد القصاص أثرًا عظيمًا في نفس الفرد، حيث يزيل روح الانتقام والبغضاء والحقد، ويجعل التسامح والعفو شعارًا دائمًا في ذاته، وينقذ الأمة من حرب مستعرة قد تقضي على الأخضر واليابس إذا تركت الأمور على غاربها للانتقام دون إقامة حد القصاص.

المطلب الثاني: آثاره على المجتمع:

ولإقامة حد القصاص آثارٌ على المجتمع منها:

- 1- نشر الأمن والأمان بين أفراد المجتمع.
- 2- تألف المجتمع وقوته وعدم تفككه.
- 3- منع الجريمة من الوقوع في المجتمع.

حيث يقول الرازي في تفسيره لقوله تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾

"... الفتنة تعظم بسبب القتل فتؤدي إلى المحاربة التي تنتهي إلى قتل عالم من الناس وفي تصور كون القصاص مشروعًا زوال كل ذلك وفي زواله حياة الكل". (2)

(1) انظر: دراسات في تاريخ العرب قبل الإسلام: السيد عبد العزيز سالم، 1/378-381.

(2) مفاتيح الغيب: 5/56.

ويقول المنصوري: "... وعرف القصاص ونكر الحياة ليدل على أن في هذا الجنس من الحكم نوعاً من الحياة عظيماً، وذلك لأن العلم به يردع القاتل عن القتل فيكون سبب حياة النفسين ولأنهم كانوا يقتلون غير القاتل والجماعة بالواحد فتثور الفتنة بينهم فإذا اقتص من القاتل سلم الباقيون ويصير ذلك سبباً لحياتهم ". (1)

ويقول القرطبي: " والمعنى: أن القصاص إذا أقيم وتحقق الحكم فيه ازدجر من يريد قتل آخر، مخافة أن يقتص منه فحياً بذلك معاً. وكانت العرب إذا قتل الرجل الآخر حمي قبيلاهما وتقاتلوا! وكان ذلك داعياً إلى قتل العدد الكثير، فلما شرع الله القصاص قنع الكل به وتركوا الاقتتال، فلم يبق في ذلك حياة ". (2)

مما سبق يتضح للباحثة أن إقامة حد القصاص أثراً عظيماً على حياة المجتمع حيث يتم فيه العيش بحياة سعيدة آمنة بعيدة عن روح الفتنة وشروع الاقتتال، وذلك لأن الحكم نابع من حكم إلهي، وتشريع رباني، كيف لا وقد قال الله ﷻ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: 50] .؟

(1) المقتطف من عيون التفاسير: 1/197.

(2) الجامع لأحكام القرآن: 2/172.

الفصل الرابع

نماذج على القتل بين القرآن والواقع المعاصر

وفيه أربعة مباحث :

المبحث الأول: نماذج قرآنية في الأمم السابقة.

المبحث الثاني: نماذج قرآنية في عهد النبي ﷺ.

المبحث الثالث: نماذج قرآنية في عهد الصحابة.

المبحث الرابع: نماذج من واقعنا المعاصر.

المبحث الأول نماذج قرآنية في الأمم السابقة.

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: قتل أصحاب الأخدود.

المطلب الثاني: قتل سحرة فرعون.

الفصل الرابع

نماذج على القتل بين القرآن والواقع المعاصر

وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: نماذج قرآنية في الأمم السابقة

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: قتل أصحاب الأخدود.

قال تعالى: ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ﴾ [البروج:4]

الأخدود: الخد وهو الشق في الأرض،⁽¹⁾ وجمعه أخاديد، ومنه الخد لمجاري الدموع فيه، والمخدة لأن الخد يوضع عليها، وهي حفائر شقت في الأرض، وأوقدت ناراً وألقي مؤمنون امتنعوا من الكفر.⁽²⁾

يقول البيضاوي: ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ﴾ قيل إنه جواب القسم على تقدير لقد ﴿ قُتِلَ ﴾ والأظهر أنه دليل جواب محذوف كأنه قيل إنهم ملعونون يعني كفار مكة لعن أصحاب الأخدود فإن السورة وردت لتثبيت المؤمنين على أذاهم وتذكيرهم بما جرى على من قبلهم.⁽³⁾

ويقول الماوردي: " وفي قوله: ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ﴾ وجهان:

أحدهما: أهلك المؤمنون.

الثاني: لعن الكافرون الفاعلون، وقيل إن النار صعدت إليهم وهم شهود عليها فأحرقتهم، فلذلك قوله تعالى: ﴿ فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴾ يعني في الدنيا.⁽⁴⁾

ويقول ابن عاشور: " وقوله: ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ﴾ صيغته تشعر بأنه إنشاء شتم لهم شتم

خزي وغضب وهؤلاء لم يُقتلوا ففعل قُتِلَ ليس بخبر بل شتم نحو قوله تعالى: ﴿ قُتِلَ الْحَزَّارُونَ ﴾ وقولهم قاتله الله، وصدوره من الله يفيد معنى اللعن ويدل على الوعيد؛ لأن الغضب واللعن يستلزمان العقاب على الفعل الملعون لأجله، وقيل: هو دعاء على أصحاب الأخدود بالقتل كقوله

(1) تفسير البيضاوي، 472/5، وانظر: تفسير أبي السعود: 512/6، والتفسير المنير: وهبة الزحيلي، 157/30.

(2) انظر: الجامع لأحكام القرآن: 189/19.

(3) تفسير البيضاوي: 472/5.

(4) تفسير الماوردي: 242/6.

تعالى: ﴿ قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ ﴾ [عبس: 17]، والقَتْلُ مستعار لأشد العذاب كما يقال: أهلكه الله، أي أوقعه في أشد العناء...⁽¹⁾

ويقول سيد قطب: "وتبدأ الإشارة إلى الحادث بإعلان النعمة على أصحاب الأخدود: ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأَخْدُودِ ﴾... وهي كلمة تدل على الغضب. غضب الله على الفعلة وفاعلها. كما تدل على شناعة الذنب الذي يثير غضب الحليم، ونقمته، ووعيده بالقتل لفاعليه"⁽²⁾.

كما ذكرت كتب التفسير حديث أصحاب الأخدود، جاء مرفوعاً: [أن ملكاً كان له ساحر فلما كبر ضم إليه غلاماً ليعلمه وكان في طريقه راهب فمال قلبه إليه فرأى في طريقه ذات يوم حية قد حبست الناس فأخذ حجراً وقال: اللهم إن كان الراهب أحب إليه من الساحر فاقتلها فقتلها وكان الغلام بعد يبئ الأكمة والأبرص ويشفي من الأدواء وعمي جليس الملك فأبرأه فسأله الملك عن أبرأ فقال ربي فغضب فعذبه فدل على الغلام فعذبه فدل على الراهب فقده بالمنشار وأرسل الغلام إلى جبل لي طرح من ذروته فدعا فرجف بالقوم فهلكوا ونجا وأجلسه في سفينة ليغرق فدعا فانكفأت السفينة بمن معه فغرقوا ونجا فقال للملك لست بقائلي حتى تجمع الناس وتصلبني وتأخذ سهما من كنانتي وتقول: بسم الله رب هذا الغلام ثم ترميني به فرماه فوق في صدغه فمات فأمن الناس برب الغلام فأمر بأخايد وأوقدت فيها النيران فمن لم يرجع منهم طرحه فيها حتى جاءت امرأة معها صبي فتقاعست فقال الصبي: يا أماء اصبري فإنك على الحق فاقتحمت] وعن علي - رضي الله تعالى عنه - كان بعض ملوك المجوس خطب الناس وقال: إن الله أحل نكاح الأخوات فلم يقبلوه فأمر بأخايد النار فطرح فيها من أبي وقيل لما تنصر نجران غزاهم ذو نواس اليهودي من حمير فأحرق في الأخايد من لم يرتد"⁽³⁾.

ثانياً: سبب قتل أصحاب الأخدود:

تري الباحثة أن سبب انتقام أصحاب الأخدود وارتكابهم لفعل هذه الجريمة النكراء وتعذيبهم للمؤمنين بالحرق، ما كان إلا من أجل إيمانهم بالله ﷻ، وهذا ما بينه الله - تعالى - في كتابه العزيز حيث قال: ﴿ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ [البروج: 8]

يقول أبو السعود: "أي ما أنكروا منهم وما عابوا إلا أن يؤمنوا بالله العزيز الحميد استئناف مفسح عن براءتهم عما يعاب وينكر بالكلية على منهاج قوله ولا عيب فيهم غير أن ضيوفهم

(1) التحرير والتنوير: 240 / 30.

(2) في ظلال القرآن: 3873.

(3) انظر: مسند الإمام أحمد، ك (باقي مسند الأنصار)، ب (حديث صهيب)، ص 1778، ح 24428، وتفسير البيضاوي: 472/5،

473، تفسير أبي السعود: 6 / 512 - 513.

تلام بنسيان الأحبة والوطن ووصفه -تعالى- بكونه عزيزاً غالباً يخشى عقابه وحميداً منعماً يرجى ثوابه وتأكيد ذلك بقوله تعالى الذي له ملك السموات والأرض للإشعار بمناط إيمانهم وقوله تعالى والله على كل شيء شهيد وعد لهم ووعد شديد لمعذبيهم فان علمه تعالى بجميع الأشياء التي من جملتها أعمال الفريقين يستدعى توفير جزاء كل منهما حتماً".⁽¹⁾

وهنا يتضح للباحثة: أن أصحاب الأخدود الظالمين قد وصلوا إلى قمة الطغيان والظلم عندما أعدوا أخاديد مستعرة بالنيران كي يتلذذوا بتعذيب وحرق المؤمنين الذين لا ذنب لهم إلا أنهم أقرؤا بوحدانية الله -سبحانه وتعالى-، فهل هناك ظلم أقبح من قتل إنسان؛ لأنه قال لا إله إلا الله، فالويل كل الويل لأصحاب الأخدود الملعونين الذين توعدهم الله بالحرق في الدنيا والآخرة جزاء حرقهم للموحدين، حيث قال تعالى: ﴿فَلَهُمْ عَذَابٌ جَهَنَّمُ وَهُمْ عَذَابٌ أَلْحَرِيقِ﴾ [البروج:10]. وطوبى لمن صبر على الحرق في سبيل الله، فهو لاء قد أطفأ الله النار التي أحرقوا فيها في الدنيا بأنهار تجري من تحتهم يوم القيامة، وهذا جزاء المؤمنين الصابرين، فالله لا يضيع أجر الصابرين الموحدين.

المطلب الثاني: قتل سحرة فرعون:

أولاً: تهديد فرعون للسحرة بالقتل:

قال تعالى: ﴿قَالَ ءَأَمْنَتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرٌ كُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَا تُقَطِّعْنَ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خَلْفٍ وَلَا صَلِّبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ وَلِتَعْلَمَنَّ أَيُّنَا أَشَدُّ عَذَابًا وَأَبْقَى﴾ [طه:71]

وقال تعالى: ﴿قَالَ ءَأَمْنَتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرٌ كُ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ فَلَسَوْفَ تَعْمُونَ لَا تُقَطِّعْنَ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خَلْفٍ وَلَا صَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الشعراء:49]

وقال تعالى: ﴿... فَسَوْفَ تَعْمُونَ ﴿١٢٣﴾ لَا تُقَطِّعْنَ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خَلْفٍ ثُمَّ لَا صَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [الأعراف:123-124].

قوله تعالى: ﴿فَسَوْفَ تَعْمُونَ﴾ تهديداً ووعداً من فرعون للسحرة، وذكر ما عزم عليه

فقال مقسماً ﴿لَا تُقَطِّعْنَ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خَلْفٍ﴾.

(1) تفسير أبي السعود: 514/6.

أقسم فرعون اللعين بأن يقطع الرجل اليمنى واليد اليسرى، أو الرجل اليسرى واليد اليمنى، ولم يكتف بذلك بل جاوزه إلى غيره فقال: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِي جُدُوعِ النَّخْلِ﴾ أي ثم يربطهم على أخشاب ليموتوا نكالا ويكونوا عبرة لغيرهم، هذا ما أعلنه وصرح به فرعون للصحرة المؤمنين⁽¹⁾.

عن ابن عباس: ﴿لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خَلْفِ ثُمَّ لَأُصَلِّبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾، قال: أول من صلب، وأول من قطع الأيدي والأرجل من خلف فرعون⁽²⁾.

من هداية الآيات:

- 1- الشعور بالخوف والإحساس به عند معاينة أسبابه لا يقدر في الإيمان.
- 2- تقرير أن ما يظهر السحرة من تحويل الشيء إلى آخر إنما هو مجرد تخيل لا حقيقة له.
- 3- حرمة السحر؛ لأنه تزوير وخداع.
- 4- قوة تأثير المعجزة في نفس السحرة لما ظهر لهم من الفرق بين الآية والسحر.
- 5- شجاعة المؤمن لا يرهبا خوف بقتل أو بصلب⁽³⁾.

يتضح للباحثة مما سبق أن الوعيد الذي توعد به فرعون للسحرة ليس بالأمر الهين، فتهديده لهم بقطع أيديهم وأرجلهم ومن ثم صلبهم وجعلهم عبرة لغيرهم كما زعم، أمر مرعب ومخيف، ولكن بالرغم من ذلك كان رد السحرة أمر غير متوقع بالنسبة لفرعون، فإيمانهم بالله كان أقوى من وعيده وتهديده، حيث إنهم ردوا عليه رداً مزلزلاً فصل بين الحق الذي هم عليه وبين الباطل الذي هو مغموور فيه ﴿قَالُوا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ﴾

هذا هو جواب السحرة لفرعون ﴿قَالُوا إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ﴾ بمعنى راجعون إلى الله ﷻ فإليه وحده الرجوع والمصير، ففتلك إيانا لم يزدنا إلا قربي إلى ربنا ونحن متشوقون للقاءه، فحكمك بقتلنا لا يضرنا، وقوله: ﴿وَمَا تَنْقِمُ مِنَّا﴾ أي ما تنكر علينا يا فرعون إجراماً أجرمناه أو فساداً أشعناه إلا من أجل أن آمننا وصدقنا بحجج ربنا وأدلته التي لا يقدر على مثلها سوى الله ﷻ، وهذا شيء لا مذمة فيه علينا، ولا عاراً يلحقنا⁽⁴⁾.

(1) انظر: فتح القدير: الشوكاني، 2/268، وتفسير القرآن العظيم: ابن كثير، 2/751، والجامع لأحكام القرآن، القرطبي، 7/166.

(2) جامع البيان: الطبري، 9/28.

(3) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: أبي بكر الجزائري، 3/362.

(4) انظر: جامع البيان: الطبري، 9/28. وأيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: أبي بكر الجزائري، 2/222.

ويقول الشعراوي: "لقد تيقنوا أن لقاء الله على الإيمان هو الخير وكلهم يفضل جوار الله على جوار فرعون. وهذا الذي يعتبره فرعون عقاباً إنما يثبت خيبته حتى في توقع العقوبة؛ لأنه لو لم يهددهم بهذه الميتة فهم سيموتون ليرجعوا إلى الله، وهذا أمر مقطوع به، وكل مخلوق مصيره أن ينقلب إلى الله، وكأنهم أبطلوا وعيد فرعون حين قال لهم: ﴿لَأَقْطَعَنَّ أَيْدِيَكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ مِّنْ خَلْفِي ثُمَّ لأَصْلِبَنَّكُمْ أَجْمَعِينَ﴾. (1)

ثانياً: دعاء السحرة وتقربهم إلى الله ﷻ:

قال تعالى ذاكراً دعاءهم: ﴿رَبَّنَا أفرغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾.

يقول سيد قطب: "والذي يعرف أين يتجه في المعركة، وإلى من يتجه؛ لا يطلب من خصمه السلامة والعافية، إنما يطلب من ربه الصبر على الفتنة والوفاء على الإسلام ﴿رَبَّنَا أفرغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ ويقف الطغيان عاجزاً أمام الإيمان، وأمام الوعي، وأمام الاطمئنان... يقف الطغيان عاجزاً أمام القلوب التي خيل إليه أنه يملك الولاية عليها كما يملك الولاية على الرقاب! ويملك التصرف فيها كما يملك التصرف في الأجسام. فإذا هي مستعصية عليه، لأنها من أمر الله، لا يملك أمرها إلا الله... وماذا يملك الطغيان إذا رغبت القلوب في جوار الله؟ وماذا يملك الجبروت إذا اعتصمت القلوب بالله؟ وماذا يملك السلطان إذا رغبت القلوب عما يملك السلطان! إنه موقف من المواقف الحاسمة في تاريخ البشرية. هذا الذي كان بين فرعون وملئه، والمؤمنين من السحرة... السابقين... إنه موقف حاسم في تاريخ البشرية. بانتصار العقيدة على الحياة. وانتصار العزيمة على الألم. وانتصار «الإنسان» على «الشیطان»! (2)

ويقول ابن عاشور: ومعنى قوله: ﴿رَبَّنَا أفرغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ [الأعراف: 126]، اجعل لنا طاقة لتحمل ما توعدنا به فرعون. ولما كان ذلك الوعيد مما لا تطيقه النفوس سألوا الله أن يجعل لنفوسهم صبراً قوياً، يفوق المتعارف، فشبه الصبر بماء تشبيه المعقول بالمحسوس، على طريقة الاستعارة المكنية، وشبه خلقه في نفوسهم بإفراغ الماء من الإناء على طريقة التخيلية، فإن الإفراغ صَبَّ جميع ما في الإناء، والمقصود من ذلك الكناية عن قوة الصبر؛ لأن إفراغ الإناء يستلزم أنه لم يبق فيه شيء مما حواه، فاشتملت هذه الجملة على مكنية وتخيلية وكناية.

(1) تفسير الشعراوي: 4304/7.

(2) في ظلال القرآن: 1351، 1352.

وتقدم نظيره في قوله تعالى: ﴿قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ في [سورة البقرة: 250] ودعوا

لأنفسهم بالوفاة على الإسلام إيداناً بأنهم غير راغبين في الحياة، ولا مباليين بوعيد فرعون، وأن همتهم لا ترجو إلا النجاة في الآخرة، والفوز بما عند الله، وقد اتخذ ذلك فرعون، وذهب وعيده باطلاً، ولعله لم يحقق ما توعدهم به؛ لأن الله أكرمهم فنجاهم من خزي الدنيا كما نجاهم من عذاب الآخرة. (1)

وقوله: ﴿وَتَوَفَّنَا مُسْلِمِينَ﴾ يقول الشوكاني: "أي توفنا إليك حال ثبوتنا على الإسلام غير

محرفين ولا مبدلين ولا مفتونين ولقد كان ما هم عليه من السحر والمهارة في علمه مع كونه شراً محضاً سبباً للفوز بالسعادة؛ لأنهم علموا أن هذا الذي جاء به موسى خارج عن طوق البشر وأنه من فعل الله سبحانه فوصلوا بالشر إلى الخير ولم يحصل من غيرهم ممن لا يعرف هذا العلم من أتباع فرعون ما حصل منهم من الإذعان والاعتراف والإيمان وإذا كانت المهارة في علم الشر قد تأتي بمثل هذه الفائدة فما بالك بالمهارة في علم الخير..." (2)

ثالثاً: من هداية الآيات:

1. القلوب المظلمة بالكفر والجرائم أصحابها لا يتورعون عن الكذب واتهام الأبرياء.
- 2- فضيلة الاسترجاع أن يقول ﴿إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ حيث فزع إليها السحرة لما هددهم فرعون إذ قالوا ﴿إِنَّا إِلَىٰ رَبِّنَا مُنْقَلِبُونَ﴾ أي راجعون فهان عليهم ما تهددوا به.
- 3- مشروعية سؤال الصبر على البلاء للثبات على الإيمان.
- 4- فضل الوفاة على الإسلام وأنه مطلب عال لأهل الإيمان. (3)

خلاصة القول: أن فرعون قد تأله وتجر وتمادى في المبالغة في التهديد والوعيد للسحرة الذين آمنوا بربهم، فتارة يتوعدهم بتقطيع الأيدي والأرجل، وتارة يهددهم بالصلب فقد تفنن في تعذيب هؤلاء المؤمنين بطرق لم تستخدم من قبل ألا وهي تقطيع الأيدي والأرجل من خلاف؛ ولكن بالرغم من هذا التعذيب البشع إلا أن السحرة المؤمنين ثبتوا وطلبوا من ربهم أن يفرغ عليهم صبراً فاستجاب لهم وهون عليهم ما ابتلوا به من تعذيب فرعون لهم، وهذا هو وعد الله للمؤمنين يثبتهم على كلمة الحق ويجزيهم خير الجزاء بما صبروا.

(1) التحرير والتتوير: 8 / 56.

(2) فتح القدير: 268 / 2 - 269.

(3) أيسر التفاسير لكلام العلي الكبير: أبي بكر الجزائري، 222/2.

المبحث الثاني نماذج قرآنية في عهد النبي ﷺ

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شهداء غزوة أحد.

المطلب الثاني: نموذج من شهداء أحد. "مقتل حمزة بن عبد المطلب".

المبحث الثاني: نماذج قرآنية في عهد النبي ﷺ

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: شهداء غزوة أحد.

أولاً: محنة أحد:

يصف المقرئزي⁽¹⁾ هذه المحنة بقوله: "وكانت الريح أول النهار صبا، فصارت دبوراً وبيننا المسلمون قد شغلوا بالنهب والغنائم، إذ دخلت الخيل تنادي فرسانها بشعارهم "يا للعزى، يا لهبل" ووضعوا في المسلمين السيوف وهم آمنون، وكل منهم في يده وفي حضنه شيء قد أخذه، فقتلوا فيهم قتلاً ذريعاً وتفرق المسلمون في كل وجه، وتركوا ما انتهبوا، وخلوا من أسروا. وكسر خالد بن الوليد وعكرمة بن أبي جهل في موضع الرماة، فرماهم عبد الله بن جبير بمن معه حتى قتل، فجردوه ومثلوا به أقبح المثل، وكانت الرماح قد شرعت في بطنه حتى خرقت ما بين سرتة إلى خاصرته إلى عانته وخرجت حُشوته، وجرح عامة من كان معه، وانتقضت صفوف المسلمين، ونادى إبليس عند جبل عين، وقد تصور في صورة جعال بن سراقبة، إن محمداً قد قتل ثلاث صرخات، فما كانت دولة أسرع من دولة المشركين. واختلط المسلمون وصاروا يقتلون، ويضرب بعضهم بعضاً ما يشعرون من العجلة والدهش، وجرح أسيد بن حضير جرحين ضربه أحدهما أبو بدر بن نيار وما يدري؛ وضرب أبو زعنة أبا بردة ضربتين وما يشعر، والتقت أسياف المسلمين على اليمان وهم لا يعرفونه حين اختلطوا وحذيفة يقول: أبي! أبي!! حتى قتل. فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو أرحم الراحمين. فزادته عند رسول الله ﷺ خيراً، وأمر رسول الله ﷺ بديته أن تخرج، فتصدق حذيفة بن اليمان بديته على المسلمين...

وأقبل الحباب بن المنذر بن الجموح يصيح: يا آل سلمة!! فأقبلوا إليه عنقاً واحدة لبيك داعي الله! فيضرب يومئذ جبار بن صخر في رأسه وما يدري، حتى أظهروا الشعار بينهم فجعلوا يصيحون: أمت أمت فكف بعضهم عن بعض. وقتل مصعب بن عمير وبيده اللواء وتفرق المسلمون في كل وجه، وأعدوا في الجبل لما نادى الشيطان: قتل محمد... وصار أبو سفيان بن حرب يقول: يا معشر قريش أيكم قتل محمد؟ فقال ابن قميئة: أنا قتلته! قال: نسورك كما تفعل الأعاجم بأبطالها. وجعل يطوف بأبي عامر الفاسق في المعرك، هل يرى محمداً؟ وتصفح القتلى فقال: ما نرى مصرع محمد؛ كذب ابن قميئة ولقي خالد بن الوليد فقال: هل تبين

(1) المقرئزي: هو تقي الدين أبو محمد بن عبد القادر ... بن تميم المقرئزي الشافعي، ولد في حارة برجوان (قسم الجمالية) سنة 766هـ، نشأ في كنف أسرة عرفت بالعلم فحفظ القرآن وبعض المختصرات في الفقه الحنفي على جده لأمه، وتلمذ في الفقه والحديث والقراءات واللغة والأدب والتاريخ. انظر: المقرئزي وكتابه درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة، دراسة وتحقيق د. محمد كمال الدين عز الدين علي، 1/ 13-19.

عند قتل محمد؟ قال: رأيتُه قبل في نفر من أصحابه مصعدين في الجبل، قال أبو سفيان: هذا حق. وجعل رسول الله ﷺ - وقد انكشف الناس إلى الجبل وهم لا يلوون عليه- إليّ يا فلان؛ أنا رسول الله فما عرج واحد عليه، والنبل يأتيه ﷺ من كل ناحية، وهو في وسطها والله يصرفها عنه... (1)

إن ضخامة المحنة تظهر في الوضع الذي انتهى إليه جيش النبوة، بين النماذج الإيمانية العالية التي تمثلت في:

1- الربانيين، قال تعالى: ﴿وَكَايِن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رِبِّيُونَ كَثِيرًا فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَمَا ضَعُفُوا وَمَا اسْتَكَانُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ [آل عمران:146].

وكأين من نبي قاتل معه ربيون " أي وكم من نبي قاتل معه مؤمنون برسالته كما حدث مع رسول الله ﷺ، ومعنى ﴿رِبِّيُونَ﴾ فقهاء فاهمون سبل الحرب، أو أنها تعني أتباعاً يقاتلون، ويمكن أن ينصرف معناها إلى أن منهجهم إلهي مثل "الربانيين" (2)

﴿فَمَا وَهَنُوا لِمَا أَصَابَهُمْ﴾ أي فما ضعفت نفوسهم لما أصابهم من البلاء والشدة والجراح، وما ضعفت قواهم عن الاستمرار في الكفاح، وما استسلموا للجزع ولا للأعداء، فهذا هو شأن المؤمنين الذين يدافعوا عن عقيدة ودين.

﴿وَاللَّهُ يُحِبُّ الصَّابِرِينَ﴾ التعبير بالحب من الله ﷻ للصابرين له وقعه وإحاؤه، فهو الحب الذي يأسوا الجراح ويمسح على القرح، فهذا الحب للذين لا تضعف نفوسهم ولا تتضعض قواهم ولا تلين عزائمهم، ولا يستسلمون لعدوهم (3)

2- الذين أصابهم النعاس أمانة: قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ الْأَمْرِ مِن شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخَفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا ههنا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران:154].

(1) المنهج الحركي للسيرة النبوية: منير محمد الغضبان، ص 317، 318.

(2) انظر: تفسير الشعراوي: 3/1806.

(3) انظر: في ظلال القرآن: سيد قطب، 4/488.

﴿ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ الأمانة والأمن سواء، وقيل: الأمانة إنما تكون مع أسباب الخوف، والأمن مع عدمه، ومن فضل الله ﷻ على المؤمنين أن تغشاهم النعاس في يوم أحد حتى نام أكثرهم، وإنما ينعس من يأمن أما الخائف لا ينام. (1)

وهنا ترى الباحثة أن شأن المؤمنين الذين يتقون الله ﷻ هو الاستبسال والجهاد إلى آخر رمق، وينطبق هذا على حالنا وواقعنا حيث إن المجاهدين يصبرون ويصابرون حتى يستنفذوا كل ما لديهم وهم يضعون نصب أعينهم إما نصرًا من الله وإما شهادة في سبيله.

وكذلك يتضح للباحثة أن الله ﷻ يؤيد عباده المخلصين الصادقين بشتى الوسائل والطرق، حتى النعاس جعله الله وسيلة تأييد ونصرة لهم.

وكان أبو طلحة ممن تغشاه النعاس يوم أحد، بدليل ما رواه البخاري عن أنس عن أبي طلحة قال: (كنت فيمن تغشاه النعاس يوم أحد حتى سقط سيفي من يدي مرارًا يسقط وأخذه ويسقط فأخذه). (2)

وقوله تعالى: ﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ أي المنافقين، وهم معتب بن قشير وأصحابه، فهؤلاء لم يغشاهم النعاس لأنهم خرجوا طمعًا في الغنيمة وخوف المؤمنين، وجعلوا يقولون الأقاويل ويتأسفون على الحضور، ومعنى ﴿قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾ أي حملتهم على الهم وصارت همهم لا هم لهم غيرها، ﴿ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةُ﴾ أي ظن أهل الجاهلية، وهو ظنهم أن أمر النبي ﷺ باطل، وأنه لا ينصر ولا يتم ما دعا إليه من دين الحق، ﴿يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ﴾ أي يقولون لرسول الله ﷺ، هل لنا من أمر الله نصيب وهذا استفهام ومعناه الجحد، أي مالنا شيء من أمر الخروج، وإنما خرجنا كرهاً، فرد الله ﷻ عليهم بقوله: ﴿قُلْ إِنْ الْأَمْرُ كُلُّهُ﴾ يعني النصر بيده والظفر منه والقدر خيره وشره من الله، ﴿مُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِمْ﴾ أي يضمرون في أنفسهم النفاق ولا يبدون ذلك الكفر والشرك والتكذيب، ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ أي ما قتل عشائرننا، وقيل: إن المنافقين يقولون فيما بينهم أو في أنفسهم لو كان لنا عقل ما خرجنا لقتال أهل مكة، ولما قُتل من قُتل منا في هذه المعركة، فرد الله سبحانه وتعالى ذلك عليهم فقال: ﴿قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ﴾ أي لو كنتم قاعدين في بيوتكم لم يكن بد من خروج من كتب عليه القتل إلى هذه المصارع التي صرعوا

(1) انظر: الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 4/156.

(2) صحيح البخاري: ك 64 (المغازي) ب (ثم أنزل عليكم من بعد الغم أمانة نعاساً يغشى طائفة)، ص 772، ح 4068.

فيها، فأمر الله لا يرد، ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ أي فرض الله عليكم القتال والحرب ولم ينصركم في أحد ليمتحن ما في صدوركم من الإخلاص وليمحص ما في قلوبكم من وساوس الشيطان، ﴿وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ أي أن الله يعلم ما فيها من خير وشر. (1)

3- الذين ثبتوا بعد المحنة: قال تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: 173]

يقول ابن كثير: "وقوله: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ أي: الذين توعدهم الناس بالجموع وخوفوهم بكثرة الأعداء فما اكثرثوا لذلك بل توكلوا على الله واستعانوا به". (2)

ويقول الصابوني: "أي الذين أرجف لهم المرجفون من أنصار المشركين فقالوا لهم: إن قريشاً قد جمعت لكم جموعاً لا تحصي فخافوا على أنفسهم فما زادهم هذا التخويف إلا إيماناً ﴿وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ أي قال المؤمنون الله كافينا وحافظنا ومتولي أمرنا ونعم الملجأ والنصير لمن توكل عليه - جل وعلا-". (3)

سبب نزول الآية:

عن ابن عباس: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قالها إبراهيم -عليه السلام - حين أُلقي في النار وقالها محمد ﷺ حين قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ (4)

4- الذين قضاوا شهداء في المعركة: قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْواتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ [آل عمران: 169] ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَكَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ [آل عمران: 170].

(1) انظر الجامع لأحكام القرآن: القرطبي، 4/ 156، 157، وانظر: فتح القدير: الشوكاني، 436/1، وانظر: تفسير البيضاوي، 104/2 - 106.

(2) تفسير ابن كثير: 389/1.

(3) صفوة التفسير: 245/4.

(4) صحيح البخاري: 65 (تفسير القرآن) ب 13 (إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم)، ص 865، ح 4563.

ينهانا الله ﷻ عن حسابان الذين قتلوا في سبيله أموات، وإن بعدوا عن أعين الناس وفارقوا الحياة، فهم أحياء عنده يرزقون، ويخبرنا كذلك بما لهم من خصائص الحياة الأخرى ﴿فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ أي يستقبلون رزق الله بالفرح والسرور؛ لأن هذا الرزق من فضل الله عليهم فهو دليل رضاه لأنهم قتلوا في سبيله دفاعاً عن عقيدته. (1)

يقول الشوكاني: ﴿وَسَتَبَشِّرُونَ الَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ من إخوانهم المجاهدين الذين لم يقتلوا إذ ذاك فالمراد بالحقوق هنا أنهم لم يلحقوا بهم في القتل والشهادة بل سيلحقون بهم من بعد، وقيل: المراد لم يلحقوا بهم في الفضل وإن كانوا أهل فضل في الجملة". (2)

ويقول الشعراوي: " ﴿وَسَتَبَشِّرُونَ﴾ من البشرى، والبشرى هي الخبر السار ﴿وَسَتَبَشِّرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ ويلحقوا أي يأتوا بعدهم، فالشهداء يقولون: إنهم سيأتون لنا وما داموا سيأتون لنا فنحن نحب أن يكونوا معنا في النعيم والخير الذي نحيا فيه. وكل منهم يشعر بالمحبة لأخيه، لأنه يعلم قول الرسول ﷺ: (لا يكمل إيمان أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه). (3) وعن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم قالوا: ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا من الحرب. فقال الله ﷻ: أنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله هذه الآيات: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ﴾ إلى آخر الآية). (4) (5)

وللباحثة وقفة عند الآية العظيمة ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا...﴾.

فكم مرة قرأنا هذه الآية على جدران بيوتنا وفوق صور شهدائنا وكم سمعناها في مهرجانات التأبين لشهدائنا؛ ولكن... كم مرة توقفنا عند عظمتها وعظيم معناها، فلو أننا فعلنا هذا وعلمنا أن أرواح شهدائنا في أجواف طير خضر كما أخبر النبي ﷺ، لما بكينا على شهدائنا، بل

(1) انظر: في ظلال القرآن: 4/ 517.

(2) فتح القدير: 1/ 445.

(3) صحيح البخاري، ك2 (الإيمان) ب7 (من الإيمان أن يحب لأخيه ما يحب لنفسه)، ص26، ح13.

(4) سنن أبو داود: ك9 (الجهاد)، ب27 (فضل الشهادة)، ص383، ح2520.

(5) تفسير الشعراوي: 3/ 1871.

لتمنينا أن نكون من شهداء أحد أو شهداء غزوة أو شهداء العراق، فكل من قصد الموت وتمناه في سبيل الله مخلصاً فهو شهيد.

5- الذين استجابوا للنداء رغم القرع والجراح: قال تعالى: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقَوْا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: 172].

يقول ابن كثير: " وقوله: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ﴾ هذا كان يوم "حمراء الأسد"، وذلك أن المشركين لما أصابوا ما أصابوا من المسلمين كروا راجعين إلى بلادهم، فلما استمروا في سيرهم تَدَمَّوْا لم لا تَمَمُوا على أهل المدينة وجعلوها الفيصلة. فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ ندب المسلمين إلى الذهاب وراءهم ليرعبهم ويريهم أن بهم قوةً وجلداً، ولم يأذن لأحد سوى من حضر الواقعة يوم أحد، سوى جابر بن عبد الله رضي الله عنه... فانتدب المسلمون على ما بهم من الجراح والإثخان طاعة لله ﷻ ولرسوله ﷺ" (1)

ثانياً: مصير شهداء أحد:

عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: (لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في أجواف طير خضر ترد أنهار الجنة وتأكل من ثمارها، وتأوي إلى قناديل من ذهب في ظل العرش، فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم وحسن مقيلهم قالوا: ليت إخواننا يعلمون ما صنع الله بنا لنلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا من الحرب. فقال الله ﷻ: أنا أبلغهم عنكم، فأنزل الله هذه الآيات: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرَزَقُونَ﴾ إلى آخر الآية). (2)

ثالثاً: إيذاء المشركين قبهم الله للنبي ﷺ في أحد:

عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: (اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيه - يشير إلى رباعيته اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله) (3)

رابعاً: غزوة أحد انعطافة خطيرة في سلم النصر:

لقد كانت المعركة كما نرى انعطافة خطيرة في سلم النصر. ولم يعهد المسلمون مثل هذا أبداً، ولقد أوضح القرآن الكريم في الآيات التي نزلت في أحد هذه المعاني والأوضاع النفسية التي عاناها المسلمون ما هو أكبر من الوصف البشري القاصر. ولقد تناول الحديث الوضع

(1) تفسير القرآن العظيم: 387 / 1 - 388.

(2) سبق تخريجه: ص(157).

(3) صحيح البخاري: ك 64 (المغازي) ب 24 (ما أصاب النبي من الجراح يوم أحد)، ص774، ح 4073.

والوهن الذي أصاب المسلمين عامة: ثم الأوضاع الخاصة للمنافقين منهم، ثم الأوضاع الخاصة للربانيين منهم. فلقد كان خبر مقتل النبي ﷺ زلزلة عامة للصفوف، وكان الانقلاب على الأعقاب على أثره ظاهرة عامة لم ينج منها إلا القليل، وهم الربانيون الذين قاتلوا معه. (1)

يقول سيد قطب: " وكانت الدولة أول النهار للمسلمين على الكفار؛ حيث قتل من هؤلاء سبعون من صناديدهم. وانهزم أعداء الله وولوا مديريين. حتى انتهوا إلى نسائهم. وحتى شمרת النساء ثيابهن عن أرجلهن هاربات! فلما رأى الرماة هزيمة المشركين وانكشافهم، تركوا مراكزهم التي أمرهم رسول الله ﷺ ألا يبرحوها وقالوا: يا قوم، الغنيمة! الغنيمة! فذكرهم أميرهم عهد رسول الله ﷺ فلم يسمعوا، وظنوا أن ليس للمشركين رجعة! فذهبوا في طلب الغنيمة، وأخلوا الثغر في أحد! عندئذ أدركها خالد، ففكر في خيل المشركين، فوجدوا الثغر خاليًا فاحتلوه من خلف ظهور المسلمين. وأقبل المنهزمون من المشركين حين رأوا خالدًا والفرسان قد علوا المسلمين، فأحاطوا بهم!

وانقلبت المعركة، فدارت الدائرة على المسلمين، ووقع الهرج والمرج في الصف، واستولى الاضطراب والذعر، لهول المفاجأة التي لم يتوقعها أحد.

وكثر القتل واستشهد من المسلمين من كتب الله له الشهادة. وخلص المشركون إلى رسول الله ﷺ وقد أفرد إلا من نفر يعدون على الأصابع قاتلوا عنه حتى قتلوا. وقد جرح وجهه ﷺ وكسرت سنه الرباعية اليمنى في الفك الأسفل. وهشمت البيضة على رأسه. ورماه المشركون بالحجارة حتى وقع لجنبه، وسقط في حفرة من الحفر التي كان أبو عامر الفاسق قد حفرها وغطاها! يكيدها بها المسلمين. وغاصت حلقتان من حلق المغفر في وجنته. (2)

وهنا تود الباحثة أن تتوه للدرس القاسي الذي تعلمه المسلمون بل تجرعوا مرارته بعد انهزامهم في أحد بسبب مخالفتهم للرسول ﷺ، فالفائد في كل زمان ومكان قدوة وعلى التابعين له أن يطيعوه وإلا فشلوا وليس أدل على ذلك من قول الله ﷻ: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء:59]

لذلك جاءت الآيات فيها مواساة للمؤمنين وتسليية لهم لما أصابهم من ألم ومعاناة يوم أحد.

(1) المنهج الحركي للسيرة النبوية: منير الغضبان، ص 319.

(2) في ظلال القرآن: 462/4.

قال تعالى: ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ ۗ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَّوِلْهَا بَيْنَ

النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءً ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ﴾ [آل عمران: 140]

﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ﴾ تسلية للمسلمين لما أصابهم يوم غزوة أحد من الهزيمة، بأن ذلك غير عجيب في الحرب، فلا يخلو جيش من أن يغلب في بعض مواقع الحرب، والمس هنا الإصابة كقوله: ﴿مَسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَاءُ﴾ [البقرة: 214]، و﴿قَرْحٌ﴾ هنا مستعمل في غير حقيقته، فلفظ القرح جاء استعارة للهزيمة التي أصابتهم، فإن الهزيمة تشبه بالانكسار، فشبهت هنا بالقرح حين يصيب الجسد، ولا يصح أن يراد به الحقيقة لأن الجراح التي تصيب الجيش لا يعبأ بها إذا كان معها النصر، ولا شك أن التسلية وقعت عما أصابهم من الهزيمة يوم أحد.

﴿فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُ﴾ المقصود بالقوم هنا مشركو مكة ومن معهم، أي إن هزمت يوم أحد فإن المشركين هزموا يوم بدر، لذلك أعقبه بقوله: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَّوِلْهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ وجاء التعبير بصيغة المضارع في قوله ﴿يَمَسُّكُمْ﴾ لقربه من زمن الحال، وعما أصاب المشركين بصيغة الماضي لبعده لأنه حصل يوم بدر.

والمعنى إن يمسسكم قرح فلا تهنوا وهنا بالشك في وعد الله بنصر دينه إذ مس القوم قرحاً مثله، فما حصل يوم أحد ليس بهزيمة لكم فيعتبر نصراً مبيناً، لأن المؤمنين كانوا يومئذ قلة بالنسبة لأعداد المشركين، وهذه المقابلة بما أصاب العدو يوم بدر تعين أن يكون الكلام تسلية وليس إعلاماً بالعقوبة، وقد سأل هرقل أبا سفيان: كيف كان قتالكم له قال: "الحرب بيننا سجال ينال منا وننال منه، فقال هرقل: وكذلك الرسل تبئلى وتكون لهم العاقبة".⁽¹⁾

يقول القرطبي: "عن أنس قال: قال عمي أنس بن النضر - سميت به - ولم يشهد بدرًا مع رسول الله ﷺ فكبر عليه فقال: أول مشهد شهده رسول الله ﷺ غبتُ عنه، أما والله لئن أراني الله مشهدًا مع رسول الله ﷺ فيما بعد ليرين الله ما أصنع. قال: فهاب أن يقول غيرها، فشهد مع رسول الله ﷺ يوم أحد، من العام القابل، فاستقبله سعد بن مالك فقال: يا أبا عمرو أين؟ قال: واهًا لريح الجنة! أجدها دون أحد، فقاتل حتى قُتل، فوجد في جسده بضع وثمانون ما بين ضربة وطعنة ورمية، فقالت عمتي الربيع بنت النضر: فما عرفت أخي إلا ببنايه، ونزلت هذه الآية ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ...﴾"⁽²⁾

(1) انظر: التحرير والتنوير: ابن عاشور، 99/4، 100.

(2) الجامع لأحكام القرآن: 14/ 104.

﴿وَتَلَكَّ الْأَيَّامُ نُدَاوِلَهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾

يقول الرازي: "والمعنى أن أيام الدنيا هي دول بين الناس لا يدوم مسارها ولا مضارها، فيوم يحصل فيه السرور له والغم لعدوه، ويوم آخر بالعكس من ذلك، ولا يبقى شيء من أحوالها ولا يستقر أثر من آثارها.

واعلم أنه ليس المراد من هذه المداولة أن الله -تعالى- تارة ينصر المؤمنين وأخرى ينصر الكافرين وذلك لأن نصره الله منصب شريف وإعزاز عظيم، فلا يليق بالكافر، بل المراد من هذه المداولة أنه تارة يشدد المحنة على الكفار وأخرى على المؤمنين".⁽¹⁾

تري الباحثة أن في الآية الكريمة ﴿إِنْ يَمَسُّكُمْ فَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرْحٌ مِثْلُهُ...﴾ [آل عمران:40]، عزاء وتسلية للمسلمين بعد هزيمتهم، فالله ﷻ يخفف عن المسلمين بلاءهم وفي الآية أيضاً ما يهون علينا جميعاً مصائب الدنيا، ﴿وَتَلَكَّ الْأَيَّامُ نُدَاوِلَهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ فحين يُعلمنا الخالق -تبارك وتعالى- أن الدنيا هي دول بين الناس فهذا يبعث الأمل في صدور المكروبين، حيث إن هذه الدنيا لا يدوم فيها سرور وكذلك الحزن.

قال تعالى: ﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمْحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٤١﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصّٰبِرِينَ ﴿١٤٢﴾ وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿١٤٣﴾﴾ [آل عمران: 141-143].

﴿وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ التمهيص هنا بمعنى الاختبار، أي ليختبر الله المؤمنين الذين صدّقوا الله ورسوله، فيبتليهم، حتى يتبين المؤمن منهم إيماناً صحيحاً خالصاً، من المنافق.⁽²⁾

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الصّٰبِرِينَ﴾

إن الإيمان يجب أن يكون نابغاً من القلب ويصدقه العمل، وليس مجرد كلمة تقال هكذا، لذلك كان لا بد من تجربة تثبت أنكم فنتتم وخرجتم من هذه الفتنة بنجاح، إذن فلا تظنوا أن المسألة سوف تمر بسهولة، ويكتفي منكم أن تقولوا نحن نحمل دعوة الحق، بل لا بد من أن تكونوا أسوة حين يكون الحق ضعيفاً؛ لأن الحق حين يكون قوياً فلا يحتاج إلى أسوة، وقضية

(1) مفاتيح الغيب: 15/9.

(2) انظر: جامع البيان: الطبري، 4/ 130.

الإيمان الحق تحتاج إلى الأسوة وقت الضعف، ودخول الجنة لا يكون بسهولة بل هناك اختبار يجب أن يجتازه المؤمن لدخوله الجنة. ﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمِ الصَّابِرِينَ﴾.

إن الله يعلم علمًا أزليًا من المجاهد ومن الصابر، وهذا العلم لا تقوم به الحجة على الغير، إلا إذا حدث له واقع أصبح حجة على الغير. (1)

وترى الباحثة أن صدق النية والإيمان هو أساس كل عمل فإن كان الإيمان نابغًا من القلب فإن العمل يجب أن يصدقه وإلا خاب ظن الإنسان فيما يقصد.

فالإيمان الصادق مرتبط دائمًا بالعمل وليس أدل على ذلك من الآيات القرآنية، فليس هناك آية ذكر فيها الإيمان إلا وأتبع بالعمل الصالح، حيث قال تعالى: ﴿وَالْعَصْرُ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾

[العصر: 1-3]، وهذه السورة على سبيل المثال لا على سبيل الحصر؛ إذن فالعمل هو الذي يبين صدق الإيمان أو عدمه، وكما شهد التاريخ أناسًا عرفوا بحلاوة أسنتهم وكثرة شعاراتهم وقلّة أعمالهم، فسقطت شعاراتهم ولم تدم الدنيا لهم.

﴿وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾ أي ولقد كنتم تتمنون الحرب وملاقاة العدو فإنها مبادئ الموت، والخطاب هنا للذين لم يشهدوا بدرًا وكانوا يشهدوا مع النبي ﷺ مشهدين لينالوا ما ناله شهداء بدر من الكرامة، فطلبوا الخروج وألحوا على النبي ﷺ في ذلك، ولكنهم خالفوا ما قالوا، ﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ﴾ فقد تمنوا الحرب من قبل أن يشاهدوها ويعرفوا شدتها وهولها، ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمْوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ أي فقد رأيتموه معانيين له حين قتل دونكم من قتل من إخوانكم وأقاربكم، فلم فعلتم ما فعلتموه؟ فهذا توبيخ لهم لتمنيهم الحرب وتسببوا لها ثم جبنوا وانهزموا عنها. (2)

لذلك نهى النبي ﷺ عن تمني لقاء العدو فقال: (لا تمنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلل السيوف). (3)

قال تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أُنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ﴾ [آل عمران: 144]

(1) انظر: تفسير الشعراوي: 3/ 1786.

(2) انظر: تفسير أبي السعود: 148/2، وتفسير البيضاوي: 97/2، 98.

(3) صحيح البخاري: 56 (الجهاد والسير) ب 156 (لا تمنوا لقاء العدو)، ص 579، ح 3025.

أي ليس محمد إلا رسول كغيره من الرسل الذين مضوا قبله، أفإن أماته الله ارتددتم كفاراً بعد إيمانكم، فمن يرتدد عن دينه فلا يضر الله، ولكنه يضر نفسه بتعريضها لعذاب الله وسخطه. (1)

يقول سيد قطب معقباً على قوله تعالى: ﴿وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَلَا يَتَذَكَّرُ أُولَئِكَ﴾ مَاتَ أَوْ قُتِلَ أَنْقَلَبْتُمْ عَلَىٰ أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْعًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ ﴿١٠٠﴾

وكأنما أراد الله - سبحانه - بهذه الحادثة وبهذه الآية أن يفظم المسلمين عن تعلقهم الشديد بشخص النبي ﷺ وهو حي بينهم. وأن يصلحهم مباشرة بالنبع. النبع الذي لم يفجره محمد ﷺ ولكن جاء فقط ليوميء إليه ويدعو البشر إلى فيضه المتدفق كما أوماً إليه من قبله من الرسل ودعوا القافلة إلى الارتواء منه!

وكأنما أراد الله - سبحانه - أن يأخذ بأيديهم فيصلحها مباشرة بالعروة الوثقى. العروة التي لم يعقدها محمد ﷺ إنما جاء ليعقد بها أيدي البشر ثم يدعهم عليها ويمضي وهم بها مستمسكون! وكأنما أراد الله - سبحانه - أن يجعل ارتباط المسلمين بالإسلام مباشرة وأن يجعل عهدهم مع الله مباشرة وأن يجعل مسؤوليتهم في هذا العهد أمام الله بلا وسيط. حتى يستشعروا تبعثهم المباشرة التي لا يخليهم منها أن يموت الرسول ﷺ أو يقتل فهم إنما بايعوا الله. وهم أمام الله مسؤولون!

وكأنما كان الله - سبحانه - يعدّ الجماعة المسلمة لتلقي هذه الصدمة الكبرى - حين تقع - وهو - سبحانه - يعلم أن وقعها عليهم يكاد يتجاوز طاقتهم. فشاء أن يدرّبهم عليها هذا التدريب وأن يصلحهم به هو وبدعوته الباقية قبل أن يستبد بهم الدهش والذهول.

ولقد أصيبوا - حين وقعت بالفعل - بالدهش والذهول. حتى لقد وقف عمر - رضي الله عنه - شاهراً سيفه يهدد به من يقول: إن محمداً قد مات! ولم يثبت إلا أبو بكر الموصول القلب بصاحبه وبقدر الله فيه الاتصال المباشر الوثيق. وكانت هذه الآية - حين ذكرها وذكر بها المدهوشين الذاهلين - هي النداء الإلهي المسموع فإذا هم يثوبون ويرجعون! (2)

(1) انظر: صفوة التفاسير: الصابوني، 232/4.

(2) في ظلال القرآن: 486/4، 487.

المطلب الثاني: نموذج من شهداء أحد:

مقتل حمزة بن عبد المطلب:

أولاً: نبذة عن حياته:

هو ابن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي، وهو أسد الله، وأسد رسوله، وعمه، رضي الله عنه، وكان له من الولد يعلَى وكان يكنى به حمزة أبا يعلَى، قال محمد بن عمر، وهو الخبر المجمع عليه عندنا، إن أول لقاء عقده رسول الله ﷺ لحمزة بن عبد المطلب.

قال: أخبرنا محمد بن عمر، قال: أخبرنا عبيد الله بن عبد الرحمن بن مَوْهَب، قال: سمعت محمد بن كعب القُرَظِي، قال: نال أبو جهل وعدي بن الحمراء وابن الأصداء من النبي ﷺ يوماً وشتموه وأذوه، فبلغ ذلك حمزة بن عبد المطلب، فدخل المسجد مغضباً فضرب رأس أبي جهل بالقوس ضربةً أوضحت في رأسه، وأسلم حمزة فَعَزَّ به رسول الله ﷺ، والمسلمون وذلك بعد دخول رسول الله ﷺ، دار أرقم في السنة السادسة من النبوة.

وقتل -رحمه الله -، يوم أحد على رأس اثنتين وثلاثين شهراً من الهجرة، وهو يومئذ ابن تسع وخمسين سنة، وكان أسن من رسول الله ﷺ بأربع سنين، وقتله وحشي بن حرب وشق بطنه، وأخذ كبده فجاء بها إلى هند بنت عتبة بن ربيعة، فمضغتها، ثم لفظتها، ثم جاءت فمالت بحمزة. (1)

ثانياً: قصة مقتل حمزة:

قيل لوحشي مولى جبير جنناك لتحدثنا عن قتل حمزة كيف قتلته؟ فقال: أما إنني سأحدثكما كما حدثت رسول الله ﷺ حين سألتني عن ذلك، كنت غلاماً لجبير ابن مطعم وكان عمه طعيمة بن عدي قد أصيب يوم بدر، فلما سارت قريش إلى أحد قال لي جبير: إن قتلت حمزة عم محمد بعمي فأنت عتيق، فقال خرجت مع الناس وكنت رجلاً حبشياً أقذف بالحربة قذف الحبشة قللاً ما أخطئ بها شيئاً، فلما التقى الناس خرجت أنظر حمزة وأتبصره حتى رأيته في عرض الناس كأنه الجمل الأورق يهد الناس بسيفه هداً ما يقوم له شيء فو الله إنني لأتهيأ له أريده وأستتر منه بشجرة أو حجر ليدنو مني إذ تقدمني إليه سباع بن عبد العزى فلما رآه حمزة قال هلم إلي يا ابن مقطعة البطور، فضربه ضربة كأنما أخطأت رأسه، قال وهزرت حربتي حتى إذا رضيت منها دفعتها عليه فوقع في ثنته حتى خرجت من بين رجله وذهب لينوء نحوي فغلب وتركته وإياها حتى مات ثم أتيت فأخذت حربتي ثم رجعت إلى العسكر وقعدت فيه ولم يكن لي بغيره حاجة إنما قتلته لأعتق، فلما قدمت مكة عتقت ثم أقمت حتى إذا افتتح رسول الله ﷺ مكة

(1) انظر: الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي المعروف بابن سعد، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا، 6/3.

هربت إلى الطائف فمكثت بها فلما خرج وفد الطائف إلى رسول الله ﷺ ليسلموا تعيبت علي المذاهب فقلت ألحق بالشام أو باليمن أو ببعض البلاد فوالله إني لفي ذلك من همي إذ قال لي رجل: ويحك إنه والله لا يقتل أحدًا من الناس دخل في دينه وشهد شهادة الحق، قال فلما قال لي ذلك خرجت حتى قدمت على رسول الله ﷺ المدينة فلم يرعه إلا بي قائمًا على رأسه أشهد شهادة الحق فلما رأي قال لي: أوحشي أنت؟ قلت نعم يا رسول الله، قال اقعد فحدثني كيف قتلت حمزة؟ فحدثته كما حدثتكما، فلما فرغت من حديثي قال ويحك غيب عني وجهك فلا أرينك، قال فكنت أتكذب برسول الله ﷺ حيث كان لئلا يراني حتى قبضه الله ﷻ، فلما خرج المسلمون إلى مسيلمة الكذاب صاحب اليمامة خرجت معم وأخذت حربتي التي قتلت بها حمزة، فلما التقى الناس رأيت مسيلمة قائمًا وبيده السيف وما أعرفه فتهيأت له وتهيأ له رجل من الأنصار من الناحية الأخرى كلانا يريد به فهزرت حربتي حتى إذا رضيت منها دفعتها عليه فوقت فيه، وشدّ عليه الأنصاري بالسيف فربك أعلم أينما قتله، فإن كنت قتلته فقد قتلت خير الناس بعد رسول الله ﷺ وقتلت شر الناس. (1)

وكفن حمزة في بردة فجعلوا إذا خمر بها رأسه بدت قدماه، وإذا خمروا بها رجليه تتكشف عن وجهه، قال: قال: محمد بن عمر: ونزل في قبر حمزة أبو بكر وعمر وعلي والزبير، ورسول الله ﷺ جالس على حفرتة، وقال رسول الله ﷺ: (رأيت الملائكة تغسل حمزة لأنه كان جنبًا ذلك اليوم) وكان حمزة أول من صلى رسول الله ﷺ عليه ذلك اليوم من الشهداء، وكبر عليه أربعًا، ثم جمع إليه الشهداء، فكلما أتيت بشهيد وُضع إلى جنب حمزة فصلى عليه وعلى الشهيد، حتى صلى عليه سبعين مرة، وسمع رسول الله ﷺ البكاء في بني عبد الأشهل على قتلاهم، فقال رسول الله ﷺ: "لكن حمزة لا يواكي له" فسمع ذلك سعد بن معاذ فرجع إلى نساء بني عبد الأشهل فساقهن إلى باب رسول الله ﷺ، فبكين على حمزة، فسمع ذلك رسول الله ﷺ فدعا لهنّ ورددنّ، فلم تبك امرأة من الأنصار بعد ذلك إلى اليوم على ميت إلا بدأت بالبكاء على حمزة ثم بكت على ميتها. (2)

ثالثًا: موقف النبي ﷺ من مقتل عمه حمزة:

قال ابن اسحاق⁽³⁾: وخرج رسول الله ﷺ فيما بلغني يلتمس حمزة بن عبد المطلب فوجده ببطن الوادي قد بقر بطنه عن كبده ومثّل به فجدع أنفه وأذناه، فحدثني محمد بن جعفر بن الزبير

(1) البداية والنهاية: ابن كثير، 4/ 24، 25، وانظر: في ظلال القرآن، سيد قطب، 466/4.

(2) انظر: الطبقات الكبرى: ابن سعد 3/ 6، 7.

(3) ابن اسحاق: هو محمد بن اسحاق بن يسار بن خيار، علامة، حافظ، صاحب السيرة النبوية، ولد سنة ثمانين، وهو أول من دون العلم بالمدينة قبل مالك وذويه، كان في العلم بحرًا عجاجًا، وكان من أحفظ الناس. انظر: سير أعلام النبلاء: الإمام شمس الدين

محمد بن أحمد الذهبي، 7/ 33 - 37.

أن رسول الله ﷺ قال حين رأى ما رأى: "لولا أن تحزن صافية وتكون سنة من بعدي لتركته حتى يكون في بطون السباع وحواصل الطير، ولئن أظهرني الله على قريش في موطن من المواطن لأمتلنّ بثلاثين رجلاً منهم" فلما رأى المسلمون حزن رسول الله ﷺ وغيظه على من فعل بعمه ما فعل، قالوا: والله لئن أظفرنا الله بهم يوماً من الدهر لنمتلنّ بهم مثلاً لم يُمثلها أحد من العرب. (1)

رابعاً: صلاة النبي ﷺ على حمزة وقتلى أحد:

ثبت أن النبي ﷺ صَلَّى على قتلى أحد بعد ثماني سنين، والدليل على ذلك ما رواه البخاري عن عقبه بن عامر قال: (صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد بعد ثماني سنين كالمودع للأحياء والأموات، ثم طلع المنبر فقال: إني بين أيديكم فرط وأنا عليكم شهيد وإن موعدكم الحوض وإني لأنظر إليه من مقامي هذا وإني لست أخشى عليكم أن تشركوا ولكني أخشى عليكم الدنيا أن تنافسوها. قال فكان آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ﷺ). (2)

وهناك رواية للبخاري أن النبي ﷺ كان يأمر بدفنهم بدمائهم دون تغسيلهم والصلاة عليهم، ودليل ذلك:

ما رواه البخاري عن ابن شهاب عن عبد الرحمن بن كعب بن مالك أن جابر بن عبد الله أخبره (أن رسول الله ﷺ كان يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول: أيهم أكثر أخذاً للقرآن؟ فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة، وأمر بدفنهم بدمائهم ولم يصلّ عليهم ولم يغسلوا). (3)

(1) البداية والنهاية: ابن كثير، 4/ 49، 50.

(2) صحيح البخاري: ك 64 (المغازي)، ب 17 (غزوة أحد)، ص 768، ح 4042.

(3) صحيح البخاري: ك 23 (الجنائز)، ب 73 (الصلاة على الشهيد)، ص 261، ح 1343.

المبحث الثالث نماذج قرآنية في عهد الصحابة

وفيه ثلاثة مطالب :

المطلب الأول: مقتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب (رضي الله عنه).

المطلب الثاني: مقتل عثمان بن عفان (رضي الله عنه).

المطلب الثالث: مقتل علي بن أبي طالب (رضي الله عنه).

المبحث الثالث: نماذج قرآنية في عهد الصحابة

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مقتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

أولاً: نبذة عن حياته:

هو عمر بن نُفيل بن عبد العُزى بن عبد رباح بن عبد الله بن قُرت بن رزاح بن عدي بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي العدوي، يجتمع نسبه مع النبي ﷺ في كعب بن لؤي بن غالب، وكنيته أبو حفص، ولد عمر -رضي الله عنه- بعد عام الفيل بثلاث عشرة سنة، لقب بالفاروق؛ لأنه أظهر إسلامه بمكة ففرق الله به بين الحق والباطل. (1)

وهو ثاني الخلفاء الراشدين، كما أنه يعد من أقوى رجال التاريخ شكيمة، وأشدهم بأساً، وأسدهم رأياً وأعفهم نفساً، وأطهرهم ذمة، وكان مثلاً للعدل، والإنصاف، والسهر على الرعية، والاستماتة في إيصال الخير إلى كل فرد بين أفراد الرعية، وعندما ولي الخلافة كان أباً رءوفاً بالمسلمين وأخاً شقيقاً، وسياسياً ماهراً، وقاضياً عادلاً، قال ابن مسعود: "كان إسلام عمر فتحاً وكانت هجرته نصراً وكانت إمارته رحمة". (2)

كانت وفاته -رحمه الله- يوم الأحد صبيحة هلال المحرم، وكان ذلك على رأس اثنتين وعشرين سنة وتسعة أشهر وثلاثة عشر يوماً من الهجرة النبوية الشريفة، فكانت ولايته عشر سنين وستة أشهر وأربع ليال أو خمساً. (3)

ثانياً: سبب مقتل عمر -رضي الله عنه-:

أنَّ عمرًا كان لا يأذن للسبايا في الأقطار المفتوحة بدخول المدينة المنورة، فكان يمنع مجوس العراق وفارس، ونصارى الشام ومصر من الإقامة في المدينة إلا إذا أسلموا ودخلوا في الإسلام، وهذا الموقف يدل على حكمته وبعد نظره، لأن هؤلاء القوم حاقدون على الإسلام، مهينون للتأمر والكيد ضد الإسلام والمسلمين، لذلك منعهم من الإقامة في المدينة لدفع شرهم عن المسلمين، ولكن بعض الصحابة رضي الله عنهم كان لهم عبيد من هؤلاء السبايا النصارى أو المجوس، وكان بعضهم يلح على عمر أن يأذن لبعض عبيده بالإقامة في المدينة ليستعين بهم في بعض أموره، فأذن عمر لبعضهم بالإقامة على كره منه، ووقع ما توقعه عمر.

(1) انظر: فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، ص 17.

(2) انظر: الفاروق عمر بن الخطاب، ثاني الخلفاء الراشدين، لمحمد رضا، ص 14.

(3) جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين: د. محمد الوكيل، ص 296-297.

فها هو المغيرة بن شعبة كان له غلاماً عنده صناعاً، استأذن عمر أن يدخله المدينة، وقال إن عنده أعمالاً كثيرة فيها منافع للناس، فأذن له عمر أن يرسله إلى المدينة، وضرب عليه المغيرة مائة درهم كل شهر، فجاء إلى عمر يشتكى إليه شدة الخراج.

فسأله عمر: ماذا تحسن من العمل؟ فذكر له الأعمال التي يحسنها، فقال له عمر: ما خراجك بكثير في كنه عملك، فانصرف متذمراً ساخطاً عليه، فلبث عمر ليلي، ثم إن العبد مر به فدعاه فقال له: ألم أحدث أنك تقول لو أشاء لصنعت رحي تطحن بالريح؟ فالتفت العبد عابساً إلى عمر، ومع عمر رهط فقال: "لأصنعن لك رحي يتحدث بها الناس" فلبث ليلي ثم اشتمل أبو لؤلؤة على خنجر ذي رأسين نصابه في وسطه وطعن به أمير المؤمنين عمر -رضي الله عنه- وأرضاه. (1)

ثالثاً: مقتل عمر ثمرة مرة لمؤامرة لثيمة:

لم يكن مقتل عمر بن الخطاب إلا مؤامرة دبرها الهرمزان (2) وجفينة وأبو لؤلؤة، وذلك حين شعروا بأن عمر دمر بلادهم وسبى نساءهم وأسر ذراريهم، فكانوا يتحسرون كلما رأوا الأطفال يمشون في شوارع المدينة، وكان أبو لؤلؤة مولى المغيرة بن شعبة من أكثر الموالى حقداً على عمر، لأن العرب فتحوا بلاده فكان إذا نظر إلى السبي الصغار يأتي فيمسح رؤوسهم ويكي ويقول: "إن العرب أكلت كبدي" فكلمته هذه لو صحت لتكشفت عن سر خطير وراء مقتل عمر، فهي مع بساطتها تخفي وراءها دافع القتل الذي أقدم عليه المجوسي، ولو لم يكن في نفس العبد إلا ما أثاره الأسرى من الأشجان لكان كافياً لارتكاب هذه الجريمة البشعة. ومما يؤيد أن اغتياله كان ثمرة مرة لمؤامرة لثيمة ما روي من أن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه عندما رأى الخنجر الذي قتل به أمير المؤمنين، قال: رأيت هذا أمس مع الهرمزان وجفينة، فقلت: ما تصنعان بهذه السكين؟ فقالا: نقطع بها اللحم، فإننا لا نمس اللحم. (3)

رابعاً: صفة قتل عمر - رضي الله عنه -:

كان عمر - رضي الله عنه - إذا دخل المسجد قام بين الصفوف، ثم قال: استووا، فإذا استووا تقدم فكبر، فربما قرأ سورة يوسف أو النحل، أو نحو ذلك، في الركعة الأولى، حتى إذا يجتمع الناس، فلما كبر طعن، فقال: قتلني الكلب، فطار أبو لؤلؤة في يده سكين ذات طرفين، ما

(1) انظر: الفاروق عمر بن الخطاب، ثاني الخلفاء الراشدين: محمد رضا، ص 214-215.

(2) الهرمزان: كان من أهل فارس، دعاه عمر للإسلام هو وأصحابه فأبوا، قال أنس بن مالك: ما رأيت رجلاً أخصم بطناً ولا أبعد ما بين المنكبين من الهرمزان ... انظر: الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا، 5/ 65 - 66.

(3) انظر: جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين: د. محمد السيد الوكيل، ص 283-284.

يمر برجل يميناً ولا شمالاً إلا طعنه، حتى طعن ثلاثة عشر رجلاً من المسلمين فمات منهم سبعة، وقيل: تسعة، فلما رأى ذلك رجلٌ من المسلمين طرح عليه برنساً، فلما ظن أنه مأخوذ نحر نفسه، ولم يكن عمر قد أتم الصلاة، فتناول يد عبد الرحمن بن عوف فقدمه للصلاة بالناس، فصلى بهم صلاة خفيفة، فالذي يلي عمر رأى ما حدث، أما نواحي المسجد فإنهم لا يدرون ما حدث، غير أنهم قد فقدوا صوت عمر فجعلوا يقولون سبحان الله، فلما انصرفوا قال عمر لابن عباس: انظر من قتلني، فجال ساعة ثم جاء فقال: غلام المغيرة بن شعبة، قال: ماله قاتله الله لقد أمرت به معروفًا، ثم قال: الحمد لله الذي لم يجعل منيتي بيد رجل لا يدعي الاسم".⁽¹⁾

وهناك روايات أخرى تحدثت عن قتل عمر:

قال أبو رافع -رضي الله عنه-: كان أبو لؤلؤة عبدًا للمغيرة بن شعبة، وكان يصنع الأرحاء، وكان المغيرة يستغله كل يوم أربعة دراهم، فلقي أبو لؤلؤة عمر، فقال: يا أمير المؤمنين، إن المغيرة قد أثقل علي غلتي! فكلمه أن يخفف عني، فقال عمر: اتق الله وأحسن إلى مولاك، ومن نية عمر أن يلقي المغيرة فيكلمه يخفف عنه، فغضب العبد، وقال: وسع كلهم عدله غيري؟ فأضمر على قتله، فاصطنع خنجرًا له رأسان وشحذه وسمه، ثم أتى به الهرمزان، فقال: كيف ترى هذا؟ قال: أرى أنك لا تضرب به أحدًا إلا قتلته، قال: فتحين أبو لؤلؤة عمر، فجاءه في صلاة الغداة حتى قام وراء عمر، وكان عمر إذا أقيمت الصلاة يتكلم يقول، أقيموا صفوفكم، فقال كما كان يقول، فلما كبر وجاء أبو لؤلؤة وجاء في كتفه، ووجأه في خاصرته، فسقط عمر.⁽²⁾

خامسًا: وفاة عمر فاجعة للمسلمين:

كانت وفاة عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-، حدثًا أصيب به المسلمون، وكان وقعه فيهم أليمًا، فقد كان اغتياله فجيعة أمت بهم، فقد مات رحمه الله والمسلمون في أمس الحاجة إليه، لقد كان إمامًا عادلاً، وخليفة ملهمًا، وقائدًا شجاعًا، يقودهم من نصر إلى نصر بعقله المدبر، ويحل مشكلاتهم بعبقريته الفذة، ويسوي بينهم في المغرم والمغتم...⁽³⁾

المطلب الثاني: مقتل عثمان بن عفان - رضي الله عنه -:

أولاً: نبذة عن حياته:

هو عثمان بن عفان بن أبي العاص بن أمية بن عبد الشمس بن عبد مناف، فهو أموي قرشي، ولد في السنة السادسة من عام الفيل أي بعد النبي ﷺ بست سنين، كان تاجرًا موسرًا،

(1) انظر: الفاروق عمر بن الخطاب، ثاني الخلفاء الراشدين، محمد رضا، ص209، وفصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر

بن الخطاب رضي الله عنه، شخصيته وعصره: د. علي الصلابي، ص644-645.

(2) فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه، شخصيته وعصره: د. علي الصلابي، ص646.

(3) انظر: جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين: د. محمد السيد الوكيل، ص282.

كان يلبس أجمل الثياب وأفخرها، وهو ثالث الخلفاء الراشدين، ورابع من أسلم من الرجال، كان عثمان شديد الحياء، وكان لشدة حياته يهاب الكلام، ولم تكن هيئته للكلام عن عجز، فقد كان أحسن الناس حديثاً وأتمهم منطقاً، وكان إذا عزم على أمر أصر عليه، فلا يستطيع أحد أن يصرفه عنه، كان يتمتع بعزيمة صادقة وثبات نادر في الرجال، ومما يدل على ذلك ثباته أمام مثيري الفتنة، وقد طلبوا منه أن يعزل نفسه فرفض، وقال: لا أنزع سربالاً سربلنيه الله، ولكن أنزع عما تكرهون. كما أنه كان شجاعاً لا يهاب الموت، جريئاً يواجه الباطل في تحد سافر، حليماً لا يجهله حمق الحمقى. وهو أول من هاجر مع أهله إلى الحبشة ثم إلى المدينة، وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة وأحد الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو راضٍ عنهم، وأحد الذين حفظوا القرآن عن ظهر قلب. (1)

كان يكنى في الجاهلية أبا عمرو، فلما ولد له ولد من رقية بنت رسول الله ﷺ، سماه عبد الله، وكنى به، فكناه المسلمون أبا عبد الله.

وكان عثمان -رضي الله عنه- يُلقب بذي النورين، ولقب بذلك؛ لأنه لم يجمع بين ابنتي نبي منذ خلق آدم إلى أن تقوم الساعة غير عثمان، وقيل سمي بذي النورين لأنه كان يكثر من قراءة القرآن في كل ليلة في صلاته. (2)

ثانياً: الفتنة ومقتل عثمان بن عفان:

ظلت الحياة بالمدينة المنورة عاصمة الإسلام هادئة، وانتصارات المسلمين فيها مع أعدائهم مستمرة، فكان يفرح المسلمون بهذه الانتصارات، وضاعف فرحهم وسرورهم أن عثمان بن عفان -رضي الله عنه- قد زاد في أعطياتهم ووسع عليهم في أرزاقهم، حتى أنهم ودعوا عيشة التقشف التي عاشوها في عهد عمر رضي الله عنه واستبدلوا الخشونة باللين والشطف بالتزلف. واستمر المسلمون على هذه الحال ست سنوات من خلافة عثمان -رضي الله عنه-، لما اتصف به من اللين والرحمة في معاملة المسلمين. وظل الأمر كذلك حتى دخل اليهودي الحاقد عبد الله بن سبأ في المسلمين وبدأ يحرض على عثمان ويقول: إن عثمان أخذ الخلافة بغير حق، وأن علي أحق بها، ويقول هذا وصي رسول الله ﷺ، انهضوا إلى هذا الأمر فحركوه وأيدوا بالطعن على أمرائكم، وأظهروا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر تستميلوا الناس، ودعوهم إلى هذا الأمر. فهذا اليهودي اللعين خدع المسلمين بخطته الخبيثة، حيث كان يتظاهر بالإصلاح وهو لا يريد إلا الإفساد ويبين لهم أنه يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، وهو لا يقصد إلا أن يصدقه

(1) انظر: جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين: د. محمد السيد الوكيل، ص 301-305.

(2) انظر: تفسير الكلام المنان في سيرة عثمان بن عفان، شخصيته وعصره: د. علي الصلابي، ص 18-19.

المسلمون، لينفذ خطته الخبيثة من وراء ذلك الستار الكثيف. وأخذ ابن سبأ⁽¹⁾ يتنقل في بلاد المسلمين ويحاول إضلالهم وإفساد عقيدتهم، ولكنه لم يجد من يسمع لدعوته، وكان يطارد من الأمراء في كل مكان نزل فيه، حتى استقر في مصر، واستطاع بخبثه أن يجد له أتباعاً في الكوفة والبصرة ومصر، ولكنه لم يفلح في ذلك حين توجه إلى بلاد الشام لوجود الصحابة فيها فكانوا يعرفون دهاءه. ولكنه لم ييأس من أهل الشام، وظل يتصل بهم فرادى ويثيرهم على أميرهم معاوية ولكنه فشل في ذلك... فعندما يئس ابن سبأ من الشام، اكتفى بمن تبعه من أهل الأمصار الأخرى، كمصر والكوفة والبصرة، وبدأ الثوار يوجهون التهم إلى الخليفة عثمان رضي الله عنه ليثيروا بذلك الشكوك لدى المسلمين، ويوغروا صدورهم على الخليفة، وبذلك تنهياً لهم الفرصة بالانقضاض عليه وخلعه حسب الخطة الخبيثة التي وضعها الحاقد ابن سبأ. فلما رأوا الفرصة سانحة تواعدوا الذهاب إلى المدينة لمحاصرة الخليفة وإجباره على التنازل عن الخلافة أو يقتلوه ويتخلصوا منه... (2)

قال خليفة بن خياط: حدثنا ابن عليه، ثنا ابن عوف عن الحسن قال: أنبأني رباب، قال: بعثني عثمان فدعوت الأشر (3) فقال: ما يريد الناس؟ قال: ثلاث ليس من إحداهن بد، قال: ما هن؟ قال يخبرونك بين أن تخلع لهم أمرهم فتقول: هذا أمرهم فاخترتوا من شئتم، وبين أن تقتص من نفسك، فإن أبيت فإن القوم قاتلوك، فقال: أما أن أخلع لهم أمرهم، فما كنت لأخلع سربالاً سربلنيه الله، وأما أن أقتص لهم من نفسي، فوالله لئن قتلتهموني لا تحابون بعدي، ولا تصلون بعدي جميعاً، ولا تقاتلون بعدي جميعاً عدواً أبداً، قال: وجاء رويجل كأنه ذئب، فاطلع من باب ورجع، وجاء محمد بن أبي بكر في ثلاثة عشر رجلاً، فأخذ بلحيته، فعال بها حتى سمعت وقع أضراسه، فقال: ما أغنى عنك معاوية، وما أغنى عنك ابن عامر، وما أغنت عنك كتبك، قال: أرسل لحيتي يا ابن أخي، قال رباب: فأنا رأيتك استعدى رجلاً من القوم بعينه - يعني أشار إليه - فقام إليه بشقص فوجى به رأسه، قلت: مة؟ قال ثم تعاوروا عليه حتى قتلوه. (4)

المطلب الثالث: مقتل علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -:

أولاً: نبذة عن حياته:

هو علي بن أبي طالب، بن عبد المطلب، كنيته أبو الحسن، وأبو تراب كناه بها رسول

(1) ابن سبأ: هو عبد الله بن سبأ رأس الطائفة السبئية، أصله من اليمن، قيل كان يهودياً، وأظهر الإسلام، وكان يقال له ابن السوداء، لسواد أمه. انظر: الأعلام: الزركلي، 4/ 88.

(2) انظر: جولة تاريخية في عصر الخلافة الراشدة: د. محمد السيد الوكيل، ص 386-388.

(3) الأشر: هو ملك العرب بن الحارث النخعي، أحد الأشراف والأبطال المذكورين، فقنت عينه يوم اليرموك، وكان شهماً مطاعاً، ألب على عثمان وقاتله، وكان ذا فصاحة وبلاغة شهد صفين مع علي. انظر: سير أعلام النبلاء: الذهبي، 4/ 34.

(4) الخلافة الراشدة: خلاصة تاريخ ابن كثير، محمد بن أحمد كنعان، ص 292.

الله ﷺ، فكانت أحب أسمائه إليه، كان يفرح إذا نودي به. نشأ في بيت النبي ﷺ، فكان أول من أسلم بعد خديجة، وكان عمره حين أسلم أحد عشر عامًا على الأرجح، ولذا لم يسجد لصنم قط لصغر سنه، وكان أكثر الصحابة فضائلًا ومميزات ولم يذكر لأحد من المناقب ما ذكر له، قال الإمام أحمد ما ورد لأحد من أصحاب رسول الله ﷺ من الفضائل ما ورد لعلي -رضي الله عنه. (1)

ولد سنة ستمائة بعد الميلاد بمكة، وهو صهر رسول الله ﷺ، وأول هاشمي ولد بين هاشميين، والخليفة الرابع، وأول خليفة من بني هاشم، وأحد العلماء والشجعان المشهورين. (2)

اختلف -رضي الله عنه- في عمره يوم قتل، فقال بعضهم قتل وهو ابن تسع وخمسين سنة، وقيل كان الحسن بن علي يقول قتل أبي وهو ابن ثمان وخمسين سنة، وقال بعضهم قتل وهو ابن خمس وستين سنة، والراجح أنه قتل وهو ابن ثلاث وستين سنة. (3)

ثانيًا: الأحاديث الواردة في فضله:

ما ورد في صحيح مسلم، أن رسول الله ﷺ خلف علي بن أبي طالب في غزوة تبوك فقال: يا رسول الله تخلفني في النساء والصبيان؟ فقال: (أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، غير أنه لا نبي بعدي). (4)

ما ورد في سنن الترمذي، قال رسول الله ﷺ: (إن الله أمرني بحب أربعة، وأخبرني أنه يحبهم، قيل يا رسول الله، سمهم لنا قال: علي منهم - يقول ذلك ثلاثًا - وأبو ذر، والمقداد، وسلمان، أمرني بحبهم، وأخبرني أنه يحبهم). (5)

عن ابن عمر قال: (أخى رسول الله ﷺ بين أصحابه، فجاء علي تدمع عيناه، فقال: يا رسول الله، آخيت بين أصحابك، ولم تؤاخ بيني وبين أحد، فقال رسول الله ﷺ: أنت أخي في الدنيا والآخرة). (6)

ثالثًا: مقتل علي -رضي الله عنه-:

قتل علي -رضي الله عنه- في السابع عشر من رمضان، سنة 40 هـ، الخامس والعشرين من يناير، سنة 661م، وكان قتله على يد عبد الرحمن بن ملجم وذلك حين اجتمع كل

(1) انظر: جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين: د. محمد السيد الوكيل، ص417.

(2) انظر: الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه رابع الخلفاء الراشدين: محمد رضا، ص5.

(3) انظر: المرجع السابق: ص297.

(4) صحيح مسلم: ك 44 (فضائل الصحابة)، ب 4 (من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه)، ص940، ح 2404.

(5) سنن الترمذي: ك (المناقب عن رسول الله ﷺ)، ب (مناقب علي بن أبي طالب)، ص1023-1024، ح 3727، (حسن غريب).

(6) المرجع السابق: ك (المناقب عن رسول الله ﷺ)، ب (مناقب علي بن أبي طالب)، ص1024، ح 3729، (حسن غريب).

من ابن ملجم⁽¹⁾: والبرك بن عبد الله وعمر ابن بكر التميمي وما تواعدوا على قتل علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان وعمر بن العاص، فقال ابن ملجم: أنا أكفيكم معاوية بن أبي سفيان، وقال عمر بن بكر: أنا أكفيكم عمر بن العاص.

فتعاقدوا وتواتقوا بالله لا ينكص رجل منهم عن صاحبه الذي توجه إليه حتى يقتله أو يموت دونه، فأخذوا أسيافهم وسموها وتوجه كل رجل منهم إلى المصر الذي فيه صاحبه الذي يريد قتله، فأما ابن ملجم فكان عداوه في كندة، فخرج فلقي أصحابه بالكوفة، فلم يذكر لهم الأمر الذي جاء من أجله كراهة أن يظهروا شيئاً من أمره، فقد رأى ذات يوم أصحاباً من تيم الرباب، وكان عليٌّ ممن قتل منهم يوم النهر عشرة فذكروا قتلاهم ولقي من يومه ذلك امرأة من تيم الرباب يقال لها قطام ابنة الشحنة وكان علي قد قتل أباه وأخاه يوم النهر، وكانت ذات جمال فائق، فخطبها فقالت لا أتزوجك حتى تشفى لي، قال وما يشفيك؟ قالت ثلاثة آلاف درهم وعبد وقينة وقتل علي بن أبي طالب قال هو مهر لك فأما قتل علي فلا أراك ذكرته لي وأنت تريدني، قالت: بلى، التمس عرته، فإن أصبت شفيت نفسك ونفسي ويهنأ لك العيش معي، وإن قُتلت فما عند الله خير من الدنيا وزينتها وزينة أهلها، قال: فوالله ما جاء بي إلى هذا المصر إلا قتل علي.

قالت: إني أطلب لك من يساعدك على أمرك، فبعثت إلى رجل من قومها يقال له وردان، فكلّمته فأجابها وأتى ابن ملجم رجلاً من أشجع يقال له شبيب بن بجرّة، فقال: هل لك في شرف الدنيا والآخرة؟ قال: وما ذلك؟ قال: قتل علي بن أبي طالب، قال: تكلتك أمك لقد جئت شيئاً إداً، كيف تقدر على علي قال أؤمن له في المسجد فإذا خرج للصلاة قتلته، قال لو كان أحد غير علي لكان أهون عليّ، قد عرفت بلاءه في الإسلام وسابقته مع النبي ﷺ، قال: أما تعلم أنه قتل أهل النهر؟ قال: بلى، قال: فنقتله بما قتل من إخواننا، فأجابه فجاؤا قطام، وهي في المسجد معتكفة فقالوا لها: قد أجمع رأينا على قتل علي، قالت فإن أردتم ذلك فأتوني.

فعاد إليها ابن ملجم في ليلة الجمعة التي قتل في صبيحتها علي سنة 40هـ، وهي الليلة التي تواعد فيها هو وأصحابه على قتل كل منهم صاحبه، فدعت لهم بالحريز فعصبتهم به وأخذوا أسيافهم وجلسوا مقابل السدة التي يخرج منها عليّ، فلما خرج ضربه شبيب بالسيف فوق سيفه بعضادة الباب، وضربه ابن ملجم على رأسه بالسيف في جبهته.⁽²⁾

(1) ابن ملجم: هو عبد الرحمن بن ملجم المرادي التدولي الحميري، من أشد الفرسان، أدرك الجاهلية، وهاجر في خلافة عمر، كان من القراء وأهل الفقه والعبادة، وكان من شيعة علي بن أبي طالب، وشهد معه صفين ثم خرج عليه. انظر: الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين: خير الدين الزركلي: 3/ 339.

(2) انظر: الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه رابع الخلفاء الراشدين: محمد رضا، ص288-290.

المبحث الرابع نماذج من واقفنا المعاصر

وفيه ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مقتل عز الدين القسام.

المطلب الثاني: مقتل سيد قطب.

المطلب الثالث: مقتل الشيخ أحمد ياسين.

المبحث الرابع: نماذج من واقعنا المعاصر

وفيه مدخل وثلاثة مطالب.

مدخل المبحث:

(بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً كما بدأ فطوبى للغرباء).⁽¹⁾ هكذا وصف رسولنا ﷺ حال الدين والتوحيد والموحدين والعاملين على إعلاء كلمة التوحيد، قال إنهم هم الغرباء ولكن طوبى لهم، أي إن جهادهم في سبيل الله تعالى لن يذهب سدى فهم الفائزون كما وصفهم الله - سبحانه وتعالى -: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ أَكْبَرًا لَهُمْ دَرَجَةٌ عِنْدَ اللَّهِ وَوَلَتِيكُمُ هُمُ الْفَائِزُونَ﴾ [التوبة: 20]

أي إن الإيمان بالله واليوم الآخر والجهاد في سبيل الله بالمال والنفوس أعظم درجة وأفضل من أي عمل غيره، فالمؤمنون بالله ورسوله الذين يجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم لإعلاء كلمة التوحيد، هم أرفع مقاماً ومكانة من القائمين بأعمال أخرى، وهم الفائزون بفضل الله وكرامته ورحمته الواسعة وجناته الدائم فيها نعيمه.⁽²⁾

ويقول سيد قطب: "وأفعل التفضيل هنا في قوله: ﴿أَعْظَمُ دَرَجَةً عِنْدَ اللَّهِ﴾ ليس على وجهه، فهو لا يعني أن للآخرين درجة أقل، إنما هو التفضيل المطلق، فالآخرون ﴿حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ وَفِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ﴾ [التوبة: 17] فلا مفاضلة بينهم وبين المؤمنين المهاجرين المجاهدين في درجة ولا في نعيم".⁽³⁾

فعلى مدار التاريخ ومنذ بدء الدعوة والدعاة إلى الله مضطهدون وهم أيضاً من أكثر الناس عرضة للتعذيب والتكيل، وليس منا أحد لا يعرف آل ياسر وما فعل بهم من شتى أنواع التعذيب، بسبب قولهم "لا إله إلا الله محمد رسول الله" فبشرهم رسول الله ﷺ أن الله لن يترهم أعمالهم، والدليل على ذلك، "أن عثمان -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول لأبي عمار وأم عمار وعمار رضي الله عنهم -: (اصبروا آل ياسر! فإن موعدكم الجنة)⁽⁴⁾ وكذلك بلال الحبشي الذي صبر على أشد أنواع التعذيب بكلمة واحدة "أحد أحد"، واستمر حال الموحدين والمجاهدين في سبيل التوحيد هكذا على مر الحقب والعصور، فحسن البنا ليس منا ببعيد وكذا

(1) صحيح مسلم: ك 1 (الإيمان)، ب 65 (بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً)، ص 72، ح 145.

(2) انظر: التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: وهبة الزحيلي، 145/10.

(3) في ظلال القرآن: 1614/10.

(4) جامع الأحاديث، المسانيد والمراسيل: السيوطي، 21/54-55، ح 18320.

عز الدين القسام والشيخ المجاهد أحمد ياسين، ولا ننسى سيد قطب وزينب الغزالي، وهؤلاء هم غيظ من فيض. إن أعداء الدين لا يفرقون بين رجل أو امرأة تدعو إلى الله، فالحقد الذي في قلوبهم الجوفاء أشد سوادًا من الظلمة الحالكة.

إن التاريخ يعقب بأسماء هؤلاء المجاهدين الموحدين الذين قتلوا في سبيل إعلاء كلمة التوحيد، وإنني أود أن أعطر رسالتي بالحديث عن ثلاثة من المجاهدين في سبيل الله.

المطلب الأول: عز الدين القسام.

أولاً: نبذة عن حياته:

ولد الشيخ عز الدين القسام في قرية جبلة، قضاء مدينة اللاذقية بسورية، 20 نوفمبر عام 1882م، نشأ في أسرة فقيرة الحال، كان والده عبد القادر مصطفى القسام مدرساً يربي أطفال البلدة على أصول القراءة وحفظ القرآن الكريم، وكان أشبه بالكتاتيب في مصر التي خرجت كثير من علماء المسلمين، انتقل عز الدين من كتاب والده إلى كتاب الإمام الغزالي، وكان مضرب المثل بين أبناء بلده ذكاءً وتفوقاً وخلقاً، وهذا الذكاء والتفوق دفع مدرسيه للاتصال بوالده وحثه على إكمال تعليم عز الدين، فأرسله والده عام 1896م للدراسة في الأزهر الشريف، فكان على اهتمام بالغ في دراسته، وبعد أن أتم تعليمه العالي في الأزهر عام 1906م، عاد إلى جبلة وعمل بها معلماً وواعظاً. (1)

كما أن أسرة القسام معروفة في قرية جبلة بمكانتها ومعرفتها بالفقه والعلوم الشرعية، وهذه البيئة الريفية ساعدته على أن يتشرب مفاهيم وقيم عائلته منذ نعومة أظفاره، وأن ينشأ على حب الفقه والعلوم الإسلامية، ولقد ساعدته هذه البيئة الطيبة على أن ينشأ منذ طفولته في أحضان الإسلام، كما كان ملتزماً بتعاليم الإسلام، مبغضاً للظلم ثائراً على الظالمين.

امتاز عز الدين في صغره بالميل إلى الانفراد والعزلة وطول التفكير، فكثيراً ما كان يخلو إلى نفسه في زاوية من بيت أسرته الذي يتكون من غرفة واحدة، جزء منها تنام فيه أسرته كلها، وجزء لمؤونة الأسرة، وعلف الماشية، والجزء الثالث لنوم الدابة، فكان يسرح به الخيال والتفكير متأملاً الحياة القاسية التي تعيشها أسرته.

ورحل في شبابه إلى مصر حيث درس في الأزهر وكان من عداد تلاميذ الشيخ محمد عبده والعالم محمد أحمد الطوخي. كما تأثر بقيادة الحركة النشطة التي كانت تقاوم المحتل البريطاني بمصر. ثم عاد إلى بلاده سوريا عام 1903م، عمل مدرساً في جامع السلطان إبراهيم وأقام مدرسة لتعليم القرآن واللغة العربية في مدينة جبلة. في سنة 1920م عندما اشتعلت الثورة

(1) انظر: رواد الإصلاح والتغيير في العصر الحديث: حسني أدهم جرار، ص30، وانظر: القسام محاولة لفهم حركي: د. عاطف عدوان، ص3.

ضد الفرنسيين شارك القسام في الثورة، فحاولت السلطة العسكرية الفرنسية شراءه وإكرامه بتوليته القضاء، فرفض ذلك وكان جزاؤه أن حكم عليه الديوان السوري العرفي بالإعدام.

قاد أول مظاهرة تأييداً لليبيين في مقاومتهم للاحتلال الإيطالي، وكون سرية من مائتين وخمسين متطوعاً، وقام بحملة لجمع التبرعات، ولكن السلطات العثمانية لم تسمح له ولرفاقه بالسفر لنقل التبرعات.

باع القسام بيته وترك قريته الساحلية وانتقل إلى قرية الحفة الجبلية ذات الموقع الحصين ليساعد عمر البيطار في ثورة جبل صهيون (1919م - 1920م). وقد حكم عليه الاحتلال الفرنسي بالإعدام غيابياً. بعد إخفاق الثورة فرَّ الشيخ القسام عام 1921م إلى فلسطين مع بعض رفاقه، واتخذ مسجد الاستقلال في الحي القديم حيفاً مقراً له حيث استوطن فقراء الفلاحين الحي بعد أن نزحوا من قراهم، ونشط القسام بينهم يحاول تعليمهم ويحارب الأمية المنتشرة بينهم، فكان يعطي دروساً ليلية لهم، ويكثر من زيارتهم، وقد كان ذلك موضع تقدير الناس وتأبيدهم.

التحق القسام بالمدرسة الإسلامية في حيفا، ثم بجمعية الشبان المسلمين هناك، وأصبح رئيساً لها عام 1926م. كان القسام في تلك الفترة يدعو إلى التحضير والاستعداد للقيام بالجهاد ضد الاستعمار البريطاني، ونشط في الدعوة العامة وسط جموع الفلاحين في المساجد الواقعة شمالي فلسطين.

ومن ثم لجأ القسام إلى فلسطين في 5 شباط 1922م واستقر في قرية الياجور⁽¹⁾ قرب حيفا. وحتى سنة 1935م لم يكن سكان حيفا يعرفون عن عز الدين القسام سوى أنه واعظ ديني ومرشد سورى ورئيس جمعية الشبان المسلمين في مدينة حيفا وكان بنظرهم شيخاً محمود السيرة في تقواه وصدقه ووطنيته كما كانت منطقة الشمال تعرفه إماماً وخطيباً بارعاً ومأذوناً شرعياً في جامع الاستقلال.⁽²⁾

ثانياً: مقتل الشيخ عز الدين القسام:

استشهد القسام في معركة يعبد⁽³⁾ 20 تشرين الثاني لعام 1935م، حيث خرج من حيفا باصطحاب مجموعة من المجاهدين أكثرهم ينتمون إلى قرى في منطقة جنين ومرج ابن عامر،

(1) الياجور: هي قرية تقع على بعد ثمانية أكبال جنوب شرقي حيفا، وترتفع 112 قدماً، وهي من جملة القرى التي باعتها تركيا عام 1872م لسرقس، واسليم الخوري، وباعها هؤلاء لليهود، وأقام اليهود سنة 1922م مستعمرتهم على أراضي ياجور وحملت الاسم نفسه. معجم بلدان فلسطين: ص724.

(2) انظر: أعلام الجهاد في فلسطين: أحداث القضية الفلسطينية في ستين عاماً، الشيخ عز الدين القسام قائد حركة وشهيد قضية، حسني أدهم جرار، ص23-55.

(3) يعبد: هي بفتح الياء والباء، من أمهات قرى قضاء جنين، وتعلو 370 متر، وتبعد عن جنين إلى الغرب 18 كيلاً، يقال إن اسمها مَعْبَدٌ، لأنها كانت معبد سيدنا إبراهيم، يعتمد أهلها على الزيتون في معيشتهم، وعلى هذه البقعة حدثت المعركة التي استشهد فيها القسام سنة 1935م. انظر: معجم بلدان فلسطين: ص732-733.

توجهت هذه المجموعة بقيادة القسام إلى جنين، وكان عددهم يبلغ الثلاثين مجاهداً، وفي تلك الليلة وقع حادث مفاجئ كشف أمرهم وقتل شاويش يهودي، واتجه القسام ورفاقه إلى أحرش يعبد، ووصلوا خربة الشيخ زيد في التاسع عشر من تشرين الثاني، ونزلوا في بيت سعيد الحسان حتى صبيحة الأربعاء 11/20، وبعد صلاة الفجر انتقلوا إلى الأحرش وكانت السلطات البريطانية تراقب تحركات الشيخ ورفاقه، وجند الانجليز قوات كثيرة جمعوها من حيفا ونابلس وبيسان وجنين وطولكرم والناصرية وطوقوا المنطقة، واتخذ القتال شكل عراك متنقل، واستمر إلى ما بعد العصر، وثبت المجاهدون ولم يفروا، وناداهم الضابط البريطاني بالاستسلام قائلاً لهم: "استسلموا تتجوا" فرد عليه الشيخ صارخاً في وجهه: "لا لن نستسلم هذا جهاد في سبيل الله" وقال لأصحابه: "موتوا في سبيل الله"، ودارت معركة رهيبة صمد فيها القسام ورجاله وقاتل فيها الأبطال، وظل يكافح حتى خر صريعاً في ميدان الجهاد وهو يقول:

في الجبن عار وفي الإقبال مكرمة والمرء بالجبن لا ينجو من القدر⁽¹⁾

فأتوقف عند هذه الكلمات فأقول نعم كلمات الأبطال، كلمات المجاهدين، الذين عاهدوا الله على القتال في سبيله لنصرة دينه وإعلاء كلمته، فالموت واحد وإن تعددت الأسباب، هكذا فهمها عز الدين القسام وأيقنها بقلبه، وصدق نيته في الجهاد في سبيل الله، فصدق الله، وحقق له ما تمنى.

إنّ القتل والغرق والسم والمرض كلها أسباب للموت، ولكن من هو ذا الذي يوقن أن القتل في سبيل الله هو أفضلها، لأن بعده الجنة والمغفرة، فالعاقل فقط هو الذي يجاهد في سبيل الله دون أن يلقي بالاً للخوف من الموت لأنه يعلم أن في هذا الموت حياة أبدية في جنات النعيم، حيث قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزُقُونَ﴾ [آل عمران:169]

يعلم الله ﷻ أن خصوم الإيمان سيواجهون المسلمين بمشقة عنيفة، لا تهددهم في أموالهم فقط، وإنما تهددهم في أنفسهم أيضاً، لذلك أراد الله ﷻ أن يعطي لعباده المؤمنين مناعة ضد هذه الأحداث، وأوصاهم بالصلاة والصبر، وبين لهم أن المسألة قد تصل إلى القتل، فقتلهم يعتبر شهادة في سبيل الله، وطمانهم بأن الشهادة هي أعلى مراتب الإيمان التي يستطيع المؤمن الوصول إليها في الدنيا، فقال - سبحانه وتعالى -: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ...﴾ [البقرة: 154]، فأراد الله ﷻ أن يبين للمؤمنين أن الذي يقتل في سبيله لا يموت، وإنما له حياة

(1) انظر: رواد الإصلاح والتغيير في العصر الحديث: حسني أدهم جرار، ص 64.

جديدة فيها من النعم ما لا يعد ولا يحصى، فهو حي عند ربه ينتقل من الحياة الدنيا إلى الحياة الآخرة. (1)

وقد كان جهاد القسام انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة:41].

يقول د. عبد الله شحاتة: " أي: اخرجوا في سبيل الله على أي حال كنتم، من يسر أو عسر، صحة أو مرض، غنى أو فقراً، شغل أو فراغ منه، كهولة أو شباب، وجاهدوا أعداءكم ببذل أموالكم، وببذل أنفسكم في سبيل الله، أي في سبيل إعلاء كلمة الله ونصرة دينه، ﴿ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ذلكم المأمور به من النفر والجهاد في سبيل الله، خير لكم في دنياكم وآخرتكم من التناقل عنهما؛ إن كنتم من أهل العلم بحقيقة ما بين لكم خالقكم على لسان رسول الله ﷺ ". (2)

عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: (تكفل الله ﷻ للمجاهد في سبيله، لا يخرج منه إلا الجهاد في سبيله، وتصديق كلمته، بأن يدخله الجنة، أو يرده إلى مسكنه بما نال من أجر أو غنيمة). (3)

ثالثاً: تأثر العرب والمسلمين باستشهاد القسام:

استشهاد الشيخ عز الدين القسام كان له أثرٌ كبيرٌ في نفوس أبناء فلسطين وفي نفوس العرب والمسلمين أيضاً، كما ولد إحساساً بالخوف والحقد لدى اليهود، وكان للتعاطف الجماهيري مع الشهداء أثر واضح في تغيير مجرى الصراع العربي والإسلامي مع الاستعمار والصهيونية في فلسطين، وقد تجلت هذه الآثار في مجموعة من الأعمال والأحداث في المحيط العربي حيث سرى خبر استشهاد الشيخ القسام في فلسطين مسرى النار في الهشيم، وساد الإضراب في جميع البلدان، وزحف الناس بأعداد هائلة من المدن والقرى المختلفة إلى حيفا، وتجلّى تأثرهم وردة الفعل عندهم في مجموعة من الأعمال الاجتماعية والعسكرية والسياسية. (4)

إن يتضح للباحث هنا أنه من الضروري وجود قدوة حسنة للمجاهدين في سبيل الله؛ لأن القدوة درة مضيئة تثير طريق التابعين، فعز الدين القسام كان كالتقديّل ينير طريق كل واحد يسمو

(1) انظر: تفسير الشعراوي: 652/1.

(2) تفسير القرآن العظيم: 1875/10.

(3) سنن النسائي: ك 25 (الجهاد)، ب 14 (ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله)، ص 481، 3122، (صحيح).

(4) انظر: أعلام الجهاد في فلسطين: أحداث القضية الفلسطينية خلال سنتين عاماً، الشيخ عز الدين القسام قائد حركة وشهيد قضية،

حسني أدهم جرار، ص 144.

للدعوة في سبيل الله، ولا زال حتى يومنا هذا مثلاً صادقاً يحتذى به فقد كان بالفعل عزاً للدين أعز دين الله فأعزه الله بالشهادة في سبيله.

المطلب الثاني: سيد قطب:

أولاً: نبذة عن حياته:

ولد سيد قطب في قرية موشى في أسيوط عام 1906م، كانت طفولته عادية، كان عنده حب الاستطلاع والقراءة، أرسله والده إلى الكتاب حيث كانت تدرس العلوم التقليدية والقرآن الكريم، حفظ القرآن الكريم وهو في العاشرة من عمره، وفي الثالثة عشرة من عمره انتقلت عائلته إلى حلوان، وهي قرية قريبة من القاهرة، ودخل مدرسة إعدادية وثانوية تسمى تجهيزية دار العلوم، وبعد ذلك التحق بكلية دار العلوم عام 1929م، وتخرج بعد أربع سنوات عام 1933م، حاملاً شهادة الليسانس في الآداب ثم عين بعد تخرجه مدرساً في وزارة المعارف مدرسة الداودية، ثم انتقل إلى مدرسة دمياط ثم إلى حلوان، ثم نقل إلى وزارة المعارف، ثم مفتشاً في التعليم الابتدائي، وأظهر سيد قطب حبه للأدب والشعر منذ بداية حياته الأدبية...، وصل سيد قطب في النقد والأدب إلى القمة، وفي عام 1947م اتجه سيد قطب إلى الإسلام وأصبح مصلحاً إسلامياً، ثم صار أحد أبرز رواد الفكر الإسلامي المعاصر، ودعا إلى بعث إسلامي طليعي، وإلى استئناف الحياة على أساس الإسلام، ولهذا فسر القرآن الكريم تفسيراً جديداً في كتابه المعروف (في ظلال القرآن) ويسجل التاريخ أن سيد قطب سقى تربة الدعوة بدمه وغذاها بفكره، وأطعمها من وقته وراحته، لقد مات سيد قطب وآثاره لم تمت، فقد خلف وراءه كتباً وآثاراً ستبقى خالدة على مر الزمان. (1)

ثانياً: مقتل سيد قطب:

كان سيد قطب مستعداً للموت في سبيل الله في كل لحظة من بداية اتجاهه للإسلام، حيث إنه قال في رسالة بعثها من أمريكا لأخته في القاهرة لم أعد أفزع من الموت حتى لو جاء اللحظة، لقد عملت بقدر ما كنت مستطيعاً أن أعمل: هناك أشياء كثيرة أود أن أعملها لو مد لي في الحياة ولكن الحسرة لم تأكل قلبي إذا لم أستطع، إن آخرين سوف يقومون بها، إنها لن تموت إذا كانت صالحة للبقاء. وقال لأحد إخوانه عند زيارته له: "رأيت البارحة ثعباناً أحمر يلف نفسه حولي ثم يقترب فاستيقظت من ساعتها ولم أنم"، قال له: "اسمع يا سيدي: هذه هدية سيقدمها لك أحد المؤمنين، هي ملفوفة لفات بخيط أحمر" قال سيد: "ولماذا لا يكون تفسيرها: أن أكون أنا الهدية المقدمة للمؤمنين، قال له: "أليس بقاء الصالحين أنفع للدعوة الإسلامية؟" أجاب سيد قائلاً:

(1) انظر: من أعلام الدعوة والحركة الإسلامية المعاصرة: المستشار عبد الله عقيل سليمان العقيل، ص 657-661.

"ليس دائماً، بل ربما كان ذهابهم أنفع، وأنا لا أتعمد التهلكة، ولكن يجب أن نتعمد الثبات مع علمنا أن في الثبات التهلكة".

وهكذا كان، فبعد تعذيب رهيب، قدم سيد قطب مع مجموعة من الإخوان إلى محاكمة سورية، وقد صدر عليه الحكم بالإعدام مع اثنين من قادة الحركة الإسلامية، وقامت المظاهرات والاحتجاجات في مختلف أنحاء العالم الإسلامي لتخفيف الحكم.

وفي أثناء ذلك تعرض سيد قطب في السجن لوسائل مختلفة من الإغراء، منها أنه إذا قدم أسطراً لرئيس الدولة يعتذر عما فعله فإنه سيخرجه من السجن، ويوليه وزارة التربية والتعليم... الخ، ولكنه استعلى على هذه المحاولات، وثبته الله على موقفه، وأطلق من سجنه كلمات نابغة من قلبه، من هذه الكلمات أنه قال: "إن أصعب السبابة الذي يشهد الله بالوحدانية في الصلاة، ليرفض أن يكتب حرفاً يقر به حكم طاغية".

وعندما طلب منه الاعتذار مقابل إطلاق سراحه قال: "لن أعتذر عن العمل مع الله!"

وأمام ضغط المظاهرات والاحتجاجات بسبب الحكم بالإعدام على سيد قطب، أوعز عبد الناصر إلى رجاله بضرورة الإسراع في تنفيذ الحكم.

وقبل بزوغ فجر يوم الاثنين 1966/8/29م، تقدم سيد قطب وإخوانه بخطى وثيدة ثابتة إلى جبل المشنقة، وتنفس الصباح على منظر سيد قطب وإخوانه، وقد علقت أجسادهم بجبل المشنقة، ولكن أرواحهم تحلق في السماء. (1)

يتبين للباحثة مما سبق أن الطغاة المتجبرين في كل عصر يحاولون طمس الإسلام، وقتل كل الدعاة الحريصين على نشره، فهذا هو سيد قطب وغيره من العلماء، لم يكن لقتلهم سبب غير أنهم قالوا كلمة التوحيد، ولم ينصاعوا ولم يستسلموا للجبابرة الطغاة، فقتلوا في سبيل الدعوة إلى الله، لذلك كانوا ممن نال شرف الشهادة، لأنهم طلبوها بصدق، حيث قال سبحانه وتعالى: ﴿مَنْ

الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا﴾ [الأحزاب:23].

يقول السعدي: "أي وقوا به وأتموه وأكملوه فبذلوا مهجهم في مرضاته وسبّلوا نفوسهم في طاعته ﴿فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ﴾ أي: إرادته ومطلوبه وما عليه من الحق فقتل في سبيل الله أو مات مؤدياً لحقه ولم ينقصه شيئاً ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ﴾ تكميل ما عليه فهو شارع في قضاء ما

(1) انظر: دراسات حول سيد قطب وفكره: سيد قطب الشهيد الحي، صلاح عبد الفتاح الخالدي، ص150 - 155.

عليه ووفاء نحبه ولمَّا يكمله وهو في رجاء تكميله ساع في ذلك مُجِد ﴿وَمَا بَدَأُوا تَبْدِيلًا﴾ كما بدل غيرهم، بل لم يزلوا على العهد لا يلوون ولا يتغيرون فهؤلاء هم الرجال على الحقيقة ومن عداهم فصورهم صور رجال، وأما الصفات فقد قصرت عن صفات الرجال".⁽¹⁾

كما أن الشهادة اصطفاء من الله لا تكون إلا لمن عمل لها بحق وصدق، حيث قال تعالى: ﴿وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ﴾.

يقول ابن كثير: "يعني يقتلون في سبيله ويبدلون مهجهم في مرضاته"⁽²⁾

ويقول السعدي: "وهذا أيضًا من بعض الحكم، لأن الشهادة عند الله من أرفع المنازل، ولا سبيل لنيلها إلا بما يحصل من وجود أسبابها، فهذا من رحمته بعباده المؤمنين أن قيض لهم من الأسباب ما تكرهه النفوس، لينيلهم ما يحبون من المنازل العالية والنعيم المقيم".⁽³⁾

وللباحثة وقفة عند كلمات سيد قطب "إن إصبع السبابة الذي يشهد الله بالوحدانية في الصلاة، ليرفض أن يكتب حرفاً يقر به حكم طاغية". إنها كلمات مدوية تعانق عنان السماء في كل زمان ومكان، وستبقى منارة لكل من أراد أن ينير دربه بالجهاد في سبيل الله ضد الطغاة، فليس هناك أعظم من كلمة حق تقال في وجه سلطان جائر، ليت لنا "سيد قطب" في زمن الطغاة هذا، الذين يحاربون دين الله بل ويشاركون في الحملة ضد الإسلام بصمتهم صمت الجبناء، فكم من كافر وطاغٍ تعدى على آيات الله العظيمة، وتعدى على رسول الله بتشويه صورته والظعن في دعوته، فمن من الزعماء المحسوبين على الإسلام اهتزت مشاعره، وقال كلمة حق في وجه هذه الحكومات الغربية التي تسمح لهؤلاء الصعاليك بالتعدي على دين الله ورسوله، والله إن القلب ليحزن عندما يرى الوهن يخز في عقيدة المسلمين.

المطلب الثالث: الشيخ أحمد ياسين:

أولاً: نبذة عن حياته.

ولد الشيخ أحمد ياسين في قرية الجورة⁽⁴⁾ في فلسطين، عام 1937م، وتوفي والده وعمره لم يتجاوز الخمس سنوات، عاش مع والدته وإخوته حتى حلت نكبة 48، وكان يبلغ من العمر 12 عامًا.

(1) تيسير الكريم الرحمن: 726/21.

(2) تفسير القرآن العظيم: 370/1.

(3) تيسير الكريم الرحمن: 136/4.

(4) الجورة: هي بمعنى المكان المنخفض، وهي قرية شمال غزة تقع بجوار عسقلان وتعرف باسم (جورة عسقلان) وتقع غربي المجدل، على شاطئ البحر المتوسط، عفت الجورة بموقعها الجميل ومناظرها الخلابة، تحيط بها الأشجار العالية والبساتين النضرة والبحر الهادئ، تعتبر الجورة من أهم مراكز الصيد في فلسطين، ترتفع 25 كيلاً عن سطح البحر، وتحيط بها التلال الرملية المزروعة. انظر: معجم بلدان فلسطين: محمد محمد حسن شرّاب، ص 278.

التحق أحمد ياسين بمدرسة الجورة الابتدائية، درس فيها حتى الصف الخامس، لكن نكبة 1948، شردت أهل فلسطين وهجرتهم منها، فهاجر هو وأهله إلى غزة، واستقرت أسرته في مخيم الشاطئ قرابة ربع قرن، وعانت أسرته مثل باقي المهاجرين مرارة الفقر والجوع والحرمان، وترك الشيخ أحمد ياسين الدراسة لمدة عام لظروف عائلته الصعبة، ثم تابع دراسته مرة أخرى، فواصل دراسته في مدارس غزة..، وفي السادسة عشر من عمره تعرض لحادثة خطيرة أثرت في حياته كلها منذ ذلك الوقت حتى استشهاده رحمه الله، وفي عام 1952م، سقط على رأسه أثناء تدريب مع بعض أقرانه، فاختلت فقرات عنقه، مما سبب له شللاً جزئياً، تطور بعد ذلك وانتشر في جسمه كله، وكان يعاني أيضاً من عدة أمراض، منها فقدان البصر في العين اليمنى عندما قام أحد المحققين في المخابرات الإسرائيلية بضربه فيها، وضعف شديد في العين اليسرى، وحساسية في الرئتين، والتهابات معوية، والتهاب مزمن بالأذن، وغيرها من الأمراض الأخرى.

أنهى دراسته الثانوية عام 1958م، لم يكمل تعليمه الجامعي، لظروف مادية صعبة، فعمل مدرساً للغة العربية والتربية الإسلامية، ثم عمل خطيباً في مساجد غزة، كان مثقفاً، كثير الاطلاع على علوم مختلفة، دينية ولغوية وسياسية واجتماعية واقتصادية. (1)

ثانياً: مقتل الشيخ أحمد ياسين:

استشهد الشيخ أحمد ياسين صباح الاثنين الموافق 22 مارس لعام 2004م، وكان في هذه الليلة في مسجد المجمع الإسلامي، قائماً بين يدي الله ﷻ، يقرأ القرآن ويدرس إخوانه ويعظهم، كما أنه كان نوايياً للصيام يوم الاثنين اقتداءً بالرسول ﷺ إحياءً لسنة، وصلى الفجر في جماعة، ومن ثم خرج من مسجد المجمع الإسلامي، حتى إذا كان في طريقه إلى بيته أطلقت طائرات الاستطلاع الصهيونية، ثلاثة صواريخ في اتجاه جسده الطاهر، حولت جسده إلى أشلاء، وكان استشهاده رسالة للعلماء والدعاة إلى الله.

وكان المشهد العظيم في توديع جميع أبناء فلسطين لهذا العالم الرباني المجاهد، فخرج الناس جميعاً في فلسطين دلالة على مكانته في قلوبهم، ولم يكن ذلك بفلسطين فحسب، وإنما في كثير من دول العالم، فهذا يؤكد على صدق توجه هذا الإمام الجليل، ومحبة الناس له وإن دل ذلك على شيء فإنما يدل على محبة الله له. (2)

وأرى أن نتوقف عند جهاد الشيخ أحمد ياسين في تأمل وعبر.

(1) انظر: أعلام الجهاد في فلسطين - معاً إلى الجنة شهيد الفجر وصقر فلسطين: حسني جرار، ص9، 10.

(2) انظر: الإمام الشيخ أحمد ياسين، حياته ودعوته وثقافته: د. نسيم ياسين، د. يحيى الدجني، ص7.

والمتمأمل لجهاد الشيخ الياسين واستشهاده يرى أن هذا الإنسان قد جمع بين نقيضين قلما يجتمعان في شخص واحد ألا وهما: جسد شديد الوهن وإيمان شديد القوة. بالرغم من مرضه الذي أقعده عن الحركة وبالرغم من تعذيب اليهود له في سجنه وفقدانه الجزء الأكبر من بصره ومن سمعه إلا أنه واصل وبعزيمة لا تثنين الدعوة إلى الله والدعوة للجهاد، وجعل الله فيه القوة الإيمانية التي لانت لها قلوب كثير من الناس فتبعوه وساروا على نهجه، وهذه هي سنة الله في خلقه وهي أن يؤيد عباده المؤمنين المستضعفين، فقال ﷺ: ﴿وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضِعُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ﴾ [النقص:5]، فما هو الشيخ أحمد ياسين الذي حاربته أشد قوى الطغيان صرامة، إنه رجل قال للعالم كما جاء على لسان نبينا ﷺ في قوله تعالى: ﴿إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ [هود:88]

يقول سيد قطب: "الإصلاح العام للحياة والمجتمع الذي يعود صلاحه بالخير على كل فرد وكل جماعة فيه، وإن خيل إلى بعضهم أن أتباع العقيدة والخلق يُفَوَّتُ بعضَ الكسب الشخصي، ويُضَيِّعُ بعضَ الفرص، فإنما يُفَوَّتُ الكسبَ الخبيث، ويُضَيِّعُ الفرصَ القذرة، ويُعَوِّضُ عنهما كسبًا طيبًا ورزقًا حلالًا، ومجتمعًا متضامنًا متعاونًا لا حقد فيه ولا غدر ولا خصام!

﴿وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ﴾ فهو القادر على إنجاح مساعي في الإصلاح بما يعلم من نيتي، وبما يجزي على جهدي، ﴿عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ﴾ عليه وحده لا أعتمد على غيره، ﴿وَإِلَيْهِ أُنِيبُ﴾ إليه وحده أرجع فيما يحزبني من الأمور، وإليه وحده أتوجه بنيتي وعملي ومساعي".⁽¹⁾

وكما هي عادة الطغاة المجرمين أن يلاحقوا ويعذبوا كل من دعا إلى الله، فقد عذب كل من تبع الشيخ أحمد ياسين، فمنهم من سجن ومنهم من نفي إلى (مرج الزهور) ومنهم من اغتيل، قال تعالى: ﴿وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَنْ يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ [البروج:8] فكم هم كثيرون أصحاب الأخدود، إنهم موجودون منذ بداية الدعوة لكلمة التوحيد، وما زالوا موجودين حتى عصرنا هذا، ولكنهم دائمًا ملعونين من الله ﷻ، ومحاربين من عباده المخلصين، قال تعالى: ﴿قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ﴾ [البروج:4]، هذا هو وعد الله في كل من يحارب الدعوة إلى الله.

(1) في ظلال القرآن: 12/ 1921.

خلاصة النماذج السابقة:

إن سلسلة الموحدين والداعين إلى الله لا تنتهي فهي نبع صاف انبثق من أرض طيبة فهم
الباقون والتمكين لهم بإذن الله كما قال تعالى: ﴿فَأَمَّا الزُّبُرُ فَيَذَرُهَا جُمُاعًا^ط وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ
فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ﴾ [الرعد:17]

وكما رأينا فإن الدعوة إلى الله محاربون ومعذبون منذ بدء الدعوة إلى كلمة التوحيد ولكن
بالرغم من ذلك التعذيب سيبقى هناك أناس يدعون إلى الله إلى يوم القيامة، وهؤلاء الناس هم من
أمة محمد ﷺ التي هي خير أمة كما ذكرها الله في كتابه العزيز ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ
تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران:110]

إن الدعوة لدين الله والدعوة إلى الجهاد في سبيله هي ذروة سنام هذا الدين الذي لا بديل
عنه قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران:19] لذلك ما ترك قوم الجهاد رغبة
عنه إلا ألبسهم الله ثوب الذل، وهذا هو حال كثير من الحكومات والدول المحسوبة على الإسلام،
والتاريخ أكبر شاهد على هذه الحقيقة، فما غزي قوم في عقر دارهم إلا انهزموا وذلوا لأنهم
مالوا إلى اتباع الهوى وطول الأمل فخدعتهم الدنيا وتبدد الأمل، قال تعالى: ﴿وَحَسِرَ هُنَالِكَ
الْمُبْطِلُونَ﴾ [غافر:78].

وفي المقابل هناك قوم أعزوا دين الله وسعوا إلى الموت في سبيله، بل وكان أحب اللقاء
إليهم لقاء ربهم، فهم الحكماء؛ علموا أن الدنيا مدبرة وأن الآخرة مقبلة، فعملوا لآخرتهم، قال
تعالى: ﴿أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة:22]

الخاتمة

الحمد لله الذي فضله تتم الصالحات والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين وبعد،،

إنَّ الله - سبحانه وتعالى- لم يعظ أحدًا بمثل القرآن الكريم فهو "حبل الله المتين" فيه ربيع القلب ومنه تنبثق ينابيع العلم. فالتبحر في آيات القرآن الكريم ومعانيه أمر عظيم لا بد في نهايته أن نرسو على شاطئ آمن، إن كل آية ذكرتها بين طيات بحثي هذا قد حاولت سبر أغوارها كي نتدبرها وننتفع بها، وكما نعلم فإن العلماء والمتعلمين يقفون حائرين أمام عظمة وبلاغة القرآن الكريم. لذا فإله أسأل أن يغفر تقصيري ويجعل بحثي هذا حجة لي.

فرضى الله منيتي، ومنفعة الناس مبلغتي، والبعد عن النار مسعائي.

وأخلص في هذا المقام إلى جملة نتائج وتوصيات أبرزتها صفحات البحث ثم أردف ذلك بملخص له.

النتائج:

1. عناية القرآن الكريم ببيان عقوبة القاتل، وكذلك عناية القرآن الكريم بالتأكيد على حسن الجزاء والثواب لمن يقتل في سبيل الله.
2. منظومة القتل هي طريق شائك لمن اتبعها، ولا بد في النهاية أن يؤذى بشوكها.
3. لا بد من الوقوف عند حدود الله، وخاصة حد القتل لما فيه من اعتداء جائر على روح لا يمتلكها إلا خالقها.
4. عدم التهاون في القصاص الذي هو أمثل سبيل للزجر عن القتل.
5. التربية الإيمانية للأبناء لها دور عظيم في الوقاية من الوقوع في جريمة القتل.
6. اتباع الأهواء والشهوات هو الطريق المعبد الذي يوصل سالكه إلى الوقوع في مستنقع القتل.
7. تحذير القرآن الكريم من الوقوع في جريمة القتل، وتشديد التأكيد على تحريم قتل النفس البريئة إلا بالحق.
8. قراءة كتاب الله بتدبر والتوعية الدينية من أنجع الوسائل لخلق إنسان واعٍ صاحب بصيرة تقي صاحبها من الانزلاق نحو التعدي على روح الإنسان.
9. هناك وسائل دينية وأخرى دنيوية لتطهير المجتمع من مسببات الوقوع في جريمة القتل.
10. القتل له مضار خطيرة منها زرع العداوة والبغضاء في النفوس وذلك يورث الانجرار وراء الانتقام وحوادث جرائم قتل أخرى.
11. الوقاية من القتل خير من الوقوع فيه.

12. واقعنا المعاصر زاجر بأعلام وشخصيات قتلوا ظلماً من أجل رفع راية التوحيد.
13. المجاهدون في سبيل الله على مر العصور هم خير مثال على القتل ظلماً وعدواناً.

التوصيات:

1. اتباع أوامر الله سبحانه وتعالى هو سبيل الجنة من الانزلاق في مهاوي الجريمة.
2. التمحص في الآيات القرآنية وتدبر معانيها هو غاية كل باحث في تفسير القرآن الكريم؛ لذا فالمستزيد من العلم أفضل من المتجمد وقوفاً على بابه، فلا بد لنا أن نستزيد ونستتير من هدي القرآن ليوصلنا إلى رضا المنان ورفع الجنان.
3. الروح الإنسانية هي أعلى ممتلكات هذا الكون لذا فعلى كل إنسان ذو ضمير أن يعمل على الحفاظ على هذه الروح من أجل الحفاظ على بقاء الكون.
4. إن العلم هو غاية كل باحث وغاية العلم هو إدراك أن الدنيا هي محطة تأمل للأخرة، فهي لا تعدو عن ظل زائل وسناد مائل فالعقل هو الذي يضبط أهواءه، فطوبى لمن كان عقله أميراً وهواه أسيراً.
5. الساعي للوصول إلى فهم القرآن الكريم لا بد وأن يمر في كلماته ومعانيه، فلغة القرآن هي سر بلاغته، لذلك يجدر بكل باحث في علوم القرآن أن يبحر في لغة القرآن.

ملخص البحث:

تناول هذا البحث موضوع القتل في ضوء القرآن الكريم، ويدور الحديث فيه من خلال أربعة محاور:

المحور الأول: تعريف القتل لغة واصطلاحاً وبيان وسائله وكذلك شرح أنواع القتل ومنه القتل العمد وشبه العمد والقتل الخطأ ثم التعرض لحكم القتل.

المحور الثاني: يدور حول أسباب جريمة القتل وطرق علاجها في ضوء القرآن ومن الأسباب التي ذكرت الحسد والكفر والفقر والعار والسكر وكذلك الولاء لغير الله والبغي وفتنة الدنيا وسيطرة الغضب وغواية الشيطان.

المحور الثالث: تحدثت فيه عن الطرق المختلفة للوقاية من الوقوع في جريمة القتل ومنها: التربية الإيمانية وتتمثل في: تربية الأسرة وتربية المسجد وتربية المدرسة، واشتمل أيضاً على الإعجاز القرآني في إقامة حد القصاص، وآثار حد القصاص على الفرد والمجتمع.

المحور الرابع: تحدثت فيه عن نماذج القتل بين القرآن والواقع المعاصر، ذكرت فيه نماذج قرآنية في الأمم السابقة، كقتل أصحاب الأخدود، وقتل سحرة فرعون، وذكرت نماذج قرآنية في عهد الصحابة، مقتل عمر وعثمان وعلي، ونماذج قرآنية في عهد النبي ﷺ، كشهداء غزوة أحد،

ونماذج من واقعنا المعاصر وهي كثيرة اقتصرنا على ذكر ثلاثة نماذج هم عز الدين القسام
وسيد قطب وأحمد ياسين.

وأخيراً أود أن أختتم بهذين البيتين - للمنتبي:-

إذا غامرت في شرف مروم فلا تقنع بما دون النجوم
فطعم الموت في أمر حقير كطعم الموت في أمر عظيم

Abstract

This study aimed at investigating the " Murder Issue in the light of the Holy Quran"

in three scopes

The first scope talked about the definitions of the murder linguistically and conceptually clarifying its means. It also talked about the kinds of "killing" such as the intended killing ,unwilling killing and semi unwilling killing.

The second scope talked about the reasons of murder and how to deal with them in the light of the holy Quran. some of the reasons are envy, unbelieving in Allah, poverty, shame ,drugs, disloyalty to Allah, injustice, anger and devil.

The third scope discussed the different ways that can be as precautions to prevent the murder such as the Islamic education which is represented in family bringing up mosque education and school education. Moreover, it talked about the deserved punishment of killing and its effects on individual and society.

The fourth scope talked about some examples from the holy Quran and from the present age. It mentioned examples from the past nations such as " Alokhdoud story" and Pharoan magic men. In addition it tackled some examples from the age of Sahaba as the murder of Omer ,Othman and Ali. Moreover, this scope talked about some Quaranic examples from the age of prophet Mohammed " Peace and blessing of Allah be upon him" such as the martyrs of "Ohod" battle, beside some examples from the present age such as Ezz El Deen El Qassam ,Sayed Qutob and Ahmed Yassein.

Finally, I would like to mention these two lines by Al Motanaby. They have this meaning:

If you aspired to something honorable

You should be very brave and ambitious

Cause to be killed for something tiny

has the same suffering if it was for something great.

الفهارس

وتشتمل على ستة فهارس:

- ✿ فهرس الآيات القرآنية.
- ✿ فهرس الأحاديث النبوية.
- ✿ فهرس الأعلام المترجم لهم.
- ✿ فهرس الأماكن المغمورة.
- ✿ فهرس المصادر والمراجع.
- ✿ فهرس الموضوعات.

فهرس الآيات القرآنية

م	الآية	الصفحة
§ سورة البقرة §		
1.	﴿ ... فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أُنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ {22}	81
2.	﴿ ... وَبَاءَ وَبِعِصْيَانِكُمْ مِنَ اللَّهِ... وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ الْحَقِّ... ﴾ {61}	57
3.	﴿ وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴾ {72}	93
4.	﴿ ... فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴾ {87}	58
5.	﴿ ... وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ... ﴾ {89}	57
6.	﴿ ... وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانِ عَلَىٰ مَلِكِ سُلَيْمَانَ... ﴾ {102}	36
7.	﴿ ... وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّىٰ يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ... ﴾ {102}	36
8.	﴿ ... وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ... بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا... ﴾ {109}	60
9.	﴿ ... وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ... ﴾ {114}	127
10.	﴿ ... وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ... ﴾ {120}	81
11.	﴿ ... وَمَنْ كَفَرَ فَأُمْتِعْهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ... ﴾ {126}	61
12.	﴿ ... وَكَثِيرٍ الصَّابِرِينَ ﴾ {155}	86
13.	﴿ ... وَلَنَبَلِّغَنَّكُمْ أَمْرًا بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ... ﴾ {155}	117
14.	﴿ ... وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ... ﴾ {165}	81
15.	﴿ ... يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ... ﴾ {178}	21
16.	﴿ ... فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبِعْهُ بِالْمَعْرُوفِ... ﴾ {178}	27، 136
17.	﴿ ... فَمَنْ آعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا آعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ... ﴾ {194}	46
18.	﴿ ... وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوبَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴾ {208}	124

33،35	﴿ وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَن دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ... ﴾ {217}	19.
33	﴿ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا... ﴾ {217}	20.
68	﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ... ﴾ {219}	21.
147	﴿ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا... ﴾ {250}	22.
3	﴿ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي... ﴾ {258}	23.
§ سورة آل عمران §		
182	﴿ إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ... ﴾ {19}	24.
89	﴿ لَا يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ... ﴾ {28}	25.
82	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن تَطِيعُوا فَرِيقًا مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ... ﴾ {100}	26.
182، 89	﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ... ﴾ {110}	27.
80، 52	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً مِّن دُونِكُمْ لَا يَأْلُونَكُمْ... ﴾ {118}	28.
109، 105	﴿ الَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالصَّرَّاءِ وَالْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ... ﴾ {134}	29.
105	﴿ وَالْكَبِيرِ وَالصَّغِيرِ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ {134}	30.
156	﴿ إِن يَمَسُّكُمْ فَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ فَرْحٌ مِّثْلُهُ... ﴾ {140}	31.
116	﴿ أَمْرٌ حَسْبُكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا... ﴾ {142}	32.
157	﴿ وَلِيُمَحِّصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا... ﴾ {141} أَمْرٌ حَسْبُكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ... {142} وَلَقَدْ كُنْتُمْ تَمَنَّوْنَ الْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَنْ تَلْقَوْهُ... ﴾ {143}	33.
158	﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَلَا يَنفَعُ مَا... ﴾ {144}	34.
150	﴿ وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَاتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُوا... ﴾ {146}	35.
150	﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُم مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنكُمْ... ﴾ {154}	36.
13، 152، 175	﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ... ﴾ {169}	37.
152	﴿ فَارْحَبْنَ بِمَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِن فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ... ﴾ {170}	38.

154	﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ... ﴾ {172}	39.
152	﴿ الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ... ﴾ {173}	40.
118	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا... ﴾ {200}	41.
§ سورة النساء §		
60	﴿ وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ اللَّهُ بِهِ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ لِلرِّجَالِ... ﴾ {32}	42.
68	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى... ﴾ {43}	43.
54	﴿ أَمْ تَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا ءَاتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ... ﴾ {54}	44.
155	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ... ﴾ {59}	45.
100	﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالَّذِينَ كَفَرُوا يُقْتَلُونَ... ﴾ {76}	46.
118	﴿ وَإِذَا حُيِّتُمْ بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا... ﴾ {86}	47.
29	﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا... ﴾ {92}	48.
23، 12	﴿ وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُسَلَّمَةٌ... ﴾ {92} وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا... ﴾ {93}	49.
23، 12	﴿ وَمَا كَانَتْ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا... ﴾ {92} وَمَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا... ﴾ {93}	50.
§ سورة المائدة §		
ت، 54، 97	﴿ وَآتَىٰ عَلَيْهِمُ نَبَأَ ابْنَيْ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا... ﴾ {27}	51.
ت، 12، 44، 114، 72	﴿ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُمْ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا... ﴾ {32}	52.
38	﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ {33}	53.
13	﴿ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ {35}	54.
93	﴿ ... وَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ فِتْنَتَهُ فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنْ اللَّهِ شَيْئًا... ﴾ {41}	55.
139	﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ {50}	56.
75	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى... ﴾ {51}	57.

88، 32	﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي... ﴾ {54}	.58
67	﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ... ﴾ {90}	.59
68	﴿ إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ... ﴾ {90}	.60
103	﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ... ﴾ {91}	.61
67	﴿ يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ... ﴾ {90} ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ... ﴾ {91}	.62
69	﴿ إِنَّمَا الْحَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ... ﴾ {90} ﴿ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ... ﴾ {91} وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ... ﴾ {92} لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا... ﴾ {93}	.63
§ سورة الأنعام §		
105	﴿ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَدَارُ الْآخِرَةِ... ﴾ {32}	.64
33	﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ... ﴾ {125}	.65
32	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ذَلِكُمْ... ﴾ {151}	.66
63	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ... ﴾ {151}	.67
§ سورة الأعراف §		
123	﴿ يَبْنِي ءَادَمَ لَا يَفْتِنَنَّكُمْ الشَّيْطَانُ كَمَا أَخْرَجَ أَبَوَيْكُمْ مِنْ... ﴾ {27}	.68
78	﴿ فَرِيقًا هَدَىٰ وَفَرِيقًا حَقَّ عَلَيْهِمُ الضَّلَالَةُ إِنَّهُمْ... ﴾ {30}	.69
83	﴿ قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا... ﴾ {33}	.70
42	﴿ وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَجْشَةَ... ﴾ {80}	.71
144	﴿ ... فَسَوْفَ تَعْمُونَ ﴿١٤٤﴾ لَا قُطْعَنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ... ﴾ {124}	.72
§ سورة الأنفال §		
90	﴿ ... فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ... ﴾ {1}	.73
102	﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُبْنِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ... ﴾ {30}	.74
93	﴿ وَقَتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الَّذِينَ كُفَرُوا لِلَّهِ... ﴾ {39}	.75

90	﴿ وَإِذْ زَيْنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ وَقَالَ لَا غَالِبَ لَكُمْ... ﴾ {48}	76.
§ سورة التوبة §		
127، 125	﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَرَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ... ﴾ {18}	77.
172	﴿ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَهَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ... ﴾ {20}	78.
106	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا مَا لَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ أَنْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ... ﴾ {38}	79.
176	﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ... ﴾ {41}	80.
89	﴿ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ... ﴾ {71}	81.
§ سورة يونس §		
85	﴿ فَلَمَّا أَجْتَهُمْ إِذَا هُمْ يَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ... ﴾ {23}	82.
91	﴿ إِنَّمَا بَغْيَكُمْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ مَتَّعَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ثُمَّ إِلَيْنَا... ﴾ {23}	83.
79	﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ {62}	84.
§ سورة هود §		
42	﴿ قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتُمْ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكِ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُنَّ مَا نُرِيدُ ﴾ {79}	85.
44	﴿ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا... ﴾ {82}	86.
181	﴿ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللَّهِ عَلَيْهِ... ﴾ {88}	87.
81، 76	﴿ وَلَا تَرْكَبُوا إِلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا فَتَمَسَّكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُمْ مِنْ... ﴾ {113}	88.
125	﴿ ... إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ ﴾ {114}	89.
§ سورة يوسف §		
55	﴿ لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ... ﴾ {7} إِذْ قَالُوا لِيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ... ﴾ {8} أَقْتُلُوا أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا... ﴾ {9} قَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ لَا تَقْتُلُوا... ﴾ {10}	90.
53، 51، 11	﴿ أَقْتُلُوا يُوسُفَ أَوْ اطْرَحُوهُ أَرْضًا يَخْلُ لَكُمْ وَجْهَ أَبِيكُمْ... ﴾ {9}	91.
§ سورة الرعد §		

182	﴿ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً ۗ وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ... ﴾ {17}	92
§ سورة إبراهيم §		
106	﴿ الَّذِينَ يَسْتَحِبُّونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا عَلَى الْآخِرَةِ وَيَصُدُّونَ... ﴾ {3}	93
§ سورة الحجر §		
107	﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَكَ سَبْعًا مِّنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾ {87}	94
§ سورة النحل §		
64	﴿ وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴾ {58}	95
66	﴿ وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا... ﴾ {67}	96
113	﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ... ﴾ {90}	97
§ سورة الإسراء §		
70	﴿ وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ... ﴾ {29}	98
65، 63، 11	﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ حَشِيَّةً ۖ يَمْلِكُ لَكُمْ حَشِيَّةٌ ۖ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا... ﴾ {31}	99
71	﴿ وَلَا تَقْرَبُوا الرِّزْقَ ۖ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ {32}	100
99	﴿ وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ الشَّيْطَانَ... ﴾ {53}	101
124	﴿ قَالَ أَرَأَيْتَكَ هَذَا الَّذِي كَرَّمْتَ عَلَيَّ لَئِنِ أَخَّرْتَنِي... ﴾ {62}	102
61	﴿ أَقِمِ الصَّلَاةَ لِذُلُوكِ الشَّمْسِ إِلَىٰ غَسَقِ اللَّيْلِ... ﴾ {78}	103
§ سورة الكهف §		
80	﴿ وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرْطًا ﴾ {28}	104
79	﴿ أَفَحَسِبَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَن يَتَّخِذُوا عِبَادِي مِن دُونِي أَوْلِيَاءَ... ﴾ {102}	105
§ سورة مريم §		
115	﴿ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴾ {55}	106
122	﴿ خَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهْوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا ﴾ {59}	107

§ سورة طه §		
144	﴿ قَالَ ءَامَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرٌ مِّنَ الَّذِي عَلَّمَكُمُ السِّحْرَ... ﴾ {71}	.108
115 ، 114	﴿ وَأَمْرٌ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا لَا تَسْأَلُكَ رِزْقًا... ﴾ {132}	.109
§ سورة الحج §		
66	﴿ وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ ﴾ {2}	.110
§ سورة المؤمنون §		
53	﴿ فَقَالُوا أَنْتُمْ يُبَشِّرِينَ مِثْلَنَا وَقَوْمُهُمَا لَنَا عِدُونَ ﴾ {47}	.111
§ سورة النور §		
65	﴿ الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ... ﴾ {2}	.112
101	﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ... ﴾ {21}	.113
94	﴿ قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّونَ مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ... ﴾ {30}	.114
96 ، 95	﴿ وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ... ﴾ {31}	.115
71	﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ... ﴾ {32}	.116
§ سورة الفرقان §		
47 ، 25	﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا ءَاخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ... ﴾ {68}	.117
§ سورة الشعراء §		
144	﴿ قَالَ ءَامَنْتُمْ لَهُ قَبْلَ أَنْ ءَاذَنَ لَكُمْ إِنَّهُ لَكَبِيرٌ مِّنَ الَّذِي عَلَّمَكُمُ... ﴾ {49}	.118
42	﴿ أَتَأْتُونَ الذُّكْرَانَ مِنَ الْعٰلَمِينَ ﴾ {165}	.119
§ سورة القصص §		
181	﴿ وَتُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضَعُّوا فِي الْأَرْضِ... ﴾ {5}	.120
73	﴿ وَأَبْنَعِ فِيمَا ءَاتَيْتَكَ اللَّهُ الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنسَ نَصِيبَكَ... ﴾ {77}	.121
§ سورة العنكبوت §		
78	﴿ مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ... ﴾ {41}	.122

114، 107	﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ...﴾ {45}	123.
§ سورة لقمان §		
114	﴿يَبْنِي أَقِمِ الصَّلَاةَ وَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ وَانْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ...﴾ {17}	124.
§ سورة الأحزاب §		
178	﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ...﴾ {23}	125.
§ سورة فاطر §		
101	﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا...﴾ {6}	126.
§ سورة الزمر §		
129	﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ...﴾ {9}	127.
§ سورة غافر §		
58، 11	﴿وَقَالَ فِرْعَوْنُ ذُرُونِي أَقْتُلْ مُوسَى...﴾ {26}	128.
61	﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ...﴾ {60}	129.
182	﴿...وَحَسِبَ هُنَالِكَ الْمُبْطِلُونَ﴾ {78}	130.
§ سورة الشورى §		
109	﴿وَالَّذِينَ يَجْتَنِبُونَ كَبِيرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا...﴾ {37}	131.
47	﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا فَمَنْ عَفَا...﴾ {40}	132.
84	﴿إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ...﴾ {42}	133.
71	﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ تَخَلْقُ مَا يَشَاءُ...﴾ {49}	134.
§ سورة الزخرف §		
53	﴿وَقَالُوا لَوْلَا نُزِّلَ هَذَا الْقُرْآنُ عَلَىٰ رَجُلٍ مِّنَ الْقَرْيَتَيْنِ عَظِيمٍ﴾ {31}	135.
108	﴿وَمَنْ يَعِشْ عَنِ ذِكْرِ الرَّحْمَنِ نُقِضْ لَهُ شَيْطَانًا فَهُوَ لَهُ قَرِينٌ﴾ {36}	136.
121، 73	﴿الْأَخِلَّاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ {67}	137.
§ سورة محمد §		

79	﴿...وَسُقُوا مَاءً حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ﴾ {15}	138.
§ سورة الفتح §		
64	﴿فَتُصِيبُكُمْ مِنْهُمْ مَعْرَةٌ بَغَيْرِ عِلْمٍ لِيَدْخُلَ اللَّهُ فِي رَحْمَتِهِ...﴾ {25}	139.
§ سورة الحجرات §		
61	﴿وَكُذِّبَ إِلَيْكُمْ الْكُفْرَ وَالْفُسُوقَ وَالْعِصْيَانَ أُولَئِكَ هُمُ الرَّاشِدُونَ﴾ {7}	140.
90, 86, 84	﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا...﴾ {9}	141.
89	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلِحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ...﴾ {10}	142.
71	﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى...﴾ {13}	143.
§ سورة الذاريات §		
5	﴿قُتِلَ الْخَرَّاصُونَ﴾ {10}	144.
107	﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ {56}	145.
70	﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ {58}	146.
§ سورة المجادلة §		
130	﴿يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ...﴾ {11}	147.
61	﴿اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَأَنسَلَهُمْ ذِكْرَ اللَّهِ أُولَئِكَ...﴾ {19}	148.
81	﴿لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ...﴾ {22}	149.
182	﴿أُولَئِكَ حِزْبُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْفَالِحُونَ﴾ {22}	150.
§ سورة الحشر §		
120	﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ...﴾ {9}	151.
119	﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقَدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ...﴾ {23}	152.
§ سورة الممتحنة §		
76	﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ...﴾ {1}	153.
§ سورة المنافقون §		

88	﴿ يَقُولُونَ لِمَنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لِيُخْرِجَنَا الْأَعْرَابُ... ﴾ {8}	154.
§ سورة الطلاق §		
70	﴿ ... وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ سَجَّلَ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ {2}	155.
70	﴿ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ... ﴾ {3}	156.
70	﴿ ... وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِغُ أَمْرِهِ... ﴾ {3}	157.
70	﴿ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ... ﴾ {7}	158.
§ سورة التحريم §		
112، 116، 115	﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْلًا أَنفُسِكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقَوْلُهَا... ﴾ {6}	159.
61	﴿ يَتَأَيُّبُ الَّذِينَ ءَامَنُوا تَوْبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَّصُوحًا عَسَىٰ رَبُّكُمْ... ﴾ {8}	160.
§ سورة الملك §		
70	﴿ هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا... ﴾ {15}	161.
§ سورة القلم §		
80	﴿ وَدُّوا لَوْ تَدَّهِنُ فَيَدِّهِنُونَ ﴾ {9}	162.
§ سورة نوح §		
51	﴿ فَقُلْتُ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ إِنَّهُ كَانَ غَفَّارًا ﴾ {10}	163.
§ سورة الجن §		
126	﴿ وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ {18}	164.
§ سورة عبس §		
143	﴿ قُتِلَ الْإِنْسَانُ مَا أَكْفَرَهُ ﴾ {17}	165.
§ سورة التكويد §		
64، 11	﴿ وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ ﴾ {8}	166.
66، 64	﴿ وَإِذَا الْمَوْءِدَةُ سُئِلَتْ ﴿١٦﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴾ {9}	167.
§ سورة المطففين §		

52	﴿ وَفِي ذَٰلِكَ فَلْيَتَنَافَسِ الْمُتَنَافِسُونَ ﴾ {26}	.168
§ سورة البروج §		
181، 142	﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ ﴾ {4}	.169
181، 143	﴿ وَمَا نَقَمُوا مِنْهُمْ إِلَّا أَن يُؤْمِنُوا بِاللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴾ {8}	.170
§ سورة العصر §		
158	﴿ وَالْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ الْإِنسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ ﴿٢﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا... ﴾ {3}	.171
§ سورة الفلق §		
51	﴿ وَمِن شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ ﴾ {5}	.172

فهرس الأحاديث الشريفة

م	الحديث	الصفحة
1-	(اتقي دعوة المظلوم فإنها ليس بينها ...)	22
2-	(اجتنبوا السبع الموبقات...)	24
3-	(اشتد غضب الله على قوم فعلوا...)	154
4-	(أدركتم المبيت والعشاء، وإذا لم يذكر الله...)	108
5-	(ألا أخبرك بأفضل ما تعوذ به...)	108
6-	(ألا إن الخمر قد حرمت...)	73
7-	(... ألا وإن الغضب جمرة في قلب ابن آدم...)	105
8-	(أما ترى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى...)	169
9-	(أن يهودياً رض رأس جارية بين حجرين...)	16
10-	(أنت أخي في الدنيا والآخرة...)	169
11-	(أنصر أخاك ظالماً أو...)	91
12-	(إذا أتى الرجل الرجل فهما...)	43
13-	(إذا اشتكى النبي ﷺ...)	50
14-	(إذا خرج من بيته باسم الله توكلت على الله...)	108
15-	(إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه...)	72
16-	(إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا...)	130
17-	(إقامة حد من حدود الله خير من مطر...)	134
18-	(إن الدنيا حلوة خضرة...)	98
19-	(إن الشيطان إذا سمع النداء بالصلاة...)	107
20-	(إن الشيطان قد أيس أن يعبد المصلون...)	103
21-	(إن الله أحل نكاح الأخوات...)	143
22-	(إن الله أمرني بحب أربعة...)	169
23-	(إن رحمتي وسعت غضبي...)	26
24-	(إن لكل شيء سناماً، وسنام القرآن...)	107
25-	(إن وجدتم فلاناً وفلاناً فاحرقوهما بالنار...)	46
26-	(... إنه قد زنى فأعرض عنه...)	40

م	الحديث	الصفحة
27-	(إني بين أيديكم فرط، وأنا عليكم شهيد ...)	162
28-	(إني لأعلم كلمة لو قالها ذهب عنه ما يجد...)	108
29-	(إياكم والظن فإنّ الظنّ أكذب الحديث...)	90 - 51
30-	(الإيمان بضع وستون شعبة...)	119
31-	(بنس الجليس لي أنت منذ اليوم...)	109
32-	(بايعوني على ألا تشركوا بالله...)	25
33-	(بدأ الإسلام غريباً وسيعود غريباً...)	172
34-	(تكفل الله للمجاهد في سبيله إن توفاه أن يدخله الجنة...)	176
35-	(جاءت امرأة إلى الرسول ﷺ...)	120
36-	(حد الساحر ضربه بالسيف...)	37
37-	(حق المسلم على المسلم ست...)	90
38-	(الحلال بيّن والحرام بيّن...)	84
39-	(الحياء والإيمان قرناء...)	119
40-	(خذو عني خذو عني، وقد جعل الله لهن سبيلاً...)	65
41-	(الدنيا ملعونة ملعون من فيها...)	130
42-	(رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى...)	116
43-	(سيكون في أمّتي اختلاف وفرقة...)	91
44-	(صبراً آل ياسر فإنّ موعدكم الجنة...)	172
45-	(طلب العلم فريضة على كل مسلم...)	130
46-	(عذبت امرأة في هرة حبستها حتى ماتت جوعاً...)	17
47-	(عقل شبه العمد مغلظ مثل عقل العمد...)	27
48-	(القاتل لا يرث)	21
49-	(قتل الخطأ شبه العمد بالسوط...)	27
50-	(قد جاءه من يشفع في حد من حدود الله فغضب...)	104
51-	(قد عجب الله من صنيعكما بضيفكما الليلة...)	121
52-	(كان رسول الله ﷺ يجمع بين الرجلين...)	162
53-	(كان في بني إسرائيل رجل قتل تسع وتسعين...)	26

م	الحديث	الصفحة
54-	(كل شراب أسكر فهو حرام...)	67
55-	(كل مولود يولد على الفطرة...)	112
56-	(كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته...)	72
57-	(لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا...)	119
58-	(لا تزال المسألة بأحدكم حتى يلقي الله...)	70
59-	(لا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر...)	69
60-	(لا تغضب...)	105
61-	(لا تغضب، لا تغضب، لا تغضب...)	118
62-	(لا تقتل نفساً ظمأً إلا كان على ابن...)	55
63-	(لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية...)	158
64-	(لا حسد إلا في اثنتين...)	52، 50
65-	(لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه...)	81
66-	(لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى...)	47، 41، 35
67-	(لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله...)	ت، 24
68-	(لا يثبير أحدكم لأخيه بالسلاح؛ فإنه...)	109
69-	(لا يكمل إيمان أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب...)	153
70-	(لزوال الدنيا أهون على الله من قتل رجل...)	24
71-	(لما أصيب إخوانكم يوم أحد جعل الله أرواحهم...)	154، 153
72-	(لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم...)	25
73-	(ليس الشديد بالصرعة، إنما الشديد...)	109
74-	(ما أسكر كثيره فقليله حرام...)	67
75-	(ما كان الفحش في شيء إلا شأنه...)	119
76-	(ما من ذنب أجدد أن يعجل لصاحبه العقوبة...)	86
77-	(مثل الجليس الصالح والجليس السوء...)	73
78-	(المرء على دين خليله...)	121
79-	(المسلم أخو المسلم...)	90
80-	(مَنْ ابتلي من البنات بشيء فأحسن إليهن...)	71

الصفحة	الحديث	م
37	(من أتى عرفاً أو كاهناً ...)	-81
125	(مَنْ أكل ثوماً أو بصلاً...)	-82
62	(مَنْ بَدَّل دينه فاقتلوه...)	-83
18	(مَنْ تردى من جبل فقتل نفسه فهو في...)	-84
130	(مَنْ خرج في طلب العلم...)	-85
89	(مَنْ رأى منكم منكراً...)	-86
130	(مَنْ سلك طريقاً يلتمس فيه علماً...)	-87
67	(من شرب الخمر فاجلدوه...)	-88
21	(مَنْ قتل مؤمناً متعمداً دفع إلى...)	-89
104	(مَنْ كظم غيظاً وهو يستطيع أن ينفذه دعاه...)	-90
43	(مَنْ وجدتموه يعمل عمل قوم لوط...)	-91
122	(نعمتان مغبون فيهما كثير من الناس...)	-92
87	(ويح عمار تقتله الفئة الباغية...)	-93
43	(من وجدتموه وقع على بهيمة فاقتلوه...)	-94
70	(اليد العليا خير من اليد السفلى...)	-95

فهرس الأعلام المترجم لهم

رقم الصفحة	الاسم	م
23	أحمد بن علي الرازي، أبو بكر الجصاص.	.1
171	الأشتر.	.2
152	تقي الدين أبو محمد بن عبد القادر بن تميم المقرئزي الشافعي.	.3
79	حاطب بن أبي بلتعة.	.4
110	سليمان بن صرد بن الجون بن أبي الجون.	.5
173	عبد الرحمن بن ملجم المرادي التذولي الحميري.	.6
171	عبد الله بن سبأ.	.7
47	عبد الملك بن الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن أبي سلمة بن الماجشون.	.8
23	علي بن محمد بن حبيب، أبو الحسن الماوردي.	.9
164	محمد بن اسحاق بن يسار بن خيار.	.10
168	الهرمزان.	.11

فهرس الأماكن المغمورة

رقم الصفحة	الاسم	م
43	قرية سدوم	.1
183	قرية الجورة	.2
177	قرية الياجور	.3
178	قرية يعبد	.4

فهرس المراجع

1. أحكام القرآن: الإمام أبي بكر أحمد الرازي الجصاص، مراجعة صدقي محمد جميل، ط1، 1421 هـ - 2001 م، دار الفكر.
2. إحياء علوم الدين: أبي حامد محمد بن محمد الغزالي، مكتبة عبد الوكيل الدروبي.
3. أخلاقنا الاجتماعية: مصطفى السباعي، ط2، 1426 هـ - 2005 م، دار السلام.
4. أساس البلاغة: الإمام العلامة جار الله أبي القاسم محمد بن عمر الزمخشري، 1399 هـ - 1979 م، دار صادر، بيروت.
5. أعلام الجهاد في فلسطين: أحداث القضية الفلسطينية خلال ستين عاماً، الشيخ عز الدين القسام قائد حركة وشهيد قضية، حسني أدهم جرار، ط1، إصدار صحيفة السبيل(7).
6. الأساس في التفسير: سعيد حوى، ط1، 1405 هـ - 1985 م، دار السلام.
7. الأعلام قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين: خير الدين الزركلي، ط8، 1989 م، دار العلم للملايين، بيروت- لبنان.
8. الإصابة في تمييز الصحابة: الإمام الحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، ط1، 1415 هـ - 1995 م، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان.
9. الإفصاح في فقه اللغة: حسين يوسف موسى وعبد الفتاح الصعيدي، ط2، دار الفكر.
10. الإمام الشيخ أحمد ياسين، حياته ودعوته وثقافته: د. نسيم ياسين، د. يحيى الدجني، 1428 هـ - 2007 م، مكتبة ومطبعة دار المنارة.
11. الإمام علي بن أبي طالب كرم الله وجهه رابع الخلفاء الراشدين: محمد رضا، دار الكتب العلمية.
12. البحر المحيط في التفسير: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي الغرناطي، 1412 هـ - 1992 م، دار الفكر.
13. الإيمان: لمحمد ياسين، ط4، 1405 هـ - 1985 م.
14. البداية والنهاية: ابن كثير، ط1، 1416 هـ - 1996 م، دار أبي حيان.
15. التحرير والتنوير: الإمام الشيخ محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون للنشر والتوزيع.
16. التشريع الجنائي مقارناً بالقانون الوضعي: عبد القادر عودة، ط3، 1977 م، دار التراث العربي.
17. التعريفات: تأليف السيد الشريف أبي الحسن علي بن محمد بن علي الحسيني الجرجاني الحنفي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1420 هـ - 2000 م.

18. التفسير المنير في العقيدة والشريعة والمنهج: وهبة الزحيلي، ط 1، 1411هـ — - 1991م، دار الفكر المعاصر.
19. التفسير الكامل وهو تفسير آي القرآن الكريم: تأليف شيخ الإسلام الإمام تقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلّيم بن عبد السلام الحراني الدمشقي، المعروف بابن تيمية، ط 1، 1423هـ - 2002م، دار الفكر
20. التفسير الكبير: الإمام الفخر الرازي، ط 2، دار الكتب العلمية، طهران.
21. التفسير الكبير: تقي الدين ابن تيمية، تحقيق وتعليق عبد الرحمن عميرة، ط 1، 1408هـ - 1988م، دار الكتب العلمية.
22. التفسير الوسيط: محمد سيد طنطاوي، 1397هـ - 1977م.
23. التوقيف على مهمات التعاريف: معجم لغوي مصطلحي، محمد عبد الرؤوف المناوي، تحقيق د. محمد رضوان الداية، ط 1، 1423هـ - 2002م، دار الفكر المعاصر، بيروت - لبنان.
24. الجامع لأحكام القرآن: أبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، 1424هـ — 2003م، دار الفكر، بيروت - لبنان.
25. الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي: الإمام محمد أبو زهرة، دار الفكر العربي.
26. الجهاد والقتال في السياسة الشرعية: رسالة دكتوراة عن الجهاد في صدر الإسلام والفقه الإسلامي والعصر الحديث، د. محمد خير هيكل، ط 2، 1417هـ - 1996م، دار البيارق.
27. الحلال والحرام في الإسلام: الشيخ أحمد محمد عساف، ط 7، 1408هـ - 1988م، دار إحياء العلوم، بيروت - لبنان.
28. الخلافة الراشدة: خلاصة تاريخ ابن كثير، محمد بن أحمد كنعان، ط 1، 1417هـ — - 1997م، مؤسسة المعارف، بيروت - لبنان.
29. الأخلاق الإسلامية وأسسها: عبد الرحمن حسن حنبكة الميداني، ط 3، 1413هـ — - 1992م.
30. الدر المنثور في التفسير بالمأثور: الإمام عبد الرحمن الكمال جلال الدين السيوطي، 1414هـ - 1993م، دار الفكر.
31. الأساس في التفسير: سعيد حوى، ط 1، 1405هـ - 1985م، دار السلام.
32. السنن الصغير: أبي بكر أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ط 1، 1410هـ - 1989م، دار الوفاء.

33. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، ط2 1399هـ— - 1979م، دار العلم للملايين.
34. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: إسماعيل بن حماد الجوهري، ط2، 1399هـ - 1979م، دار العلم للملايين.
35. الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي المعروف بابن سعد، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا، ط1، 1410هـ - 1990م، دار الكتب العلمية.
36. العقيدة الإسلامية وأسسها: عبد الرحمن حنبكة الميداني، ط1406، 4هـ - 1986م.
37. الفاروق عمر بن الخطاب: ثاني الخلفاء الراشدين، محمد رضا، اعتنى به وراجعه أحمد عوض أبو الشباب، 1422هـ - 2002م، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
38. الفقه الإسلامي وأدلته: وهبة الزحيلي، ط4، 1418هـ - 1997م، دار الفكر المعاصر.
39. القرآن العظيم: الإمام أبي الفداء ابن كثير الدمشقي، 1424هـ - 2004م، دار الفكر.
40. القسام محاولة لفهم حركي: د. عاطف عدوان، الجامعة الإسلامية غزة.
41. أعلام الجهاد في فلسطين: أحداث القضية الفلسطينية في ستين عامًا، الشيخ عز الدين
42. القسام قائد حركة وشهيد قضية: حسني أدهم جرار، ط1، 1410هـ - 1989م، دار الضياء.
43. الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: أبي القاسم جار الله محمود الزمخشري الخوارزمي، دار الفكر.
44. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، ط2، 1413هـ - 1993م، مؤسسة الرسالة، بيروت.
45. المسجد في الإسلام: خير الدين وانلي، ط3، 1414هـ، المكتبة الإسلامية.
46. المعجم الوسيط: ط3، مجمع اللغة العربية.
47. المعجم الكبير: للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، حققه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي، ط2، 1404هـ - 1984م، دار إحياء التراث العربي.
48. المفردات في غريب القرآن: لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، تحقيق وضبط محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت - لبنان.
49. المقاصد العامة في الشريعة الإسلامية: د. يوسف حامد العالم، ط1، 1412هـ - 1991م، المعهد العالمي للفكر الإسلامي.
50. المقتطف من عيون التفاسير: مصطفى الخيري المنصوري، ط1، 1417هـ - 1996م، دار السلام.

51. **المخلص الفقهي:** تلخيص فضيلة الشيخ صالح بن فوزان بن عبد الله آل فوزان، حققه وخرج أحاديثه هاني الحاج، المكتبة التوفيقية.
52. **المنهج الحركي للسيرة النبوية:** منير محمد الغضبان، ط6، 1411هـ - 1990م.
53. **المهذب في فقه الإمام الشافعي:** أبي إسحاق الشيرازي، تحقيق وتعليق محمد الزحيلي، ط1، 1417هـ - 1996م، دار القلم، دمشق، الدار الشامية، بيروت.
54. **الموسوعة الجامعة في الأخلاق والآداب:** سعود عبد الله الحزيمي، 2005، دار الفجر.
55. **الموسوعة الفقهية:** وزارة الأوقاف والشئون الدينية، ط1، 1410هـ - 1990م.
56. **النكت والعيون:** أبي محمد الحسن بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، ط1، 1412هـ - 1992م، دار الكتب العلمية، مؤسسة الكتب الثقافية.
57. **النهاية في غريب الحديث:** ابن الأثير، ط2، 1423هـ، دار ابن الجوزي.
58. **الوافي معجم وسيط اللغة العربية:** للشيخ عبد الله البستاني، مكتبة لبنان.
59. **الوجيز في تفسيره الكتاب العزيز:** أبي الحسن علي بن أحمد الواحدي، ط1 1415هـ - 1995م، دار القلم - دمشق، الدار الشامية - بيروت.
60. **الوسيط في المذهب:** تصنيف الشيخ الإمام حجة الإسلام محمد بن محمد بن محمد الغزالي، ط1 1417هـ - 1997م، دار السلام.
61. **الوسيط، سيد طنطاوي:** 1407 - 1986، مطبعة السعادة.
62. **الولاء والبراء في الإسلام:** محمد بن سعيد بن سالم القحطاني، ط2، 1404هـ، دار طيبة.
63. **أيسر التفاسير لكلام العلي القدير:** أبي بكر الجزائري، ط1، 1414هـ - 1993م.
64. **تاريخ الأمم والملوك:** الطبري، ط1، دار القلم، بيروت - لبنان.
65. **تربية الأولاد في الإسلام:** عبد الله ناصح علوان، ط32، 1419هـ - 1999م، دار السلام.
66. **تربية الناشئ المسلم:** د. علي عبد الحليم محمود، ط2، 1413هـ - 1992م، دار الوفاء.
67. **تفسير القرآن العظيم:** عبد الله شحاتة، دار غريب.
68. **تفسير البيضاوي المسمى أنوار التنزيل وأسرار التأويل:** الإمام القاضي ناصر الدين أبي سعيد عبد الله أبي عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، 1416هـ - 1996م، بيروت - لبنان.

69. تفسير السمرقندي المسمى بحر العلوم: أبي الليث نصر محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي، ط1، 1413هـ - 1993م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
70. تفسير آيات الأحكام: الصابوني، ط3، 1400هـ - 1980م، مكتبة الغزالي.
71. تفسير النسفي المسمى بمدارك التنزيل وحقائق التأويل: أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، ط1، 1421هـ - 2001م.
72. تهذيب اللغة: لأبي منصور محمد بن أحمد الأزهرى، تحقيق أ. عبد السلام هارون، مراجعة محمد علي النجار، الدار المصرية للتأليف والترجمة.
73. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان: العلامة الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي، 1426هـ - 2005م، دار الحديث، القاهرة.
74. تيسير الكلام المنان في سيرة عثمان بن عفان: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، المكتبة التوقيفية.
75. تيسير العزيز في شرح كتاب التوحيد: الشيخ سليمان بن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب، ط3، 1397هـ، المكتب الإسلامي.
76. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: الإمام ابن جرير الطبري، ط1، 1421هـ - 2001م، دار الفكر.
77. جامع الأحاديث الجامع الصغير وزوائده والجامع الكبير: الإمام الحافظ جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، جمع وترتيب عباس أحمد صقر، أحمد عبد الجواد، ط1، 1424هـ - 2004م، دار الفكر، بيروت - لبنان.
78. جرائم الاعتداء على الأشخاص والأموال: رءوف عبيد، ط7، 1978م، دار الفكر العربي.
79. جولة تاريخية في عصر الخلفاء الراشدين: محمد السيد الوكيل، ط1، 1406هـ - 1986م، دار المجتمع.
80. دراسات في القرآن وعلومه: د. عبد الكريم الدهشان، د. زكريا الزميلي، د. عصام زهد، ط1، 1419هـ - 1999م.
81. دراسات حول سيد قطب وفكره: سيد قطب الشهيد الحي، صلاح عبد الفتاح الخالدي، ط1، 1401هـ - 1981م، مكتبة الأقصى.
82. دراسات في تاريخ العرب قبل الإسلام: السيد عبد العزيز سالم، مؤسسة شباب الجامعة.
83. روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن: محمد علي الصابوني، ط3، 1400هـ - 1980م، مكتبة الغزالي، دمشق - سورية.

84. رواد الإصلاح والتغيير في العصر الحديث: حسني أدهم جرار، 1428هـ — 2007م، دار المأمون للنشر والتوزيع، مؤسسة الزيتون.
85. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني: أبو الفضل شهاب الدين السيد محمود الألوسي البغدادي، دار الفكر.
86. زاد المسير في علم التفسير: لأبي الفرج جمال الدين البغدادي، ط1، 1407هـ — 1987م، دار الفكر.
87. سنن ابن ماجة: أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه، العلامة المحدث ناصر الدين الألباني، ط1، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع.
88. سنن أبي داوود: تصنيف أبو داوود سليمان بن الأشعث السجستاني، حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه، العلامة المحدث ناصر الدين الألباني، ط1 مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض.
89. سنن النسائي: أبو عبد الرحمن بن شعيب بن علي، الشهير بـ (النسائي) حكم على أحاديثه وآثاره وعلق عليه، العلامة المحدث ناصر الدين الألباني، ط1، مكتبة المعارف، الرياض.
90. سنن الترمذي: الإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، ط1، 1422هـ _ 2002م، دار ابن حزم.
91. سير أعلام النبلاء: الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، أشرف على تحقيق الكتاب وخرج أحاديثه: شعيب الأرنؤوط، ط4، 1406هـ - 1986م، مؤسسة الرسالة.
92. صحيح البخاري: للإمام الحافظ ابن عبد الله بن إسماعيل البخاري، 1419هـ — 1998م، بيت الأفكار الدولية.
93. صحيح مسلم: الإمام أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ط1، 1421هـ - 2001م، دار الكتب العلمية.
94. صفوة التفاسير: محمد علي الصابوني، دار التراث العربي، القاهرة.
95. الطبقات الكبرى: محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد، دراسة وتحقيق محمد عبد القادر عطا، ط1، 1410هـ - 1990م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
96. عقوبة القتل في الشريعة الإسلامية: يوسف علي محمود غيطان، ط1، 1415هـ — 1995م، دار الفكر، الجامعة الأردنية.

97. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير: محمد علي بن محمد الشوكاني، ط1، 1413هـ - 1992م، دار الخير.
98. فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه: شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، ط1، 1424هـ - 2003م، دار الفجر للتراث.
99. فقه العقوبات في الشريعة الإسلامية: دراسة مقارنة - د. عيسى العمري، أ.د محمد شلال العاني، ط2، 1423هـ - 2003م، دار المسيرة.
100. فقه الأم: الإمام محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق وتخريج د. رفعت فوزي عبد المطلب، ط1، 1422هـ - 2001م، دار الوفاء.
101. فقه السنة: سيد سابق، ط3، 1397هـ - 1977م، دار الكتاب العربي.
102. فقه تربية الأبناء: أبي عبد الله مصطفى العدوي، ط1، 1423هـ - 2002م، دار ابن رجب.
103. في رحاب التفسير: عبد الحميد كشك، المكتب المصري الحديث.
104. في ظلال القرآن: سيد قطب، ط32، 1423هـ - 2003م، دار الشروق.
105. كشف الخفاء ومزيل الإلباس عما اشتهر من الأحاديث على ألسنة الناس: للإمام الشيخ إسماعيل بن محمد بن عبد الهادي الجراحي العجلوني الشافعي، 1422هـ - 2001م، دار الكتب العلمية.
106. كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: العلامة علاء الدين علي المتقي بن حسام الدين الهندي البرهان فوري، مؤسسة الرسالة.
107. لباب النقول في أسباب النزول: السيوطي، تحقيق محمد محمد تامر، ط1، دار التقوى.
108. لسان العرب: الإمام العلامة جمال الدين أبي الفضل محمد بن مكرم ابن منظور الأنصاري الأفريقي المصري، ط1 2003م - 1424هـ دار الكتب العلمية - بيروت
109. مجمل اللغة: أبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللغوي، دراسة وتحقيق زهير سلطان ط2 1406هـ - 1986م مؤسسة الرسالة.
110. مختصر تفسير ابن كثير: اختصار وتحقيق محمد علي الصابوني، ط7، دار الصابوني.
111. مسند أحمد بن حنبل: الإمام الحافظ أبو عبد الله أحمد بن هلال بن أسد بن إدريس الذهلي الشيباني، بيت الأفكار الدولية.
112. مسند الدارمي: المعروف بـ (سنن الدارمي)، الإمام الحافظ أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام الدارمي، ط1، 1423هـ - 2002م، دار ابن حزم.
113. مصنف ابن أبي شيبة: الحافظ عبد الله بن أبي شيبة إبراهيم بن عثمان ابن أبي بكر بن أبي شيبة الكوفي العبسي، ط1، 1409هـ - 1989م، دار الفكر.

114. معالم التنزيل في التفسير والتأويل: أبو محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوي، 1405هـ - 1985م، دار الفكر.
115. معجم بلدان فلسطين: محمد حسن شرّاب، ط 2، 2000م، الأهلية للنشر والتوزيع.
116. معجم تفسير مفردات ألفاظ القرآن: سميح عاطف الزين، مجمع البيان الحديث، الدار الإفريقية العربية، 1422هـ - 2001م..
117. المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم: محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة التراث الإسلامي، لبنان - بيروت.
118. معجم المقاييس في اللغة: أبو الحسين أحمد ابن فارس ابن زكريا، حققه شهاب الدين أبو عمرو، ط 1، 1415هـ - 1994م، دار الفكر.
119. مناهل العرفان في علوم القرآن: محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الفكر، بيروت - لبنان.
120. موارد الظمان لدروس الزمان خطب وحكم وأحكام وقواعد وآداب وأخلاق حسان: عبد العزيز محمد السلطان، ط 20، 1413هـ - 1992م.
121. موسوعة فقه عمر بن عبد العزيز: د. محمد رواس قلججي، ط 1، 1426هـ - 2005م، دار النفائس.
122. موسوعة فقه ابن تيمية: د. محمد رواس قلججي، ط 2، 1422هـ - 2001م، دار النفائس.
123. موطأ مالك: الإمام مالك بن أنس، مكتبة الإيمان.
124. نظرات في الثقافة الإسلامية: عز الدين الخطيب التميمي وآخرون، ط 6، 1424هـ - 2004م، دار الفرقان.
125. نظم الدرر: في تناسب الآيات والسور، الإمام برهان الدين أبي الحسن إبراهيم بن عمر البقاعي، ط 1، 1415هـ - 1995م، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان.
126. المقرئزي وكتابه درر العقود الفريدة في تراجم الأعيان المفيدة: دراسة وتحقيق د. محمد كمال الدين عز الدين علي، ط 1، 1412هـ - 1992م، عالم الكتب، بيروت.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع	م
أ	الإهداء.	1.
ب	شكر وتقدير.	2.
ت	المقدمة.	3.
الفصل الأول تعريف القتل ووسائله وأنواعه وحكمه		
2	المبحث الأول: تعريف القتل ووسائله.	4.
3	المطلب الأول: تعريف القتل.	5.
13	المطلب الثاني: وسائل القتل.	6.
19	المبحث الثاني: أنواع القتل.	7.
20	المطلب الأول: القتل العمد.	8.
26	المطلب الثاني: القتل شبه العمد.	9.
27	المطلب الثالث: القتل الخطأ.	10.
31	المبحث الثالث: حكم القتل.	11.
32	المطلب الأول: القتل الواجب.	12.
44	المطلب الثاني: القتل الحرام.	13.
45	المطلب الثالث: القتل المباح.	14.
الفصل الثاني أسباب جريمة القتل وطرق علاجها في ضوء القرآن		
49	المبحث الأول: الحسد والكفر.	15.
50	المطلب الأول: الحسد.	16.
56	المطلب الثاني: الكفر.	17.
59	المطلب الثالث: طرق علاج الحسد والكفر.	18.
62	المبحث الثاني: الفقر والعار والسكر.	19.
63	المطلب الأول: الفقر.	20.
64	المطلب الثاني: العار.	21.
66	المطلب الثالث: السكر.	22.

70	المطلب الرابع: طرق علاج الفقر والعار والسكر.	23
74	المبحث الثالث: الولاء لغير الله والبغي.	24
75	المطلب الأول: الولاء لغير الله.	25
83	المطلب الثاني: البغي.	26
88	المطلب الثالث: طرق علاج الولاء لغير الله والبغي.	27
92	المبحث الرابع: فتنة الدنيا وغواية الشيطان وسيطرة الغضب وطرق العلاج.	28
93	المطلب الأول: فتنة الدنيا.	29
98	المطلب الثاني: غواية الشيطان.	30
104	المطلب الثالث: سيطرة الغضب.	31
105	المطلب الرابع: علاج الدنيا وسيطرة الغضب وغواية الشيطان.	32
الفصل الثالث		
الوقاية من جريمة القتل		
111	المبحث الأول: التربية الإيمانية.	33
112	المطلب الأول: تربية الأسرة.	34
124	المطلب الثاني: تربية المسجد.	35
129	المطلب الثالث: تربية المدرسة.	36
132	المبحث الثاني: إقامة حد القصاص والإعجاز القرآني في ذلك.	37
135	المبحث الثالث: آثار إقامة حد القصاص على الفرد والمجتمع.	38
136	المطلب الأول: آثاره على الفرد.	39
138	المطلب الثاني: آثاره على المجتمع.	40
الفصل الرابع		
نماذج على القتل بين القرآن والواقع المعاصر		
141	المبحث الأول: نماذج قرآنية في الأمم السابقة.	41
142	المطلب الأول: قتل أصحاب الأخدود.	42
144	المطلب الثاني: قتل سحر فرعون.	43
148	المبحث الثاني: نماذج قرآنية في عهد النبي ﷺ	44
149	المطلب الأول: شهداء غزوة أحد.	45
160	المطلب الثاني: نموذج من شهداء أحد. "مقتل حمزة بن عبد المطلب".	46

163	المبحث الثالث: نماذج قرآنية في عهد الصحابة.	47
164	المطلب الأول: مقتل أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.	48
166	المطلب الثاني: مقتل عثمان بن عفان.	49
171	المبحث الرابع: نماذج من واقعنا المعاصر.	50
172	المطلب الأول: مقتل عز الدين القسام.	51
177	المطلب الثاني: مقتل سيد قطب.	52
179	المطلب الثالث: مقتل الشيخ أحمد ياسين.	53
183	الخاتمة.	54
183	النتائج.	55
184	التوصيات.	56
186	ملخص اللغة الإنجليزية.	57
188	فهرس الآيات القرآنية.	58
199	فهرس الأحاديث الشريفة.	59
203	فهرس الأعلام المترجم لهم.	60
204	فهرس الأماكن المغمورة.	61
205	فهرس المراجع.	62
212	فهرس الموضوعات.	63